



التاجش بالبيتكوين (النّاجش أكل ربّاً خائناً)

- الربا في الأديان السماوية وموقف الاقتصاد الإسلامي منه
- هل أصبحت إيران دولة بيتكوين؟
- دور الزكاة في تنمية المشروعات وتعزيز فرص العمل للفقراء في مصر
- النقود الإسلامية
- عشرة مبادئ هامة من التفكير الإبداعي لمعالجة أفضل للأزمات
- التمويل اللا مركزي DeF
- أمثل اختيار لمجموعتين حال تساوي مجموعهما بإيجاد أعلى نقطة فيهما
- ورقة وجهات نظر: إصلاح IBOR
- عوامل تنمية الودائع في البنوك الإسلامية
- خصائص التمويل بالاستئجار في الجزائر
- الضوابط الشرعية لصناعة وتجارة الأدوية البشرية
- انهيار الرهانات العقارية التجارية المرتفعة

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

مجلة شهرية علمية تعنى بشؤون الاقتصاد الإسلامي وعلومه

تصدر إلكترونياً عن مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية

وهي وقف لوجه الله تعالى

هيئة التحرير

- الدكتور سامر مظهر قنطججي: رئيس التحرير.
- الدكتور على محمد أبو العز: الجامعة الأردنية، البنك الإسلامي الأردني - الأردن.
- الدكتور عامر محمد نزار جلعوط: ركتوراه في الاقتصاد المالي الإسلامي - سورية.
- الأستاذ حسين عبد المطلب الأسرج: كاتب وباحث اقتصادي مستقل - مصر.
- الدكتور أحمد ولد امحمد سيدي: المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية - موريتانيا.

أسرة التحرير

رئيس التحرير: الدكتور سامر مظهر قنطججي / رئيس التحرير
مساعدو التحرير:

- الدكتورة مكرم مبيض / مساعدة التحرير - مدرسة المحاسبة في جامعة حماة.
- الأستاذ إياد يحيى قنطججي / مساعد تحرير الموقع الإلكتروني - ماجستير اقتصاد / اختصاص نظم تعليم إلكترونية.
- الأستاذة آلاء ديدح / مراجعة - ماجستير مهني اختصاص مصارف إسلامية.

الإخراج الفني: فريق عمل مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakji.com

إدارة الموقع الإلكتروني: Kantakji-tech

شروط النشر

- * ندعو أسرة المجلة المختصين والباحثين والمهتمين إلى نشر علوم الاقتصاد الإسلامي وتأسيسها لإثراء صفحات المجلة بنتائجهم العلمي والميداني؛ سواء اللغة العربية، أو الإنجليزية، أو الفرنسية.
- * تقبل المجلة المقالات والبحوث النوعية في تخصصات الاقتصاد الإسلامي جميعها، وتقبل المقالات الاقتصادية التي تتناول الجوانب الفنية ولو كانت من غير الاقتصاد الإسلامي. وتخضع المقالات المنشورة للإشراف الفني والتدقيق اللغوي.
- * تعتبر الآراء الواردة في مقالات المجلة معبرة عن رأي أصحابها، ولا تمثل رأي المجلة بالضرورة.
- * المجلة منبر علمي ثقافي مستقل يعتمد على جهود أصحاب الفكر المتوقد والثقافة الواعية للمؤمنين بأهمية الاقتصاد الإسلامي.
- * ترتبط المجلة بعلاقات تعاون مع مؤسسات وجهات إسلامية وعالمية لتعزيز البحث العلمي ورعاية وإنجاح تطبيقاته العملية، كما تهدف إلى توسيع حجم المشاركات لتشمل الخبراء البارزين والفنيين والطلبة المتميزين.
- * يحق للكاتب إعادة نشر مقاله سواء ورقياً أو إلكترونياً بعد نشره في المجلة دون الرجوع لهيئة التحرير مع ضرورة الإشارة لذلك.
- * توجه المراسلات والاقتراحات والموضوعات المراد نشرها باسم رئيس تحرير المجلة على البريد الإلكتروني: [رابط](#).
- * لمزيد من التواصل وتصفح مقالات المجلة أو تحميلها كاملة بصيغة PDF يمكنكم زيارة [موقعها](#)، أو التفاعل على صفحتها على [الفيسبوك](#)، حيث يمكنكم الاشتراك والمساهمة في نشر الأخبار.
- * قواعد النشر: - تتضمن الصفحة الأولى عنوان المقال واسم كاتبه وصفته ومنصبه، - عند الاستشهاد بالقرآن الكريم، تكتب السورة والآية بين قوسين (ونصح بالاستعانة [بالرابط](#))، أما الحديث النبوي فيصاحبه السند والدرجة (صحيح، حسن، ضعيف) (ونصح بالاستعانة [بالرابط](#))، - يجب أن يكون المقال خالياً من الأخطاء النحوية واللغوية قدر الإمكان، ومنسقاً بشكل مقبول، ويستخدم نوع خط واحد للنص - العناوين الفرعية والرئيسية تكون بنفس الخط مع تكبيره درجة واحدة ولا مانع من استخدام تقنيات الخط الغامق أو الذي تحته سطر، والمجلة ستقوم بالتدقيق اللغوي والتنسيق على أي حال - الصفحة قياس A4 بهوامش عادية Normal يستخدم فيها الخط Traditional Arabic بقياس ١٦ - ويترك فراغ بين الأسطر بقياس ١.٢، ولا يوضع قبل علامات التنقيط فراغات بل توضع بعدها، أما نوع خط الحواشي فهو Times New Roman بقياس ١١.

مرؤة المءلة

تفعيل الإفصاح والشفافية سعياً لانضباط السوق وتحقيق العدالة فيه..
تعنى مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية؛ بالاقتصاد الإسلامي وعلومه؛
كالإقتصاد، وأسواق المال، والمحاسبة، والتأمين التكافلي، والتشريع المالي،
والمصارف، وأدوات التمويل، والشركات، والزكاة، والمواريث، والبيع، من وجهة
نظر إسلامية، إضافة إلى دراسات مقارنة.
وكل ذلك ضمن إطار فقه المعاملات.

دعوة لرعاية المءلة أو الإعلال فيها

* رعاية المءلة.

* رعاية كتاب.

* إعلان في المءلة.

* إعلان على الموقع الإلكتروني.

<https://giem.kantakji.com/contact-us/>

إعلان هام للسادة الناشرين

بحمد الله تجاوز عدد الناشرين في المجلة وموقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية ٨٥٠ ناشرًا.

وصارت المؤلفات المنشورة التي تخص كل ناشر في (المجلة أو موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية) مجموعة تحت رابط يخصه؛ بمثابة مكتبته الخاصة، لذلك:

- يمكن لكل ناشر توزيع الرابط لمن شاء للوصول إلى مكتبته التي تضم مؤلفاته ومنشوراته،
- إرسال مزيد من المنشورات التي تخصه لوضعها ضمن مكتبته (قائمة المنشورات الخاصة به) لتكون متاحة إلكترونيًا.

المطلوب من الإخوة الناشرين - لمن أراد ذلك - إرسال اسمه بالإنجليزية `nickname` لتسهيل عملية الضبط من طرفنا، وسهولة الوصول لمكتبته، مثال ذلك:

للوصول لمكتبة (الدكتور سامر مظهر قنطقجي)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/kantakji/>

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الباري مشعل)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/Abdulbari-Mashal/>

للوصول لمكتبة (الدكتور عبد الحليم غربي)، فإن الرابط هو:

<https://kantakji.com/tag/aagharbi/>

Hello My
nickname is...

نحو بناء أكبر قاعدة بيانات في العالم
لباحثي الاقتصاد الإسلامي ومؤلفاتهم

فهرس المحتويات

- ٤ رؤية المجلة
- ٥ إعلان هام للسادة الناشرين
- ٦ فهرس المحتويات
- ٨ لوحة رسم: دمشق الياسمين
- بريشة محمد حسان السراج
- ٩ كلمة رئيس التحرير: التناجش بالبيتكوين
(النَّاجِشُ أَكَلَ رِبًا خَائِنٌ)
د. سامر مظهر قنطقجي
- ١٧ التمويل اللا مركزي DeF
تعريفه، خصائصه، تطبيقاته، تحدياته، حكمه الشرعي
نبيل صبحي أبوزيد
- ٢٢ هل أصبحت إيران دولة بيتكوين؟
ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي
- ٢٦ النقود الإسلامية
نجلاء عبد المنعم
- ٤٢ الربا في الأديان السماوية وموقف الاقتصاد الإسلامي منه
أحمد غزالة
- ٤٥ دور الزكاة في تنمية المشروعات الصغيرة وتعزيز فرص العمل للفقراء في مصر
د. عماد صالح سلام
- ٦٠ عشرة مبادئ هامة من التفكير الإبداعي لمعالجة أفضل للأزمات
د. فادي محمد الدحدوح
- ٦٣ كاريكاتير: رفع الراية البيضاء
خالد قطاع
- ٦٤ عوامل تنمية الودائع في البنوك الإسلامية
تطبيق عملي على آلية توزيع العوائد في مصرف البركة في سورية
آلاء محمود ديدح

- ٧١ أمثل اختيار لمجموعتين حال تساوي مجموعهما بإيجاد أعلى نقطة فيهما
أوهاج بالدين عمر
- ٧٥ انهيار الرهانات العقارية التجارية المرتفعة.....
السلطات المحلية في المملكة المتحدة لمواجهة النقص في الميزانية نموذجاً
ترجمة: سماح محمد يحيى قنطقجي
- ٧٨ خصائص التمويل بالاستئجار في الجزائر.....
د. بن زارع حياة
أ. د. خروف منير
- ٩١ هدية العدد: الضوابط الشرعية لصناعة وتجارة الأدوية البشرية.....
دراسة فقهية ممنهجة
عبد الرزاق اسماعيل الأحمد
- ٩٢ ورقة وجهات نظر / إصلاح IBOR.....
مجلس معايير التقييم الدولية، شباط ٢٠٢١
ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي

لوحة رسم: دمشق الياسمين



بريشة محمد حسان السراج

دكتور مهندس في تاريخ العمارة الإسلامية



Dr. hassan alsarraj

كلمة رئيس التحرير: التناجش بالبيتكوين

(النّاجش أكل رباً خائناً)

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية



لو جلنا في معنى النجش والتناجش والتناجش في قواميس اللغة لفهمنا كثيراً مما يدور حولنا؛ فهذه كلمات ليست بالجديدة؛ دخلت القواميس منذ زمن طويل؛ أي أن الإنسان هو الإنسان على مرّ العصور والأزمان مع اختلاف وسائله.

ورد في لسان العرب أن نجش الحديث أذاعه، ونجش الصيد استثاره واستخرجه، والتناجش هو الذي يشير الصيد ليمرّ على الصياد، وهو الذي يحوش الصيد أيضاً. والمنجش والمنجاش هو الوقاع في الناس، والنجش والتناجش هو الزيادة في السلعة أو المهر ليسمع بذلك فيزداد فيه. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش في البيع؛ فقال: (لا تناجشوا)؛ حيث يزيد الرجل ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها، ولكن ليسمعه غيره فيزيد بزيادته.

سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا، فَنَزَلَتْ: **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا** (آل عمران: ٧٧)، وقال ابن أبي أوفى: **النّاجش أكل رباً خائناً**.

وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تلقوا الركبان ونهى عن النجش)، يلاحظ أن النهي الأول فيه كتم لسعر الوقت وإخفاء له لاستغلال البائع، والنهي الثاني فيه تدليس بسعر الوقت لغش المشتري ليدفع أكثر مما يجب. وكلاهما غير جائز لأنهما يشتملان على الكذب، والكذب هو عكس الإفصاح، والأسواق يلزمها الإفصاح.

إن الأصل أن يتمتع الناس بالحرية، وأن تسود الحرية أسواقهم، لقوله صلى الله عليه وسلم: (دعوا الناسَ يُصِيبُ بعضُهُم من بعضٍ)، وفي رواية أخرى قوله: (لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ دعوا الناسَ يرزُقُ بعضُهُم بعضاً)، فالحرية في السوق تستوجب عدم التلاعب بالأسعار وهذه مهمة محتسب السوق ومشرفه.

مهام الناجش

إنه وبالعودة إلى التعاريف اللغوية؛ فإن مهام الناجش هي:

- بث الأخبار المرجفة؛ كقول بعض تجار العقارات والسيارات: إن السوق يُنبئُ بنزول الأسعار.. أو يبدو أن السوق متجه نحو الكساد.. أو أن السلع المعروضة لا تساوي كذا؛ دون البناء على حقائق تؤيد ذلك.
- استثارة المشتري بتحريك غرائزه واستخراج شهواته الشرائية ورغباته؛ فيكون الشراء ليس لإشباع حاجات المشتري بل ورغباته، والرغبات ليس لها قيمة اقتصادية، كمن يُشبع رغبته بشرب الدخان أو شرب الخمر فهذه ليس فيها إشباع للحاجات وليس لها قيمة اقتصادية.
- النظر للمشتري بوصفه طريدة وصيداً، والنظر للبائع أو المتواطئ معه بوصفه الصياد، فما إن تقع الطريدة في الشرك الذي نصبه الناجش، حاشَ الصيدَ ودفعه للطرف المستفيد.
- إيقاع الخديعة بالناس، من خلال الإيهام بزيادة سعر السلعة، وهو لا يريد شراؤها، وبيث ذلك سراً أو جهراً بين المشتريين ليسمعوا بذلك؛ فيتدافعون بزيادة السعر أملاً في كسب الصفقة ظناً منهم بأنها فرصة.

وهذا ما يحصل في مكاتب بيع السيارات، وبيع العقارات، وفي المزادات العلنية، حيث يقعد أشخاص في المجلس – هم الناجشون – يتربصون رفع السعر وليس لهم بالسلعة أو الزيادة شأن، وقد يكونون ممن يُدفع لهم من طرف آخر ليقوموا بهذا الدور.

النجش بالبيتكوين

هذه الأيام؛ نعيش نجشاً في سعر البيتكوين؛ فالبيتكوين كعملة مشفرة وُجدت لتساعد الناس في قضاء حاجاتهم والسداد عبر بيئة الانترنت، بعيداً عن تسلط سلطة السلطات النقدية المسيسة؛ كمنع التمويل عن مؤسس ويكيليكس، وعن محتجي كتالونيا الساعين للانفصال لأن الولايات المتحدة غير راضية عن

ذلك متجاوزة أسس الديمقراطية والحرية التي يدعيها العالم الحر، وكذلك الهاربين من بطش السلطات في كل مكان؛ المحلية أو الإقليمية التي تدور في فلك المتسلطين.

وتتعرض البيتكوين لهجوم من مضاربين مغرضين كل فترة، سواء لكسب الربح أو لإضعاف الثقة بها لوقف تداولها؛ لمصلحة تخص جهة ما، والهجوم على العملات سياسة نقدية اشتهر بها أتباع مدرسة شيكاغو النقدية، وليس الهجوم على الليرة التركية ببعيد، وليس الهجوم على العملات الشرق آسيوية نهاية القرن الماضي بمنسي، والحبل على الجرار.

كان بعض الناس في السنة الماضية قد هبوا ليتكلموا حول حرمة البيتكوين أو جواز العمل بها، مع أن البيتكوين منتشرة في أسواق التداول منذ عام ٢٠٠٨، ولها أسس صدرت بموجبها وتحكم إصدارها، وهي تخضع للعرض والطلب في أسواق علنية، ولها منصات لتداولها، وقد سمحت بعض الدول مؤخراً بالتجارة فيها، ودفع المستحقات عن طريقها كالإمارات العربية، وكندا التي أذنت بتأسيس صندوق استثماري لها. فضلا عن شروع العديد من الدول بإصدار عملات مشفرة تخصها؛ فهذه من سمات العصر القادم.

تاريخ النقود وتطورها

كانت النقود من الذهب والفضة، ثم صارت غالبها من الذهب والفضة، ثم صارت فلوساً، ثم صارت ائتمانية، ثم صارت الكترونية، فما المانع أن تكون مشفرة أو غير ذلك؟ لقد عرف العالم في ١٩٦٩ من القرن الماضي نقوداً حسابية غير متداولة؛ هي حقوق السحب الخاصة، تملكها الدول وتسوي مقاصاتها بها. وقد عرفت الحضارة الإسلامية ذلك قبل أكثر من ١٠٠٠ عام، حيث عرفت الحضارة الإسلامية النقود الحسابية غير المتداولة كالدينار الجيشي، والدرهم السوداء، وهي مسميات لا حقيقة لها كما عرفها القلقشندي وغيره، تحسب بها حقوق الجند المنتشرين في مختلف أصقاع الأرض؛ ثم تعادل بسعر صرف؛ كل حسب مكانه وبلده.

فلماذا يُقصر البعض نظره على ما تراه عيونه، مُلزمًا بها غيره؟

الأصل أن النقود سلعا وسيطة تيسر التبادل بين الناس، فبدل المقايضة يلجؤون إلى النقود، ولا جرم أن يتفقوا ويتعارفوا على أي وسيط كان، فحديث الأصناف الستة قد ذكر ما يصلح أن يكون أثماناً؛ فكان الذهب والفضة في الصدارة، ثم تلتها السلع الأكثر شيوعا في مختلف البلاد، فالبلدان المشاطئة يكون

الملح فيها كالنقد، وكذلك التمر يكون الغالب في البلدان ذات الصحارى الواسعة، والبُر والشعير في البلدان ذات الزراعات في السهول، وهكذا؛ فلا حرج أن يتخذ الناس ما يرونه مناسباً لتسهيل أمور عيشهم.

وفي حديث التمر الجنيب علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الانتقال إلى الاقتصاد النقدي أجدى وأعدل من البقاء في اقتصاد المقايضة أو التبادل Swap، فكان حلاً للخروج من ربا البيوع للصفن نفسه، من خلال إدخال النقود في إتمام الصفقة.

لقد علمنا القرآن الكريم أن حرف (الباء) يدخل على المتروك في عمليات التبادل ليكون هو الثمن، ففي سورة الكهف قال تعالى على لسان أهل الكهف: **فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ** (الكهف: ١٩)، فقلوه: بورقكم لأنه سيسدد الفضة أو الدراهم قيمة الطعام الذي سيأتي به. وقوله تعالى: **وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا** (آل عمران: ٧٥)، فقلوه: بقنطار أو بدينار، لأنه سيدفع له ذلك الدينار أو الدرهم، ويتخلى عنه. وفي الآية التي مرت آنفاً: **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا** (آل عمران: ٧٧)، أن عملية الشراء تكون بترك عهد الله مقابل الحصول على ثمن قليل، وفي رواية أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوْ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرَبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ)**؛ لقد دخلت الباء على المتروك لأنه الثمن.

لذلك لا حرج أن يكون البيتكوين وغيره ثمننا ما دام جنسه مباحاً؛ فإذا صار الشيء الذي حاز على القبول العام - نسبياً - هو الثمن؛ خضع لشروط الصرف، فلا يباع البيتكوين بالبيتكوين إلا تقابضاً في المجلس حضورياً أو حكماً، مع تساوي كميات التبادل، فإن اختلف الشيطان المتبادلان جاز التفاضل وعدم التساوي كأن نبادل كذا دولار ببيتكوين واحد مثلاً. وبما أنه مال معتبر ففيه زكاة المال إذا حال الحول عليه.

إذن ليس العيب في البيتكوين وتخبط سعره في السوق، ولا يعتبر ذلك مدخلا لتحريمه، كما هو حال السكين التي تقتل؛ فلا نحرّمها؛ بل نحرّم القتل ونغلّظ عقوبته، وكذلك فعلت شريعة الإسلام بتحريم النجش والغش والتدليس والكذب في التعامل؛ لأن ذلك يشوه عمليات التبادل، وفيه بخس لحقوق الناس، والله قد نهى عن ذلك بقوله: **وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ** (هود: ٨٥)، فالفساد في الأرض مرده أكل حقوق الناس دون وجه حق، والأصل إقامة العدل من خلال نظام مُثمنات ونظام أثمان عادلين.

وما يحصل في أسواق البيتكوين هذه الأيام هو مضاربة تعتمد على حشد مزيد من المضاربين الجدد ببث الأخبار المغرية لدخولهم في زيادة السعر لبناء ثروات سريعة ثم الهروب من السوق؛ فليس لهم في البيتكوين حاجة كسداد ثمن أو تخزين ثرواتهم بها أو استخدامها ضمن محفظتهم الاستثمارية للتنوع، بل مهمة المضاربين جميعهم هي جذب مضاربين جدد، لتشديد هرم عملاق، وهو الغرض نفسه الذي يسعى إليه التسويق الهرمي أو التسويق الشبكي.

الندرة كأساس للتسعير

ما ذكرناه لا يختلف كثيراً عن المضاربين بالذهب والفضة وغيرها من السلع النادرة؛ حيث محور التسعير ومقياسه هو الندرة، ويزيد البيتكوين عنها أنه أصل رقمي ليس له وجود مادي محسوس وهذا ليس بجديد فأهل المحاسبة يعترفون بالأصول المعنوية غير المحسوسة ويثبتونها في دفاترهم، ويعترف أهل المال بقيمتها بوصفها مال معتبر كشهرة المحل مثلاً، كما أن للبيتكوين مخاطر تخصه؛ فنسيان كلمة المرور أو فقدان الجوال الذي فيه إمكانيات الوصول للحساب أشبه بإضاعة مفتاح خزنة المال الخاصة، كما أن الهجوم المنظم من خلال العصابات والسطو المسلح يفقدنا الذهب والمال؛ كذلك قد تختفي عملة البيتكوين بسرقة كلمة السر أو بالتهكير وهذا أشبه بالسطو المسلح.

وبسبب ندرة الذهب في الدنيا ومحدودية كمياته، فإن أسعاره تزداد بازدياد الطلب المرتبط بالأحوال السياسية العالمية، فكلما سادت نذر حرب أو وباء أو ما شابه، هرع الناس والحكومات على السواء إلى الذهب بوصفه الملجأ الأخير الذي يحتفظ بالقيمة ويخترنها؛ فإن ساد الأسواق الرواج، وازدهرت أعمالها، هبط سعر الذهب بسبب تحول الناس عنه إلى شراء الأسهم والعقارات والسلع وما شابه بحثاً عن العائد

والريح، وهذا هو حال الناس دوماً. ولا يخرج البيتكوين عن ذلك أبداً؛ فكمية الإصدار منه حددتها خوارزمية إنشائه فلا يمكن إصدار أو تعدين أكثر من ٢١ مليون بيتكوين، وبازدياد الطلب سيندفع السعر ولو بشكل غير محدود، ثم يتغير السعر كلما استتب الأمن العالمي، واستقرت الأسواق، وهذا طبيعي.

تدخل البنوك المركزية المشبوه

إن زعم إشراف السلطات النقدية والمصارف المركزية على إدارة شؤون النقد ليس حقيقة مطلقة؛ فطغيان المصارف المركزية وسطوتها وخاصة الفيدرالي الأمريكي حول العملات الورقية إلى عملات جوفاء دون رصيد ذهبي ودون استناد لقوة الميزان التجاري؛ وذلك بأن جعلها أوراق دَين قابلة للتبادل شأنها شأن العملات الورقية المتعارف عليها، مستنداً لنظرية سوقها مؤخراً وهي النظرية الحديثة للنقد، والتي حلت محل سابقتها مما أفرزته مدرسة شيكاغو النقدية المتآكلة. ولا يخفى تدخل البنك المركزي في بعض البلاد المتخلفة كلاعب يكسب دخله من رفع سعر الصرف وخفضه لنقل الدخل من المواطنين إلى صندوقه أو لتحقيق مكاسب يغطي بها مصاريف عامة خارج الموازنة وبدون وجه حق. علماً أن البنك المركزي هو عنصر محايد في السياسة العامة يعمل لصالح الناس في ضبط الأسواق ورقابتها لاستقرارها. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى انتشرت عملات محلية داخل أقاليم أوروبية دون أن ترتبط ببنوك بلادها المركزية، ومن ذلك: اليوسكو التي سادت المناطق الفرنسية الإسبانية المتجاورة عام ٢٠١٣ وصارت مقبولة في أكثر من ١٧ بلدية، وعملة كيمغاوار في إقليم بافاريا الألماني عام ٢٠٠٣، ويوجد الآن حوالي ١٠٠٠٠ إلى ١٥٠٠٠ عملة بديلة متداولة حول العالم، منها نحو ٦٠ عملة محلية مقبولة في فرنسا¹.

قبول المجتمع الرقمي

طلما أن قسماً كبيراً من المجتمع الرقمي يدعم هذه العملة المشفرة أو غيرها؛ فإن الحاجة قائمة، وسيبقى لها سعر يتم تداولها به، وقد قارب عدد مستخدمي الانترنت ٤.٨ مليار إنسان ما يمثل ٦٢٪ من عدد سكان العالم، وهؤلاء يمثلون المجتمع الرقمي.

وعن الراضين للبيتكوين يرى الملياردير النرويجي Kjell Inge Røkke المؤسس للشركة النرويجية القابضة Aker؛ بأن سبب رفضهم؛ أنها تكسر نظرتهم للعالم تماماً².

¹ <https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-48016331>

² NIK HOFFMAN, NORWEGIAN BILLIONAIRE'S SHAREHOLDER LETTER IS THE YEAR'S MOST BULLISH BITCOIN ARTICLE, Bitcoin Magazine, 8 Mar 2021, [Link](#).

وليست العملات الورقية بعيدة عن هذه الظاهرة؛ فالقبول يؤدي لرفع السعر بسبب الإقبال، والعكس أيضاً صحيح؛ وقد شاهدنا مؤخراً انهيار وتراجع عملات كالدينار الليبي والعراقي والليرة اللبنانية والسورية وكذلك الريال اليمني (والقائمة لم تقف ولن تقف عند هذه العملات)؛ كانت جميعها صاحبة مجد وعراقة، ثم تلاشت، وذابت كما يذوب الملح بالماء ولم يشفع لها دعم السلطات الإشرافية.

إن التعامل بالبيتكوين لا يخلو من مزايا ومساوئ؛ شأنه شأن غيره من العملات¹؛ فالتعامل به:

- يزيل الاحتكاكات التي تنطوي عليها أنظمة الدفع والتسوية، لعدم الحاجة لوسطاء ماليين كما في العملات التقليدية. وتؤدي هذه الاحتكاكات إلى اختلاف أسعار البيتكوين عبر البورصات.
- يقلل الرسوم والوقت والمخاطر المرتبطة بتحويل القيمة من حيث العملات التقليدية؛ فعلى سبيل المثال، تستغرق المدفوعات المقدمة عبر شبكة المقاصة الأمريكية من يوم إلى يومين عمل لتسويتها مقارنة بعشر دقائق تقريباً لمدفوعات البيتكوين.

- يحتاج معظم المستخدمين لتحويل البيتكوين ذهاباً وإياباً بالعملية التقليدية في البورصات، مما يعرضهم لاحتكاكات البنية الدقيقة وعدم اليقين في الأسعار بين البورصات. وهذا يمنع استخدام البيتكوين كمخزن للقيمة.

يستخدم المضاربون عادة ما يُسمى (المكبر)² لتكبير الصوت، لبث الأخبار عبره بصورة أكثر جليجة، لذلك فإن استخدام أي مكبر صوت سيرفع السعر، والتكبير في حالة البيتكوين حالياً هم: اللاعبون الكبار الذين تجمعوا كلاجبي وول ستريت، وتسلا، وصناديق التحوط، وهؤلاء لهم مكبرات صوت عالمية ضخمة.

ويمكن التمييز بين حالتين:

- حالة دخول سوق المضاربة: وتكون البداية بشراء بعض البيتكوين بهدوء، ثم يتلوه إعلان كبير، ببته ليبلغ عنان السماء.

¹ Alexander Kroeger and Asani Sarkar, Is Bitcoin Really Frictionless?, Liberty Street Economics, Federal Reserve Bank of NY, MARCH 23, 2016, [Link](#).

² للمزيد مقالنا: كلمة رئيس التحرير - سعر الصرف ك (مكبر صوت) مالي في البلدان ذات الديون بالعملات الأجنبية - العدد ٢٠١٦-٥٥، رابط.

— حالة الخروج من سوق المضاربة: لا بد من وجود عدد كافٍ من المضاربين الجدد المستعدين للشراء بهذا السعر، وتكون سياسة تخفيض السعر مساعداً في توفير ذلك العدد. فإن كانت الصفقات كبيرة، صار الخروج منها صعباً دون إحداث فجوة كبيرة في السعر، وهذا يستتبع سلسلة عمليات بيع؛ فإن حدث ذلك فجأة دون توفر السيولة، اتجهت الأسعار نحو القاع.

سيناريو افتراضي ونتائج مكررة

نعتقد بأن بنوكاً مركزية قد تدخل في لعبة إنقاذ الأسواق من عملات البيتكوين، خاصة الاحتياطي الفيدرالي، (على الرغم من أن العملات المشفرة تشكل تهديداً كبيراً للأمن القومي الأمريكي)؛ ويكون التدخل بشراء البيتكوين المنخفض بأسعار متهاوية مقابل منح مليارات الدولارات الورقية (التي أصلها دين كما شرحنا في مقالنا السابق)، وبعد عمليات الإنقاذ المزعومة من الاحتياطي الفيدرالي بوصفه أكبر المضاربين من حيث الرافعة المالية¹ سيكون قد طرح دولارات ائتمانية بالبيتكوين من خلال الاستدانة؛ منعاً لانتهيار النظام المالي بأكمله.

خلاصة القول؛ إن التمسك بنظرية المؤامرة أمرٌ لا ينبغي التسليم به، والأصح أن هناك من يرصد الأسواق؛ فيحسن ركوب الموجة في الوقت المناسب، والنزول منها في الوقت المناسب أيضاً، قبل أن تُغرقه الأمواج المتلاطمة، كما افترضنا في السيناريو الأنف الذكر، والحال نفسه مع اللاعبين الكبار. وإن قول ابن أبي أوفى أن النَّاجِشُ أَكَلُ رِبًا خَائِنٌ، لأن الناجش اكتسب حراماً؛ فأخذ زيادة غير مستحقة وبدون وجه حق، واستخدم الخداع أسلوباً ليحقق ذلك الكسب فكان خائناً. وهذه صفات لا تليق بمسلم، ولا تليق بإنسان حرّ تكسوه أخلاق كريمة.

إن الأشياء في هذا الكون مبنية على سُنَّةِ التَّغْيِيرِ، ثم تأخذ سُنَّةَ التَّدَافِعِ؛ الناس نحو التغيير وصولاً بهم إلى سُنَّةِ التَّمْيِيزِ؛ فسُنَّةُ بقاء ما ينفعهم، وذهاب الزبد الضار بهم. ويبدو أننا في وضع صارت فيه كل العملات؛ وسائل تبادل أكثر من كونها وسائل تخزين للقيم كالذهب الذي تفرد بكونه نقداً وهذه صفة ميّزه الله بها؛ فكان ثمنياً خلقه.

حماة (حماها الله) بتاريخ ٢٠ رجب ١٤٤٢ هـ الموافق ٤ آذار/مارس ٢٠٢١ م

¹ Wolf Richter, The Big "Buy & Hype" Bitcoin Casino, Feb 28, 2021, [Link](#)

التمويل اللامركزي DeF

تعريفه، خصائصه، تطبيقاته، تحدياته، حكمه الشرعي

نبيل صبحي أبوزيد

باحث ماجستير اقتصاد - مصر

تقنية البلوكتشين أصبحت هي الرقم المهم في جميع المستجدات المالية سواء على مستوى المستثمرين أو على مستوى الأعمال المالية؛ وذلك لما تتمتع به هذه التقنية من مرونة وخصائص تؤهلها لأن تكون هي فارس السباق الرابع في المرحلة القادمة.

بعد أن انتشرت العملات الرقمية بصورة كبيرة جداً وخاصة البيتكوين، وانتشرت كذلك فكرة العقود الذكية من خلال استعمال تقنية البلوكتشين، ظهرت طريقة جديدة في التمويل سوف تجرّ وراءها مجموعة كبيرة من الأمور المالية التي لم تكن مطروحة كفكرة من الأصل. ومن هذه الأفكار التي أصبحت تنتشر بصورة كبيرة اليوم في عالم الأعمال والمستثمرين عملية؛ التمويل اللامركزي (DeFi).

ولكون هذه هي المساهمة الأولى فيما أعلم في مجلة علمية عربية مثل مجلتنا الموقرة، سوف نحاول في هذا المقال أن نوضح الفكرة العامة والأسس التي تدور عليها فكرة التمويل اللامركزي أولاً: تعريف التمويل اللامركزي (DeFi)

يشير مصطلح التمويل اللامركزي (Decentralized Finance) ويختصر إلى (DeFi) لطريقة تمويل جديد، وهي:

التمويل اللامركزي: يهدف إلى إنشاء نظام بيئي مفتوح المصدر، لا يحتاج لتصاريح، شفاف لجميع الخدمات المالية، متاح للجميع، ويعمل دون أي سلطة مركزية تتحكم به¹.

¹ - دليل المبتدئين الشامل عن التمويل اللامركزي (DeFi) <https://academy.binance.com>

فالتمويل اللامركزي هو نظام مفتوح المصدر يعتمد على تقنية البلوكتشين التي تركز على تقديم الخدمات المالية التقليدية، مثل الإيداع والإعارة والتداول، للمستهلكين على منصة شفافة ومقاومة للرقابة¹.

ثانياً: كيف يعمل قرض التمويل اللامركزي DeFi؟

عندما يريد شخص الحصول على قرض، عليه أن يقدم شيئاً أكثر قيمة من مبلغ القرض؛ كرهن، وهذا يعني أنه بحاجة إلى إيداع مبلغ من العملة عبر عقد ذكي يساوي على الأقل قيمة المبلغ الذي يرغب في الحصول عليه.

يمكن أن يكون الضمان على شكل مجموعة متنوعة من العملات، لذلك إذا كنت ترغب في استعارة عملة بيتكوين واحدة، فستحتاج إلى إيداع السعر الحالي لعملة واحدة من البيتكوين بعملة DAI² أي حوالي 10400 عملة DAI بأسعار اليوم، وعند انتهاء فترة القرض، يجب تسديد البيتكوين الخاص بك +10٪ ثم تسترد DAI 10400. سيستعيد المقرض الأصلي الرهن الخاص به دون الحاجة إلى بيعه، ويستعيد المجتمع³ مبلغ من البيتكوين مع فائدته، التي توزع على مجموعة المستثمرين.

يبدو ذلك مثالياً، لكن هناك بعض المشاكل في هذا النظام المالي، فعند التعامل مع عملات رقمية مشفرة مختلفة يمكن أن تتأرجح الأسعار بشكل كبير، خاصة وأن العملات الرقمية المشفرة معروف عنها تذبذب الأسعار، لقد رأينا صعود وهبوط سعر البيتكوين على مر السنين، لذا يمكن طرح السؤال التالي: ماذا يحدث إذا انخفض سعر الضمان عن سعر القرض؟

على سبيل المثال، تطلب MakerDAO⁴ من المقرضين ضمان قرضهم بحد أدنى 150٪ من قيمة القرض، لنفترض أنك تريد استعارة DAI 100، هذا يعني أنه سيتعين عليك ضمان قرضك بحد أدنى

1 - التمويل اللامركزي DeFi ؟ <https://www.bitcoinnews.ae>

2 - عملة DAI هو رمز ERC20 مبني على بلوكتشين الإثيريوم له قيمة ثابتة تقدر بواحد دولار امريك، وهو أيضا مفتاح لنظام الإقراض الخاص بمشروع MakerDAO عندما يتم

الحصول على قرض على MakerDAO، يتم إنشاء عملة DAI أي إنها العملة التي يقترضها المستخدمون ويستردونها، فيمجرد إنشاء DAI، يعمل ببساطة كرمز مميز على الإثيريوم،

يمكن استخدامه لدفع ثمن الأشياء ويمكن نقله بسهولة بين محافظ الإثيريوم المصدر (تعرف على مشروع و (MakerDAO) عملة (DAI) الرقمية) <https://arab-btc.net>

3 - الجزء الذي يرغب في الاقتراض أو الإقراض على منصة البلوكتشين ينقسم إلى قسمين:

- المقرض: وهو الشخص الذي يرغب في أخذ قرض.

- المجتمع: وهم مجموعة من الأشخاص يمتلكون عملات رقمية ويرغبون في تقديم قروض بها.

4 - هي عملة تشفير مستقرة تهدف إلى الحفاظ على قيمتها أقرب ما يكون من دولار أمريكي واحد من خلال نظام آلي للعقود الذكية.

قدره DAI 150 من الايثيريوم، لذلك إذا انخفض الضمان الخاص بك إلى أقل من قيمة ١٥٠ دولار من الايثيريوم، فسيخضع قرضك للتصفية (يعني الخسارة).

ثالثاً: خصائص التمويل اللا مركزي

خلال التعريفات السابقة يمكن معرفة مجموعة من الخصائص للتمويل اللا مركزي، وهي كالتالي:

١ - يتم بالعملة الرقمية: التمويل اللا مركزي هو تمويل يتم بالعملة الرقمية مثل البيتكوين أو الإيثيريوم أو غيرها عن طريق تقنية البلوكتشين.

٢ - مفتوح المصدر: التمويل اللا مركزي مفتوح المصدر حيث يمكن لأي شخص التعامل به والدخول فيه.

٣ - بدون وسطاء: التمويل اللا مركزي بدون وسطاء بمعنى الشخص الذي يريد أن يحصل على تمويل، لا يحتاج إلى أن يذهب إلى وسيط مثل البنك، ولكن يمكن للمقرض أن يلتقي بالمقترض مباشرة وتتم بينهما عملية التمويل دون وسيط.

٤ - اللا مركزية: التمويل اللا مركزي ليس له سلطة مركزية تتحكم فيه مثل البنوك المركزية في الدول، فهو يأخذ نفس خصائص العملة الرقمية بكونه ليس له سلطة مركزية تحدد له أسعار الفائدة على الاقتراض أو الإقراض أو سقف الاقتراض أو غيرها من التشريعات التي تقوم بها السلطات المركزية في الدول.

٥ - الاعتماد على البلوكتشين: يعتمد التمويل اللا مركزي على تقنية البلوكتشين والتي تتم من خلالها أغلب التعاملات الخاصة بالنقود الرقمية أو العقود الذكية، وفي حالتنا التمويل اللا مركزي.

٦ - الشفافية: التي تعني في التمويل اللا مركزي أن العميل الذي يريد أن يقترض؛ فإنه يستطيع أن يعرض بكل شفافية تكلفة الاقتراض من خلال الإطلاع على جميع العروض التي تكون معروضة ومتاحة بكل شفافية من خلال تقنية البلوكتشين.

٧ - الوصول الكامل: يعطي نظام التمويل اللا مركزي الصلاحيات الكاملة لصاحب الحساب في الوصول إلى جميع ما يريد فعله برصيده من النقود الرقمية، كذلك يفعل جميع ما يريده من عمليات بالرصيد الخاص به.

٨ - **منخفض التكاليف**: التمويل اللامركزي يتم بطريقة (الند / الند) أو (peer-peer) وهي تعني أن يتم التعامل بين المقرض والمقترض مباشرة دون وسطاء أو غيرها، وهذا يؤدي إلى انخفاض التكاليف التي تتحملها عملية الإقراض إلى أقل درجة ممكنة، في حين أن التمويل العادي يُحمّل المقرض والمقترض تكاليف كثيرة.

رابعاً: مجالات استخدام التمويل اللامركزي:

هناك العديد من المجالات التي يتم استخدام التمويل اللامركزي فيها، سواء كانت مجالات معتادة في المجال المالي، أو غير معروفة، وهذا مثال:

الإقراض والإقراض باستخدام التمويل اللامركزي: منصات الإقراض والإقراض تعمل على غرار البنوك؛ فيقوم المستخدمون بإيداع الأموال، من أجل كسب الفائدة من المستخدمين الآخرين الذين يقترضون أصولهم المالية، في هذه الحالة، فإن الأصول هي عقود رقمية وذكية تربط المقرضين بالمقترضين، وتفرض شروط القروض، وتوزيع الفائدة، وكل هذا يحدث دون الحاجة إلى الثقة ببعضها البعض أو بنك وسيط، وباستبعاد الوسيط، يمكن للمقرضين تحقيق عوائد أعلى وفهم المخاطر بشكل أكثر وضوحاً بفضل الشفافية التي توفرها¹ blockchain.

خامساً: تحديات تواجه التمويل اللامركزي²

١ - **الأداء الضعيف**: تعتبر شبكات البلوكشين أبطأ بطبيعتها عن نظيراتها الشبكات المركزية الأخرى، وهذا ينعكس على التطبيقات المبنية عليها، مما يعني أن مطورو تطبيقات DeFi يحتاجون إلى مراعاة هذه القيود وتحسين منتجاتهم وفقاً لذلك.

٢ - **مخاطر عالية لخطأ المستخدم**: تنقل تطبيقات DeFi المسؤولية من الوسطاء إلى المستخدم، وهذا يشكل جانباً سلبياً للكثيرين، ويعد تصميم المنتجات التي تقلل من مخاطر خطأ المستخدم تحدياً صعباً للغاية عندما يتم نشر المنتجات على شبكات البلوكشين غير القابلة للتعديل.

1 - مقال بعنوان "ما هو التمويل اللامركزي DeFi في العملات الرقمية كل ما تريد معرفته" موقع <https://alcrypto.net>

2 - دليل المبتدئين الشامل عن التمويل اللامركزي (DeFi) <https://academy.binance.com>

٣ - تجربة مستخدم سيئة : في الوقت الحالي يتطلب استخدام تطبيقات DeFi بذل جهد إضافي من جانب المستخدم؛ ولكي تكون تطبيقات DeFi عنصراً أساسياً في النظام المالي العالمي يجب توفر فائدة ملموسة تحفز المستخدمين على التحول من النظام التقليدي الى النظام الجديد .

٤ - نظام بيئي متشوش : يمكن أن يكون من الصعب العثور على التطبيق الأكثر ملاءمة لحالة استخدام معينة، ويجب أن يكون لدى المستخدمين القدرة على إيجاد أفضل الخيارات، ولا يتمثل التحدي في بناء التطبيقات فحسب بل أيضاً في التفكير في كيفية ملاءمتها لنظام DeFi البيئي الكبير .

سادساً : الحكم الشرعي للتمويل اللا مركزي :

حتى كتابة هذه السطور لم أجد فتوى لعالم من العلماء ولا لهيئة شرعية أبدت رأيها الشرعي في مسألة التمويل اللا مركزي، وهذه الطريقة من التمويل بلا شك هي نازلة من النوازل تحتاج إلى أن يفرد لها المختصين الأبحاث لمعرفة التكيف والحكم الشرعي فيها .

هل أصبحت إيران دولة بيتكوين؟

ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي

ذكرت صحيفة إيران ديلي في شهر نوفمبر ٢٠٢٠، وهي الصحيفة الرسمية لحكومة البلاد، أن الإدارة قد عدلت تشريعاتها الخاصة بالعملات المشفرة لجعل الأصول الرقمية تُستخدم حصرياً لتمويل الواردات في وقت تزايد الضغط على الاستخدام العادي للبلاد للعملات الصعبة.

من الناحية العملية، هذا يعني أن عملات البيتكوين والعملات المشفرة الأخرى التي يتم تعدينها رسمياً تحت إشراف الحكومة يجب أن يتم توريدها مباشرةً إلى البنك المركزي الإيراني CBI ضمن الحد المسموح به، استناداً - جزئياً - إلى كمية الطاقة المدعومة التي يستخدمها المعدن.

من المفترض أن يقوم المعدنون بتزويد العملة المشفرة الأصلية مباشرة وضمن الحد المسموح به للقنوات التي يقدمها CBI، وفقاً لإيران ديلي.

لم يوضح التقرير كيف سيشتري CBI العملة المشفرة أو بأي سعر، ولكن من المحتمل أن تشتري الحكومة البيتكوين بأسعار أقل من أسعار السوق.

يُعد التحديث الأخير لسياسات إيران جانباً رئيسياً لما أصبح أكثر المناظر المألوفة للعملات المشفرة إثارة للاهتمام في العالم:

- في العام الماضي، شرعت إيران في تعدين العملات المشفرة ووضعت لوائح صارمة للتحكم في هذه الممارسة.
- ومن خلال الوصول إلى احتياطات النفط والكهرباء الرخيصة نسبياً، يمكن لإيران تقديم طاقة مدعومة بشدة لعمال المناجم وتعويض جزء كبير من تكلفة تعدين العملات المشفرة مثل البيتكوين للشركات التي تعمل وفقاً لقواعدها.

¹ Is Iran Becoming A Bitcoin Nation?, [PETER CHAWAGA](#), NOV 4, 2020, Bitcoin Magazine, [link](#)

● تعتبر بدائل العملات الورقية مثل الدولار الأمريكي جذابة للقوى في إيران، حيث تمنعها العقوبات الاقتصادية من الولايات المتحدة ودول أخرى إلى حد كبير من التعامل مع العملة الورقية الاحتياطية في العالم.

● بما أن الريال الإيراني يعاني من التضخم المفرط، يبحث الإيرانيون عن مخزن بديل للقيمة. للحصول على صورة أوضح لما تعنيه التطورات الأخيرة بالنسبة لعملة البيتكوين في إيران، تواصلت مع (ضياء الصدر)، وهو عميل بيتكوين يعيش في طهران ولم يغادر البلاد أبداً، وتحدث أيضاً مع (عميد علوي)، الرئيس التنفيذي لشركة **Vira Miner**، الذي يحمل رخصة تعدين ويدير مركز تعدين قانوني في إيران.

هل تقوم إيران ببناء احتياطي بيتكوين؟

نظراً لأن التعديل الأخير يفرض على المعدنين المنظمين تقديم عملات البيتكوين الخاصة بهم إلى البنك المركزي، فقد تكهن الكثير من مجتمع البيتكوين بأن الدولة تقوم ببناء احتياطي بيتكوين. بحيث ستكون البيتكوين أداة قوية للسماح لها بإلغاء الاشتراك في عملتها الورقية الفاشلة والالتفاف على العقوبات الدولية. لكن كلا من (الصدر وعلوي) رفضا هذا المفهوم.

قال علوي: "الحكومة ليست مهتمة بأي حال من الأحوال بالحصول على بيتكوين وهذا النهج لا يقتصر على إيران". "معظم البنوك المركزية في العالم ليست مهتمة بقبول مخاطر وتقلبات البيتكوين".

وردد الصدر هذا الرأي، مع التأكيد على حقيقة أنه ليس لديه أي معرفة من الداخل بالخطط الفعلية للبنك المركزي الإيراني. وأضاف: "لا أعتقد أن البنك المركزي سوف يمس عملة البيتكوين بأي شكل من الأشكال". "سيوفر النظام الأسعار والأشياء فقط وسيتم نقل البيتكوين من المرسل إلى المستلم مباشرة".

وتكهن الصدر بأن الحكومة ستنشئ نظاماً لإدارة العملات المشفرة يشبه نظام إدارة العملات الأجنبية المعروف باسم **NIMA**. يتحكم البنك المركزي الإيراني في سعر الصرف **NIMA** ويسهل تبادل العملات الأجنبية، لكنه لا يقوم بتكوين احتياطي من العملات الأجنبية من خلاله.

هل القاعدة الجديدة تثبط حماس عمال تعدين البيتكوين؟

أشار الصدر إلى أن التعديل الأخير يمكن أن يحل مشكلة معدني البيتكوين في الدولة الذين يواجهون تحديات من الحكومة عندما يحاولون بيع عملات البيتكوين التي يتلقونها في شكل مكافآت. بدلاً من

رؤيته كقييد - لأنه يتعين عليهم بيع عملات البيتكوين الخاصة بهم إلى الحكومة لتمويل الواردات - أشار إلى أنها كانت مفيدة لأن لديهم الآن وسيلة واضحة لبيع العملات الرقمية بطريقة معتمدة. ومع ذلك، لن ينطبق هذا على الجزء الأكبر من عمال المناجم البيتكوين الذين يعملون في إيران، وقد لا يكون له تأثير كبير بشكل عام.

وقال الصدر: "معظم عمال التعدين لا يقومون بعمليات تعدين رسمية ومنظمة، لذا فقد لا يهتم معظمهم بذلك". "بعض عمال المناجم القلائل الذين يحاولون القيام بأعمال التعدين رسمياً وبطريقة منظمة بالكامل، قد يحتاجون إلى هذه [القاعدة الجديدة]".

من ناحية أخرى، يتوقع علوي أن أحدث تعديل هو لردع عمليات تعدين العملة المشفرة في البلاد. "نظراً لارتفاع أسعار الكهرباء والغاز لاستخراج العملات المشفرة في إيران، فإن نتيجة تغيير هذا المرسوم ستكون خفض إنتاج البيتكوين في إيران، لأنه لا يوجد عامل تعدين مهتم بتزويد الحكومة بعملة البيتكوين الخاصة به بهذا المعدل". وأضاف: إن صناعة تعدين البيتكوين في إيران "منخفضة للغاية ومحدودة"، مشيراً إلى أنه لا يوجد سوى ١٤ مركز تعدين قانوني في البلاد.

توقعات البيتكوين في إيران

على الرغم من الشعور بأن الحكومة نفسها ليست مهتمة بتجميع البيتكوين وأن صناعة التعدين القانوني صغيرة، فإن الصدر متفائل بشأن نمو البيتكوين بين الإيرانيين العاديين. وأشار إلى المشكلات الاقتصادية الأساسية في البلاد باعتبارها المحرك الأساسي، مشيراً إلى أن الهواتف الذكية يمكن أن تكلف الإيرانيين ثمانية أو تسعة أشهر من الراتب. وقدم أدلة غير مؤكدة على أن المزيد من الأشخاص يستخدمون البيتكوين لإرسال تحويلات إلى أفراد الأسرة في إيران وتخزين قيمتها، وتحويلها من المتاجر التقليدية مثل الذهب التي يمكن أن تجعلهم أهدافاً للمجرمين.

قال الصدر: "فيما يتعلق بالدخل والإيرادات، فأنت أفضل مع البيتكوين من العملة الورقية في إيران والناس يفهمون هذا الآن". "أتوقع أن تأخذ عملة البيتكوين حصة أكبر بكثير من مثل هذه الإجراءات الاقتصادية... فيما يتعلق بالتضخم، ليس لدى الناس طريقة أخرى سوى بيتكوين".

ومع ذلك، أشار الصدر إلى أنه لا يرى "صناعة بيتكوين" رسمية في البلاد وأن التبادلات وأعمال التعدين الموجودة بالفعل توصف بشكل أفضل على أنها أفراد اختاروا الملاذ الآمن، وليس مجموعة رسمية.

يبدو أن هذه النظرة تعززها اللوائح الحكومية الأخيرة، والتي تضيف في الوقت نفسه طابعاً رسمياً على إنتاج ودعم العملات المشفرة ولكنها تحد أيضاً من استخدامها بإشراف شديد التقييد. يبدو أن هذه الديناميكية قد أوقفت أي صناعة بيتكوين مزدهرة قد تكون نشأت في منطقة ناضجة جداً للتبني، بدلاً من تشجيعها.

وأوضح علوي: "حتى الآن، لم تُظهر الحكومة الإيرانية أي اهتمام عملي بدعم صناعة التعدين المشفرة، ووافقت على قرار واحد أو اثنين فقط من القرارات الضعيفة، معظمها كانت دعاية". بشكل عام، تكلفة تعدين البيتكوين في إيران مرتفعة للغاية وليس لها أي مبرر اقتصادي. وفي الوقت الحالي، كمية البيتكوين المعدن قليل جداً بحيث لا يمكنه تلبية احتياجات المصنع من العملات الأجنبية".

النقود الإسلامية

نجلاء عبد المنعم

ماجستير الاقتصاد الإسلامي والمالية الإسلامية

تعتبر عملية اختراع النقود عملية حضارية كبرى، اهتمدى الإنسان إليها منذ العصور القديمة، شأنها في ذلك شأن اختراع أحرف الكتابة، أو كيفية إشعال النار، أو ابتكار الزراعة.

عاش الإنسان البدائي على جني الثمار والصيد بشكل جماعي، وكان زعيم القبيلة هو الذي يوزع المنتجات بين أفرادها، وكانت العشيرة تشكل وحدة اقتصادية مغلقة، ومع تطور الإنتاج أصبح الاقتصاد المغلق غير كافٍ لمواجهة الحياة الإنسانية ومشتقاتها المتعددة، فدخلت الجماعات المتفرقة في مبادلات فيما بينهما على شكل مقايضة (مبادلة سلع مع سلع مباشرة)، وكانت المقايضة وسيلة في بادئ الأمر في مجتمعات بسيطة، ولكن مع تطور المجتمعات ظهرت حاجات جديدة وتعددت السلع وزاد الإنتاج، فأضحى التعاون بموجب المقايضة عملية عسيرة على الإنسان، وما لبث الإنسان أن توصل إلى إيجاد وحدة معيارية تقاس بها قيم مختلف السلع والخدمات، ثم أصبحت هذه الوحدة وسيطاً للمبادلة، يقبلها الأفراد بالوفاء بالالتزامات عموماً؛ فالنقود هي أي شيء يتمتع بقبول عام في الوفاء بالالتزامات؛ أيًا كان نوعها وأيًا كانت صفاتها؛ وأصبحت النقود فضلاً عن ذلك، أداة لاختزان القوة الشرائية، كي تستخدم عند الحاجة في المستقبل، فما دام في إمكان الفرد مبادلة أي شيء بالنقود فإنه يمكن للمرء أن يكتنز النقود، وذلك لأهمية الوظائف التي تؤديها، باعتبارها وسيطاً للتبادل، ومقياساً للقيمة، ومستودعاً لها، ومعياراً للمدفوعات الآجلة.

كانت النقود السلعية أقدم أنواع النقود، واحتلت المعادن النفيسة؛ مثل الذهب والفضة، مكان الصدارة بين المعادن النقدية، وتلتها في المنزلة معادن أخرى، مثل الحديد والنحاس والزنك والقصدير. يُذكر أن التاريخ المبكر للنقود يعود إلى الابتكار الذي حدث في (آسيا الصغرى) والنقود التي سكها الليديون من خليط معدني من الذهب والفضة، في عهد ملكهم إرديس (٦٥٢ - ٦٢٥ ق.م).

مفهوم النقود وقواعد إصدارها :

مفهوم النقود: إن كل ما يتمتع بقبول عام في تسوية الديون يعتبر في العرف الاقتصادي نقوداً، ولا اعتبار بعد ذلك لمادة الشيء أو لخصائصه الذاتية أو الجهة التي تعمل على إصداره¹.

وقد عرف الإنسان أنواعاً متعددة من النقود، ولما تدخلت السلطات اختصت بعض أنواع النقود بقوة إبرام قانونية في الوفاء بالديون تفادياً لما يثيره الدائنون من منازعات في قبول ما يعرضه عليهم المدينون من وسائل الدفع عند الوفاء².

القبول العام للنقود: تعتبر في الدراسات الاقتصادية الحديثة الشرط الأساسي لصلاحيته (الشيء) لتسميته نقوداً، هو القبول العام كوسيط للمبادلة، وبشأن القبول العام فإن البحث عنه في الفقه الإسلامي أثبت أن الفقهاء استخدموا مصطلح الرواج. وهو مصطلح يتفق في معناه مع مصطلح القبول العام.

وفيما يلي عرض لبعض الآراء التي قالها الفقهاء عن القبول العام أو الرواج للنقود.

١. كساد النقود: عرف الفقهاء كساد النقود بأنه: (أن يبطل التداول بنوع من العملة ويسقط رواجها في البلاد)³، ونستنتج من ذلك أن الفقه الإسلامي يربط بين النقود ورواجها؛ أي القبول العام فيما يقبل أن يكون نقداً.

٢. انقطاع النقود: عرف الفقهاء حالة انقطاع النقود بأنها الحالة التي لا يوجد النقد فيها في السوق وإن كان موجوداً في يد الصيارفة وفي البنوك⁴.

٣. رواج النقود: هو التعامل المقرون بالرغبة من الناس والمحقق للغرض الذي من أجله وجد النقد⁵.

إن الفقه الإسلامي لم يربط النقود بمادة معينة يقتصر صنع النقود عليها، وهذا الفقه يجعل القبول العام هو الشرط الذي يعول عليه في صفة النقدية.

قواعد إصدار النقود:

1 دكتور محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك، الطبعة الخامسة 1962، دار النهضة العربية، ص 101.
2 المرجع السابق ص 101.
3 فخر الدين عثمان بن علي، تبين الحقائق، شرح كنز الدقائق، جدة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ص 141.
4 المرجع السابق ص 143.
5 ستر بن ثواب الجعيد، أحكام الأوراق النقدية والتجارية في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى - ص 30.

وضع ابن تيمية وابن خلدون قواعد لإصدار النقود وقد تم تكييف هذه القواعد على أنها قواعد نقدية إسلامية تحكم عملية الإصدار النقدي¹.

(١) إصدار النقود مسؤولية ولي الأمر: هذه القاعدة تعني أن يكون الإصدار النقدي من اختصاص ولي الأمر، فيجب على ولي الأمر أن يصدر نقوداً.

(٢) لا يتضمن الإصدار النقدي تحقيق ربح للدولة: شدد الفقهاء على منع أن تستخدم الدولة عملية الإصدار لتحقيق ربح، وأن تصدر النقود بقيمة العدل، وهذا يعني أنه إذا استخدمت سياسات نقدية مرتبطة بالإصدار النقدي فإن السياسات ينبغي أن تلتزم بهذه القاعدة.

(٣) لا يؤدي الإصدار النقدي (الجديد) إلى ظلم بعض أصحاب الأرصدة النقدية: أي أن سياسة الأرصدة النقدية من قبل الدولة تخضع لقاعدة منع استخدام هكذا سياسة لتحقيق أرباح لبعض فئات المجتمع على حساب فئات أخرى.

النقود في الدولة الإسلامية:

النقود قبل الإسلام: لم يكن للعرب نقود خاصة بهم حين ظهر الإسلام، فاعتمدوا على النقود العربية الجنوبية في معاملاتهم سواء تلك التي سكنت من الذهب أو الفضة أو من النحاس وغيرها من المعادن فقد كانوا يتعاملون بالدرهم الفضية الساسانية وبالدينار البيزنطية الذهبية، ولا شك في أن تعاملهم بنقود الفرس والبيزنطيين يرجع إلى مجاورتهم للدولتين ومستعمراتهما، وإلى رحلاتهم التجارية العديدة؛ ومع ذلك؛ فقد كانت هناك نقود عربية متداولة بين العرب في الجاهلية على نطاق محدود جداً، وكمثال على ذلك نقود اليمن الحميرية، وكذلك اقتبس الأنباط من الإغريق والروم ضرب النقود، وكان لدولة تدمر نقود على شكل نقود الإسكندرية الرومانية، وعليها كتابة ورسوم².

وكان أهل اليمن أكثر من تعامل بالنقود الساسانية والحبشية، وخصوصاً في الفترات التي احتلت فيها اليمن من الحبشة³.

1 أ.د. رفعت السيد العوضي، في نقود الدولة الإسلامية - كلية التجارة - جامعة الأزهر - 1996، ص 29.
2 جون كينيث جالبريت، ترجمة أحمد فؤاد بليغ، تاريخ الفكر الاقتصادي الماضي صورة الحاضر - الكويت، عدد 261، ص 157.

3 جواد على، الجزء السابع من كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام.

وقد أظهرت الكتب أن "أسعد بن كرب" من (تبع)، كان أول من ضرب الدنانير، بينما كان (نمرود بن كنعان) أول من ضرب الفلوس التي تعاملت بها الناس، وقد أظهرت الأبحاث أن أقدم النقود القتبانية والسبئية تعود إلى ما يقارب ٤٠٠ عام قبل الميلاد، ولأن أهل الجزيرة العربية كانوا يتاجرون مع أهل اليمن والحبشة وبلاد الشام والعراق، كانت التعاملات المالية لأهل جزيرة العرب بالنقود الحبشية وسواها السائدة في جميع البلدان والأقاليم القريبة.

وقد ذكر البلاذري في كتابه (فتوح البلدان) أن العرب كانوا يعتمدون في تباعهم على الدنانير، بينما أطلقوا على الدراهم المصنوعة من الفضة (اسمها الورق).

تجدر الإشارة إلى أنه قد اشتهر عند العرب الدينار الهرقلي، فكانت دنانير (هرقل) ترد على أهل مكة في الجاهلية، وكان ذهب الدينار الهرقلي من أجود أنواع الذهب، وكان شكله بديعاً حسناً، كما استعمل العرب الدينار البيزنطي، إذ نقلوا اسمه من اليونانية فأطلقوا عليه اسم الدينار أو الدينير (من دون ألف)، وكان الدينار مثقالاً من الذهب، أي ٤٢٦٥ من الجرامات، وهذا الوزن هو وزن (السوليدس)، أو الدينار البيزنطي الذي كان شائعاً في بيزنطة قبل الإسلام، وكان وزن الدينار يقدر أيضاً باثنتين وسبعين حبة شعير، أو ستة آلاف حبة خردل من الوسط، ويذكر المقرئ أنواعاً مختلفة من الدراهم الفضية الساسانية التي شاعت عند العرب قبيل الإسلام، وكانت هذه الدراهم مختلفة الأوزان والأسماء، حيث هناك الدراهم السود الوافية والدراهم الجواز، وكانت لهم دراهم تسمى (جوراقية)، إضافة إلى الدراهم (الطبرية)¹.

العملات والنقود في التاريخ الإسلامي:

تاريخ النقود في الإسلام من الموضوعات التي وجدت عنه كتابات عديدة قديماً، حيث بحث الفقهاء النقود من حيث المادة التي تصنع منها، ووظائفها، وشروط السك ومن يقوم به وغير ذلك. وكانت العملات يطلق عليها لفظ «السكة»، الذي يعبر عن معان متعددة تدور كلها حول النقود وسك العملة تحت إشراف الدولة.

ويقدم العلامة العربي ابن خلدون تعريفاً جامعاً للسكة فيقول: السكة هي: الختم على الدنانير والدراهم للتعامل بها بين الناس بطابع حديد، ينقش فيها صور وكلمات مقلوبة، ويضرب بها على الدينار

¹ برهان الدين دلو، جزيرة العرب قبل الإسلام، دار الفارابي، بيروت 1989م.

والدرهم، فتخرج رسوم تلك النقوش عليها ظاهرة مستقيمة، إذ يعتبر عيار النقد من ذلك الجنس في خلوصه بالسبك مرة بعد أخرى وبعد تقدير أشخاص الدرهم والدينار بوزن معين يصطلح عليه، فيكون التعامل بها عددًا، وإذا لم تقدر أشخاصها يكون التعامل بها وزنًا، والسكة تعد مظهرًا من مظاهر سلطة الخليفة أو السلطان أو الحاكم، إلى جانب كونها وثائق رسمية لا يمكن الطعن فيها، أو مصدرًا من مصادر التاريخ تساعد على استنتاج الحقائق التاريخية، سواء ما يتعلق منها بالأسماء أو العبارات الدينية المنقوشة عليها، إلى جانب كونها سجلًا للألقاب والنعوت التي تلقي الضوء على كثير من الأحداث السياسية، التي تثبت أو تنفي تبعية الولاة أو السلاطين للخلافة أو للحكومات المركزية في التاريخ الإسلامي؛ ولذلك، تعد النقود التي سكنت في صدر الإسلام في دمشق وبغداد والقاهرة مستندات رسمية تؤكد على الوحدة السياسية والاقتصادية للعالم العربي¹.

ولابد من التأكيد - هنا - أن العقيدة الإسلامية قد أسهمت بقسط كبير وملحوس في تطور صناعة السكة في العالم الإسلامي بفضل اهتمام الشريعة الإسلامية بالنقود، لكونها تدخل في ميدان العبادات، وتحدد المعاملات، وذلك لعلاقتها المباشرة والوثيقة بالزكاة والصدقات والعقود والوقف والعقوبات وغيرها. ارتبطت السكة ارتباطًا وثيقًا بالفنون الإسلامية، حيث تساعد نقوشها في التعرف على الكتابات الأثرية المنقوشة، ودراسة دلالاتها السياسية والتاريخية والعقائدية، إلى جانب كونها مصدرًا مهمًا للتعرف على أسماء البلاد والأماكن التي ضربت فيها، كذلك تفيد دراسة السكة في إلقاء الضوء على حالة العالم الإسلامي الاقتصادية عبر العصور التاريخية من خلال التعرف على قيمة العيار في السكة، ومقدار وزنها في العصور الوسطى باسم «دار السكة» و«دار الضرب»، وهي على هيئة منشأة صناعية تتبع السلطان أو الحاكم، وتقوم بإصدار عملات نقدية ذهبية أو فضية أو نحاسية أو برونزية.

١- النقود في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم (١-١٠ هجري): تمثل هذه الفترة المرحلة الأولى من تاريخ النقود في الإسلام، كان الرسول صلى الله عليه وسلم بمكة المكرمة ولم تكن للمسلمين دولة، وبعد الهجرة إلى المدينة المنورة قامت الدولة الإسلامية منذ هذا الوقت وبدأت تتكون أجهزة الدولة السياسية والاقتصادية والإدارية وغيرها².

¹ جون كينيث جالبريت، ترجمة أحمد فؤاد بلبع، تاريخ الفكر الاقتصادي الماضي صورة الحاضر - الكويت، عدد 261، ص 157.

² المقرئزي (تقي الدين أحمد)، تاريخ المجاعات في مصر، دار ابن الوليد، دمشق

فعندما أسس رسول الله صلى الله عليه وسلم الدولة الإسلامية، وجد أن النقود التي يجري التعامل بها في المدينة المنورة تتمثل في الدينار الذهبي البيزنطي والدرهم الفضي الفارسي، وقد أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم التعامل بهذين النوعين من النقود¹.

وجاء الإسلام وكان الدرهم الساساني والدينار البيزنطي شائعين في العهد النبوي المبارك، ويشير القرآن الكريم واصفاً طوائف من أهل الكتاب، ويُذكر الدينار قال تعالى: **وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِذَا تَأَمَّنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّيهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا تَأَمَّنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّيهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا** (آل عمران: ٧٥).

وكان الذهب والفضة خلال هذه الفترة النبوية المباركة، يمثلان ذروة التعامل النقدي، بل إن كفار قريش تحذوا الرسول بأن يأتي بمعجزة حسية تؤكد صدق رسالته، قال تعالى: **فَلَوْلَا أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ** (الزخرف: ٥٣).

وبعد رسوخ الإسلام؛ حذر المسلمون من مغبة اكتناز معدني الذهب والفضة بعدم إخراج زكاتها، قال تعالى: **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** (التوبة: ٣٤). ونظرا لانشغال النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الأبرار بتوطيد أركان الدولة الإسلامية الناشئة، والقضاء على الشرك والكفر، أقر عليه الصلاة والسلام العملات النقدية المتداولة في عهده لتنظيم جباية الزكاة، على الرغم من أنها تحمل شعارات وصوراً تتعارض مع روح الإسلام وتعاليمه، وظلت هذه النقود متداولة في معظم أرجاء الجزيرة العربية بشكل عام والحجاز بشكل خاص، حيث كان الدرهم الفضي الساساني متداولاً في الحجاز، باعتباره معدناً نفيساً لا نقداً ثابتاً، وكان منها (أي النقود المتداولة) الكبير والصغير والثقيل والخفيف.

والدرهم الساساني عبارة عن قطعة فضية مستديرة عليها صورة الحاكم الساساني داخل طوق من ثلاث دوائر، وأمام وجهه اسمه مكتوب باللغة الفهلوية (البهلوية)، وخارج الطوق توجد أربعة أهلة متفرقة على الجهات الأربع في وسطها نجوم سداسية، وفي خلف العملة صورة الموقد الناري للعقيدة المجوسية، وإلى جانبه حارسا المعبد، أما الدينار البيزنطي فهو عبارة عن قطعة ذهبية مستديرة الشكل، على وجهها صورة الإمبراطور البيزنطي (هرقل) لوحده أو مع ولديه (هرقليوناس) و(قسطنطين)، ويحمل كل منهما

¹ د. رفعت السيد العوضي، في نقود الدولة الإسلامية، دار أبو المجد، 1996م.

صليباً ينتهي بصليب آخر، أما الوجه الآخر للعملة فيتمثل الصليب قائماً على مدرجات أربعة بجانبها كتابات بالأحرف اللاتينية.

وهناك عملة ثالثة تحتل مكانة أقل من سابقتها وهي: الفلوس النحاسي البيزنطي، مطبوع على وجهه صورة للإمبراطور البيزنطي الحاكم، أما الوجه الآخر فقد حمل الحرف اللاتيني (m)، الذي يرمز إلى قيمة الفلوس، ويساوي ٤٠ نمياً (٣٠ غراماً)، وقد أقره الرسول صلى الله عليه وسلم في التعامل.

استعملت هذه العملات على نطاق لا بأس به في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث فرض الإسلام الجزية على أهل الكتاب ديناراً على كل بالغ، وجعل الإسلام الفضة والذهب من الأموال الباطنة، وزكاهما ربع العشر، ونصاب الفضة معتا درهم بوزن الإسلام، الذي وزن كل درهم منه ستة دوانق، وكل عشرة منها سبعة مثاقيل، وفيها إذا بلغت معتي درهم خمسة دراهم هو ربع عشرها، ولا زكاة فيها إذا نقصت عن معتين وفيما زاد عليها بحسابه.

وأما الذهب فنصابه عشرون مثقالاً (أي ديناراً) بمثاقيل الإسلام، ويجب فيه ربع عشره وهو نصف مثقال، وفيما زاد بحسابه، ويستوي فيه خالصه ومطبوعه، ولا تضم الفضة إلى الذهب، ويعتبر نصاب كل واحد منهما على انفراده، وأصبحت لهذه العملات النقدية قوتها الشرائية، فقد اشترى الرسول صلى الله عليه وسلم حائطاً (أي بستاناً) لبني النجار مساحته ٤٢٠٠ م^٢ بنى عليه مسجداً بعشرة دنانير ذهباً، دفعها من مال أبي بكر رضي الله عنه، واشترى عثمان رضي الله عنه في عهد الرسول أرضاً زادها في المسجد بعشرين ألفاً، أو بخمسة وعشرين ألف درهم، وقيل بعشرة آلاف درهم.

تجدر الإشارة إلى أن بعض الصحابة قد امتنهن الصرافة، مثل: البراء بن عازب وزيد بن أرقم، رضي الله عنهما، وقد ورث العرب بعضاً من العادات السيئة في الجاهلية، فجاء الإسلام مبطلاً لها، حيث كان من عادة التجار العرب أنهم يتعاملون بوزن النقود لا بعدها، ذلك لأن بعض الناس كانوا يقتطعون جزءاً من

الدرهم أو الدينار، وقد عاب القرآن هذه الصفات الذميمة في قوله تعالى: **وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ**

يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ (النمل: ٤٨)، أي قيامهم بتزييف الدراهم وغشها، وقال تعالى: **قَالُوا**

يَا شُعَيْبُ أَصْلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَأَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ (هود: ٨٧).

هذا، ولقد روى المروزي بإسناده عن علقمة ابن عبد الله عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم: نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس، ولهذا يعتبر النبي صلى الله عليه وسلم صاحب أول إصلاح نقدي قام به العرب المسلمون في مجال القضاء على ظاهرتي الغش والتزوير حينما وضع لبنات الحضارة الإسلامية القائمة على العقيدة والأخلاق، وهذا مصداقاً لقوله تعالى جل وعلا: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ (الأنبياء: ١٠٧)¹.

٢- في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم (١٠-٤٠ هجري):

النقود في خلافة أبي بكر الصديق (١٠-١٢ هجري): تعتبر فترة خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه من حيث التاريخ النقدي امتداداً لعهد الرسول صلى الله عليه وسلم إذ ظل التعامل بالدينار الذهبي الروماني والدرهم الفضي الفارسي سائداً في الدولة الإسلامية. النقود في خلافة عمر وعثمان (١٢-٣٥ هجري): يمكن اعتبار فترة خلافة عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما، من حيث تاريخ النقود وحدة زمنية واحدة لأن الأحداث النقدية التي وقعت فيهما متشابهة.

فبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم استمر الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، على نهجه في التعامل بالمسكوكات النقدية الأجنبية، وذكر الإمام أبو الحسن الماوردي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضع ماهية الدرهم الشرعي. وقد اهتم ابن خلدون في مقدمته بتحديد هذه النقود فقال: «أعلم أن الإجماع منعقد منذ صدر الإسلام وعهد الصحابة والتابعين أن الدرهم الشرعي هو الذي تزن العشرة منه سبعة مثاقيل من الذهب، والأوقية منه أربعون درهماً، وهو على هذا سبعة أعشار الدينار، ووزن المثقال من الذهب اثنتان وسبعون حبة من الشعير، فالدرهم الذي هو سبعة أعشاره خمسون حبة، وخمسا حبة وهذه المقادير كلها ثابتة بالإجماع».

وتذكر بعض المراجع الحديثة نقلاً عن المقرئزي (من علماء القرن التاسع الهجري) أن عمر رضي الله عنه ضرب الدرهم سنة ١٨ للهجرة على شكل (الكسروية)، ولم يحاول ضرب سكة جديدة، إلا أنه أضاف

¹ سامي عبد الله المغلوث، العملات النقدية المستخدمة في عهد الرسول "صل الله عليه وسلم" والخلفاء الراشدين، مجلة الخفجي، 1999م، ص 12

إليها نقش بعض العبارات الإسلامية مثل الحمد لله، ومحمد رسول الله، ولا إله إلا الله، والله، أو بسم الله، أو بسم الله ربي .

وهذه النقوش الموجودة في بعض العملات (الكسروية) الساسانية مشكوك في نسبتها إلى الخليفة عمر رضي الله عنه لعدة أمور أهمها¹:

١- أن المصادر الفقهية والتاريخية المتقدمة لم تذكر ذلك البتة، فعن سعيد ابن المسيب أن أول من ضرب النقود المنقوشة عبد الملك بن مروان، وكانت الدينير والدرهم (كسروية).

٢- أن هذه النقود المنقوشة في عهد عمر رضي الله عنه لم يصل إلينا منها شيء حتى نُسلم بصحتها، بل إن هذه الدراهم المنسوبة إليه مؤرخة بسنة ٢٠، وبعضها موجود في المتحف العراقي، فإن تاريخ سكها في الحقيقة لا يعود إلى فترة الخليفة عمر رضي الله عنه (١٣-٢٣ هجري)، وقد نتج هذا الالتباس بسبب عدم التمييز بين التواريخ التي كانت تضرب بها النقود آنذاك.

٣- إذا افترضنا ضرب هذه النقود في عهد عمر رضي الله عنه؛ فأين المكان الذي سكت فيه؟!

٤- أن المتأمل في شخصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه كأحد العشرة المبشرين بالجنة، والمعروف بإيمانه القوي، وغيرته الشديدة على الإسلام، لن يقبل بوضع شعارات الإسلام الخالدة على هذه العملات الوثنية والجوسية بما فيها من صور وطقوس تتنافى مع تحريم الإسلام لهذه الصور، قال عليه الصلاة والسلام: من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ، ويمكن الإشارة هنا إلى شخصية عمر رضي الله عنه، بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه: والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك².

وهكذا فإن هذه المسكوكات المنسوبة إلى عهد عمر رضي الله عنه مشكوك في نسبتها لعدم وجود الأدلة الكافية والبراهين الدامغة.

النقود في خلافة الإمام على بن أبي طالب (٣٥-٤٠ هجري):

خلافة الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه من حيث تاريخ النقود فترة مستقلة وحدها، وقد خلت هذه الفترة من إجراءات نقدية، فالكتب التي أرخت لهذه الفترة لا تمدنا بشيء ذي بال عن النقود فيها.

¹ المقرئزي (تقي الدين أحمد)، تاريخ المجاعات في مصر، دار ابن الوليد، دمشق
² صحيح البخاري

وهذا الوضع النقدي لخلافة الإمام علي له تفسيره في الإطار السياسي، حيث لم تكن فترة استقرار سياسي وقد عكس هذا نفسه في كثير من مجالات الحياة، اقتصادية وغيرها، ومن ذلك أمر النقود .

النقود في العهدين الأموي والعباسي :

النقود في العهد الأموي (٤١-٨٥ هجري):

خلافة معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٤ هجري):

يمكن أن تعتبر الفترة الممتدة من ٤١ إلى ٦٤ هجرية فترة تاريخية واحدة من حيث تاريخ النقود وتقع هذه الفترة في الخلافة الأموية، وتبدأ بمعاوية بن أبي سفيان وتستمر إلى تولي عبد الملك بن مروان الخلافة، حيث يمثل عصر هذا الخليفة فترة تاريخية نقدية وحدها .

وأهم ما في هذه الفترة: ظل سك النقود على ما كان عليه في الفترة السابقة، مع ظهور الكتابات العربية عليه، وكانت مساحة هذه الكتابات تتسع مع مرور الوقت. ومن الأحداث النقدية في هذه الفترة والتي تستحق الذكر أن صورة معاوية بن أبي سفيان ظهرت على بعض الدنانير الذهبية، ولكن لم يسجل التاريخ أن الرومان رفضوا ذلك، لأن الدينار ظل مع هذا يحمل الشارات الرومانية والكتابة الرومانية، ويقال أن هذه النقود وصلت إلى المدينة المنورة وقد اعترض على ظهور صورة معاوية .

الإصلاح النقدي في عصر عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٥ هجري):

أمر عبد الملك بن مروان الحجاج بن يوسف بنشر الدراهم الجديدة في القسم الشرقي من الدولة الإسلامية، وبمنع تداول الدراهم السابقة، وبإقناع الناس بجلب الدراهم القديمة إلى دار الضرب لطبعها من جديد، وسار الخلفاء الأمويون بعد عبد الملك بن مروان على سياسته في ضرب النقود، فكان الخلفاء يتشددون في عيار الدينار الذهب، وكان الذهب خالصاً بقدر ما كانت تساعدهم طرق التصفية، وقيس عيار دينار للرشيد وآخر للمطيع فكان عيارهما ٩٧.٩ في المئة، أي ٢٣.٥ من القراريط (حبة)، باعتبار أن الذهب الخالص ٢٤ قيراطاً (حبة) .

وتمثل هذه الفترة ثورة نقدية في تاريخ النقود في الإسلام، لأنها أكبر إجراء في هذا المجال، وكان لهذه الثورة النقدية أسبابها الاقتصادية والسياسية والإدارية، وقد أتيت لعبد الملك بن مروان أن يقضي على جميع الحركات والثورات السياسية، ويعتبر هذا أحد الإجراءات السياسية الهامة التي وسعت الإصلاحات الاقتصادية والإدارية التي قام بها عبد الملك .

وقد حاول المؤرخون أن يربطوا تعريب عبد الملك للنقود ببعض أسباب وهناك من يرى أن قيام عبد الملك بتعريب النقود هو بسبب نزاع قام مع الامبراطور الروماني (جستينيان) الثاني، وهذا سبب يتبناه كثير من المؤرخين، خاصة الأوروبيون الذين كتبوا عن هذا الموضوع.

وقد بدأ عبد الملك بن مروان خطته في عام ٧٣ هجرياً، فقد قام بمسح شامل للأراضي، وفي ستر ذلك جمع أكبر قدر من الدنانير الذهبية التي توجد في أيدي الناس¹.

ساعد على نشر أماكن الضرب، وخاصة في منطقة الشام، حيث تعددت دور السك. وفي عام ٧٧ هجرياً أخذ قراره بأن يكون الدينار الذهبي إسلامياً خالصاً، من حيث الطراز والكتابة عليه والشارات التي يحملها ومكان السك.

قصر سك الدينار الذهبي على دمشق والفسطاط بحيث لا يسك في غيرهما، وسكه بالوزن الشرعي وهو ٤.٢٥ جراماً وكان هذا الدينار به درجة عالية من الدقة والجودة.

كذلك تشدد الخلفاء بعد عبد الملك في صحة الوزن وتخليص الفضة، فضرب عمر بن هبيرة (والي العراق) للخليفة الأموي يزيد بن عبد الملك، دراهم أجود من دراهم الحجاج على عيار ستة دوانق، ولما ولي الخليفة هشام بن عبد الملك خالد بن عبد الله القسري العراق اشتد في النقود أكثر من ابن هبيرة، وذهب خلفه في ولاية العراق يوسف بن عمر، وكان أبعد منه في تخليصها والدقة في العيار، فكانت الدراهم «الهبيرية» و«الخالدية» و«اليوسفية» أجود نقوش بني أمية، ولم يكن الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور يقبل في الخراج من نقود بني أمية غيرها، ولهذا سميت الدراهم الأولى «المكرهة».

وفي العصر العباسي كان الخلفاء يضربون الدراهم والدنانير، وكانوا ينفقون أحياناً وزن الدراهم، فضرب أبو العباس السفاح الدراهم بالأنبار ونقصها حبة واحدة، ثم نقصها حبتين. وفي خلافة المنصور أصبح النقص ثلاث حبات، ولم يصبح للدراهم وزن ثابت، مما جعل الناس يتعاملون بها بالوزن، ولما قتل جعفر البرمكي فوض هارون الرشيد أمر دار الضرب إلى السندي بن شاهك، فاعتنى بتخليص الذهب والفضة في النقد، وضرب الدرهم على العيار الصحيح، لكن الأمر لم يثبت على حال بعد ذلك.

¹ د. رفعت العوضي، في نقود إسلامية، ص 1996، 43م.

النقود في العصر العباسي :

أما وزن الدينار العباسي فكان بوزن الدينار الأموي وهو ٢٦٥.٤ من الجرامات، أي ٦٦ حبة، وهذا هو الوزن الشرعي للدينار أو المثقال، واستمرت كلمة دينار تنقش على جميع النقود الذهبية للدولة العباسية والدول التي نشأت في عهدها وانفصلت عنها، وكان هارون الرشيد أول خليفة يذكر اسمه على الدينار، وضرب العباسيون من الدنانير ما كان أكثر من المثقال إلى أربعة مثاقيل، وذلك للتعامل بها، وضربوا عن هذا أنواعاً من الدنانير الكبيرة الحجم والوزن، وذلك لكنزها أو للصلة والإهداء في مناسبات معينة، كالأعياد والأفراح، أو للتصدق بها، وأطلقوا عليها اسم دنانير الصلة، وذلك لكي يصلوا بها أحبائهم وندماءهم والفقراء¹.

الفكر النقدي في كتب التراث :

بعض من آراء الفقهاء :

لا شك أن النقود وسيط اجتماعي اقترن بالاقتصاد التبادلي، وهو أداة للخروج عن نظام المقايضة الذي كان يكبل عمليات المبادلة بقيوده المعروفة، وهذه الأداة شأنها شأن الأدوات الأخرى، تعرف بوظائفها التي تؤديها، فليس لها طبيعة محددة ولا جوهر قائم بذاته.

وفي هذا الصدد تتعاضد آراء الفقهاء التي تؤكد هذه النظرة تجاه النقود، يقول ابن رشد: "المقصود منهما (الذهب والفضة) أولاً المعاملة لا الانتفاع" بخلاف العروض التي يقصد منها الانتفاع أولاً لا المعاملة، ويقول ابن عابدين: "واعلم أن كلاً من النقيدين (الذهب والفضة) ثمن أبداً"، و"الثنمن غير مقصود بل وسيلة إلى المقصود، إذ الانتفاع بالأعيان (السلع) لا بالأثمان، فبهذا صار الثمن بمنزلة آلات الصناعات"².
يقول الإمام الغزالي عن الدنانير والدرهم: "لا غرض في أعيانها"، ويؤكد شيخ الإسلام ابن تيمية هذا المفهوم بقوله: "هي وسيلة إلى التعامل بها، ولهذا كانت أثماناً (نقوداً) والوسيلة المحضة التي لا يتعلق بها غرض لا بمادتها ولا بصورتها يحصل بها المقصود كيف كانت".

1 جامع، أحمد، النظرية الاقتصادية، الطبعة الرابعة، ج2، القاهرة، دار النهضة العربية، 1987
2 الأتصاري، الشيخ زكريا، حاشية الجمل على شرح المنهاج، ج3، بيروت، دار الفكر، (د.ت.).

أعتقد أن لا حاجة مع وضوح هذه النقود إلى التعليق، فالنقود كما رآها هؤلاء الأعلام رحمهم الله تعالى وسيلة وحسب، وسيلة لها وظائف محددة تؤدبها وليس لها قداسة مبهممة أو صنمية مزعومة¹.

أما بصدد تفصيل وظائف النقود فيقدم لها الإمام الغزالي (٤٥٠-٥٠٥ هـ) إيضاحاً وافياً فيقول: "حتى تقدر بها الأموال، فيقال هذا الجمل يساوي مائة دينار وهذا القدر من الزعفران يساوي مائة دينار، فمن حيث إنهما مساويان شيئاً واحداً إذا (هما) متساويان وإنما يمكن التعديل بالنقدين"².

ويقول ابن رشد: "لما عَسُرَ إدراك التساوي في الأشياء المختلفة الذوات، جُعِلَ الدينار والدرهم لتقويمها: أعني لتقديرها"، ويعرض (ابن تيمية) لذلك بقوله: "المقصود من الأثمان (النقود) أن تكون معياراً للأموال، يُتوسَّلُ بها إلى معرفة مقادير الأموال"، وإذا فهي أداة لأغراض التقويم الاجتماعي، وظيفتها الأساسية الأولى هي قياس القيم، ولا شك أن غياب المعادل العام لموضوعات التبادل هو أبرز الدوافع التي جعلت المجتمعات البشرية تتخلى عن نظام المقايضة الغابر³.

أما الوظيفة الرئيسة الثانية للنقود فتتمثل في تيسير التبادل من خلال توسطها في عمليات المبادلة وفي هذا يقول (الغزالي)⁴: "ولحكمة أخرى هي التوسُّلُ بهما (بالنقدين) إلى سائر الأشياء فمن ملكهما فإنه كمن ملك كل شيء، لا كمن ملك ثوباً، فإنه لم يملك إلا الثوب، فلو احتاج إلى طعام ربما لم يرغب صاحب الطعام في الثوب لأن غرضه في دابة مثلاً، فاحتيج إلى شيء في صورته كأنه ليس شيء وهو في معناه كأنه كل الأشياء وهو وسيلة إلى كل غرض"⁵.

تري، أيجد نظام المقايضة نعيماً أبلغ من هذا النعي؟! فتوافق الرغبات زمنياً وموضوعاً لدى كل المشاركين مسألة صعبة، وهي تختزل فرص قيام المبادلة كثيراً.

لذا عَظُمَت الحاجة في شيء مماثل لكل القيم، ويسهل تشكُّله بأي منها عند الحاجة، ومثل هذا الشيء لا شك سيقبل به الجميع، وعندئذ ستتحرر عمليات التبادل من قيد البحث عن الطرف الآخر الراغب في المبادلة، الراضي آنياً بما يعرضه الطرف الأول، وهذا ولا شك يوسع آفاق التبادل وَييسره.

1 ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، م19، م39، الطبعة الأولى، الرياض، مطابع الرياض، 1382هـ.

2 ابن الأثير، علي الشيباني، الكامل في التاريخ، ج4، القاهرة، المطبعة المنيرية، 1357هـ.

3 ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، استنبول، دار الخلافة العلية، مطبعة أحمد كامل، 1333هـ.

4 ابن عابدين، تنبيه الرقود على مسائل النقود في مجموعة رسائل ابن عابدين، ج4، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).

5 ابن سلام، أبو عبيد القاسم، الأموال، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، 1986.

هكذا إذاً، فالنقود وسيط للمبادلة ومقياس لموضوعاتها، وهاتان هما الوظيفتان الرئيستان لها، يزداد عليهما وظيفتان أخريان أولهما خزن القيمة، فالإنسان قد ينتج أو يملك قيمةً تفيض عن حاجته الآنية، لذا فهو يفكر في ادخارها لحين احتياجه إليها، أو لحين احتياجه إلى ما يمكنها إحرازه من السلع الأخرى، ولكن ليست كل القيم المنتجة تقبل الخزن بسهولة وبدون تكاليف، ولأجل ذلك، فلا بد أن يفكر الإنسان بشيء يؤمن له ذلك المطلب، ولكن ليس كل ما يستجيب للخزن يلبي رغبة مالكه عند الحاجة إنما هناك شيء في "صورته كأنه ليس بشيء وهو في معناه كأنه كل الأشياء وهو وسيلة إلى كل غرض" وهو ما عرفناه بالنقود، فالنقود؛ ليست مستأمنة على كل القيم من التلف فحسب، إنما هي قادرة على التشكل بأي صورة يرغبها من يحوزها، إن هذه الخاصية: أي القابلية على التشكل بموضوعات التبادل المختلفة هي سر السيولة التامة **Perfect Liquidity** التي تتفوق بها النقود على كل الأصول الحقيقية والمالية الأخرى، وهي التي أوفاهها الإمام الغزالي إيضاحاً وتوصيفاً¹.

أما الوظيفة الأخرى للنقود فهي تسديد الديون، أي كونها وسيلة للدفع الآجل، وهذه الوظيفة إنما تنهض على أساس قبول الناس بالنقود كعوض لما لهم في ذم الآخرين من حقوق، ولو كان هذا العوض مؤجلاً. إن قبول الناس بالنقود لهذا الغرض إنما يقوم على اعتبار واختبار قدرة النقود في حفظ حقوقهم (خزن القيم) وقابليتها للتحويل إلى أي شيء يرغبونه وبلا عناء (السيولة التامة). ولأن الشريعة الإسلامية تصون (المال المتقوم) لصاحبه، لذا فإنها توجب تعويض المال المتلف بمثله على المتسبب، ولكن قد لا يجد هذا مالاً مماثلاً يعوض المال التالف، لذا يقرر الشرع التعويض بالقيمة، أي بقيمته من النقود، ولأجل ذلك قيل عنها أنها: "أثمان المبيعات وقيم المتلفات"، وهذا إنما كان لما في النقود من قابلية على تمكين حائزها من الطيبات التي تعوضه ما فاته بتلف ماله.

أشكال النقود:

يقول ابن خلدون: "الذهب والفضة قيمة لكل متمول"، ويقول الغزالي: "خلق الله تعالى الدنانير والدراهم حاكمين متوسطين بين سائر الأموال"، ويقرر ابن رشد عن الإمامين مالك والشافعي تخصيصهما (الذهب والفضة) بأحكام معينة "كونها رؤوساً للأثمان وقيمةً للمتلفات"، أما المقرئ فيغالي جازماً: "إن النقود التي تكون أثماناً للمبيعات وقيمةً للأعمال، إنما هي الذهب والفضة فقط، لا يعلم في خبر

¹ جامع، أحمد، النظرية الاقتصادية، الطبعة الرابعة، ج2، القاهرة، دار النهضة العربية، 1987.

صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبداً في قديم الزمان ولا حديثه نقداً غيرهما، حتى قيل إن أول من ضرب الدينار هو آدم عليه الصلاة والسلام، وقال لا تصلح المعيشة إلا بهما، رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق¹!!

وما أكدّه المقرئزي أنكره ابن حزم مُغلطاً: "ولا ندرى من أين وقع الاقتصار بالثمين على الذهب والفضة، ولا نص في ذلك، ولا قول أحد من أهل الإسلام وهذا خطأ في غاية الفحش"!!

يتضح مما تقدم، ترشيحاً للذهب والفضة لوظيفة النقدية، بل وأكثر من الترشيح والترجيح، إذ يصل الأمر إلى التقرير الجازم، لدى البعض، بأن الذهب والفضة هما النقد خلقاً، وأن الثمنية (النقدية) هي علة قاصرة عليهما، ولا تتعداهما إلى سواهما، وهو ما ذهب إليه المقرئزي من المؤرخين وجمهور الشافعية من الفقهاء.

يقول النووي: "الذهب والفضة جنس الأثمان غالباً"، ويقول الشيخ زكريا: "إنما يحرم الربا، يقصد ربا الفضل، في نقد أي ذهب وفضة بخلاف العروض كفلوس وإن راجت".

وتجمع المدارس الفقهية عموماً على أن "الذهب والفضة أثمان بالخلقة" وإن كان بين هذه المدارس في تعدية الثمنية إلى غيرهما خلاف وتفصيل كما لاحظنا عند بحثنا للنقود في عصور الاجتهاد.

وفي هذا السياق تناقل المؤرخون الإجراءات التي اعتمدها ولاة الأمور للحفاظ على سلامة النقد صيانة لهذه الوظيفة².

الخلاصة: يستخلص من المناقشات المتقدمة إلى ما يأتي:

- ١- أن النقود أداة تراد لوظائفها وحسب.
- ٢- الإصدار النقدي وظيفة دينية مسؤولية ولي الأمر.
- ٣- أن كفاءة أدائها لوظائفها تستلزم أول ما تستلزم استقرار قيمتها.
- ٤- أن نظام المعدنين (الذهب والفضة) الذي كان على عهد التشريع لا يكفل المطلب المتقدم بشكل تلقائي كما ثبت من التحقيق التاريخي.
- ٥- لا يجوز أن يتضمن الإصدار النقدي تحقيق ربح للدولة.

¹ البيهقي، إبراهيم بن محمد، المحاسن والمساوي، تحقيق محمد أبو الفضل ج2، القاهرة: مكتبة نهضة، (د.ت).

² ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، الطبعة الأولى، بيروت، دار القلم، 1978

٦- إن استقرار قيمة النقود التي تمثل شرطاً لكفاءتها، وهذا مطلب شرعي مدرك عقلاً، ومؤصل شرعاً على أعلى درجة من الجدية والخطورة حقوقياً واقتصادياً.

٧- إن التطور اللاحق وظهور النظام الورقي سهّل التوسع في الإصدار فأخلّ كثيراً بقيمة النقود، وأظهر أهمية عنصر إدارة النقد، وأهمية تحصّن الجمهور مؤسسياً تجاه ذلك.

٨- إن البديل الذي يكفل المطلب الشرعي المشار إليه هو سلطة نقدية كفيلة وأمينة، مدعومة ومراقبة من خلال وضع مؤسسي رصين، تعمل على تحقيق التناسب بين العرض النقدي والسلعي باستمرار، بما يحقق الاستقرار في قيمة النقد، وبفي بحاجات الاقتصاد.

ومما لا شك فيه أن تصور المذهب الاقتصادي في الإسلام للنقود ووظائفها والأحكام التي وردت في ضبطها، بحاجة إلى تجسيد عملي عن طريق جملة من المؤسسات، تأتي مؤسسات إصدار النقد وإدارة عرضه على رأسها، ومما لا شك فيه أيضاً أن غياب المؤسسات الإسلامية من دنيا الواقع وإحلال المؤسسات الوضعية غير المستهدفة بأحكام الإسلام ورؤيته، يجعل مواقف الإسلام المذهبية مقطوعة الصلة بالواقع وغريبة عنه.

وينبغي ألا ننسى بهذا الصدد أيضاً، أن تصور الإسلام للقطاع النقدي وضبطه لمؤسساته، يتناغم مع تصوره للقطاع الحقيقي وأحكامه الضابطة للمؤسسات العاملة فيه؛ فذلك شرط لنجاح النظام الاقتصادي وكفاءته، هذا النظام الذي لا يَنْبَتُ عن نُظْمِ الإسلام السياسية والاجتماعية والثقافية، مما يضع الإنسان أمام الدعوة الإلهية الكريمة: **يا أيها الذين آمنوا أدخلوا في السلم كافة**، وعندئذ فقط ستفتح المغاليق كل المغاليق أمام الحياة الرشيدة في ملكوت الله.

الربا فى الأديان السماوية وموقف الاقتصاد الإسلامى منه



أحمد غزالة

باحث فى الاقتصاد الإسلامى - مصر

لا يمكن لكاتب أو باحث فى مجال الاقتصاد الإسلامى أن يتجاهل قضية الربا، وقد يتساءل البعض لماذا لم تكتف بتناول هذه الظاهرة فى الشريعة الإسلامية وحدها؟ وهل تناولتها المسيحية واليهودية؟ الإجابة ببساطة شديدة أنى أتناول هذه الظاهرة الخطيرة من منظور اقتصادى كما تعودت دائماً تناول القضايا الشرعية من منظور اقتصادى.

هذه الظاهرة من الناحية الاقتصادية مدمرة للاقتصاد وإحدى أسباب تأخره، ولا بد من توضيح الأثر السلبى لهذه الظاهرة على الاقتصاد وعلى المجتمع، وعند مخاطبة المجتمع نجد فيه المسلم وغير المسلم، وقد يحتكم غير المسلم لشريعته وتمسكه بأحكامها، ومن هنا بحثت عن موقف الإسلام بالنصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، وكذلك بحثت عن موقف المسيحية بنصوص واضحة من الإنجيل، وكذلك موقف الديانة اليهودية بنصوص من بعض أسفار التوراة، وكان الهدف من ذلك ألا يتعلل غير المسلمين بأحكام شرائعهم التى قد تجيز تلك الظاهرة الخطيرة المدمرة للاقتصاد وللمجتمع.

أولاً: الربا فى الشريعة الإسلامية:

حرمت الشريعة الإسلامية الربا تحريماً قطعياً، وشددت على هذا التحريم، وتوعدت المتعاملين بالربا بالوعيد فى الدنيا والآخرة، وقد نص القرآن الكريم نصاً صريحاً على تحريم الربا فى مواضع عدة. قال الله عز وجل:

– وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبِّ الرَّبُّوِّ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّوْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ (الروم: ٣٩).

– يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (آل عمران: ١٣٠).

– الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ
مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ
فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ* يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ
(البقرة: ٢٧٥-٢٧٦).

– يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (البقرة: ٢٧٨-٢٧٩)

كما جاءت السنة النبوية بأحاديث صحيحة وصریحة تنهي عن الربا وتشدد على خطورته، وأجمع العلماء والفقهاء والسلف الصالح على تحريمه وخطورته. ولم يأت تحريم الربا بالنصوص القرآنية فقط بل جاءت أيضاً السنة النبوية بأحاديث صحيحة ونصوص صريحة تؤكد على تحريم الربا ومنعه والتشديد على تحريمه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لعن الله آكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه، وقال هم سواء). وقال في خطبة حجة الوداع: (ألا وإن كل ربا فى الجاهلية موضوع لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربا العباس بن عبدالمطلب فإنه موضوع كله). وقال صلى الله عليه وسلم: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد). وبذلك فإن النصوص القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة حرمت الربا تحريماً قطعياً، وبيئت قبحه، وعظم جرمه، وتوعدت المرابين بأشد العقوبات فى الدنيا والآخرة، ووضح الإسلام للناس الآثار المترتبة عليه من ظلم، وأكل لحقوق الآخرين، وغيرها من الآثار التدميرية للفرد والمجتمع.

ثانياً: الربا فى الديانة المسيحية:

حرمت الديانة المسيحية الربا تحريماً قطعياً سواء بالنسبة للمسيحيين مع بعضهم البعض أو بالنسبة للمسيحيين مع غيرهم من الديانات الأخرى، وهذا هو نص الإنجيل فى تحريم الربا: جاء فى إنجيل لوقا فى الإصحاح السادس بالعدد ٣٤: (وإن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأى فضل لكم فإن الخطاة

أيضاً يقرضون الخطاة لكي تستردوا منهم المثل (٣٥) بل أحبوا أعداءكم وأحسنوا وأقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً فيكون أجركم عظيماً وتكونوا بني الكلى فإنه منعم على غير الشاكرين).

وجاء الإجماع بين الكنائس المسيحية بجميع طوائفها على تحريم الربا، وقد أخذ رائد الإصلاح المسيحي الزعيم (لوثر) موقفاً خالداً إذ نادى بتحريم الفائدة وأعلنها حرباً شعواء على المرابين والمفسدين المتلاعبين في معاملاتهم في بيعهم وشرائهم.

ثالثاً: الربا في الديانة اليهودية:

حرمت الديانة اليهودية التعامل بالربا ونهت عنه؛ ذكرت التوراة في الإصحاح الثاني والعشرين من سفر الخروج بالعدد (٢٥) : (إن أقرضتم لشعبي الفقير الذى عندك فلا تكن له كالمرابي)، وجاء أيضاً في الإصحاح الخامس (انى بكت العظماء والولادة وقلت لهم إنكم تأخذون الربا كل واحد من أخيه)، وجاء أيضاً فى سفر التثنية بالإصحاح الثالث والعشرين : (لا تقرض أخاك الإسرائيلي ربا، وربا فضة أو ربا طعام، أو ربا شيء مما يقرض بربا).

وبذلك فقد حرمت الأديان السماوية جميعها التعامل بالربا بل وشددت على ذلك التحريم، لذلك وجب على متبعي الأديان الثلاثة ترك التعامل بالربا ومناهضته.

رابعاً: موقف الاقتصاد الإسلامي من الربا:

لا يقر الاقتصاد الإسلامي المعاملات الربوية، ولا يعترف بها سواء من منظور شرعي أو اقتصادي؛ فبخلاف الحكم الشرعي تؤدي المعاملات الربوية إلى آثار سلبية كثيرة على الاقتصاد كزيادة تكلفة الاستثمار للمشروعات التي اقترضت بالربا، وتؤدي زيادة التكلفة إلى إرتفاع الأسعار مما يزيد من مشكلة التضخم التي تعاني منها اقتصاديات غالب الدول، إضافة إلى كثير من المشاكل الاقتصادية الأخرى التي يتسبب فيها الربا، والتي لا يتسع المجال لعرضها الآن، وبالتالي جاء الاقتصاد الإسلامي ليمنع التعاملات الاقتصادية القائمة على الربا، وبالتالي ووفقاً لمنهج الاقتصاد الإسلامي لابد أن تخضع جميع المعاملات الاقتصادية لقاعدة (الغنم بالغرم)، لذلك يتميز النشاط الاقتصادي في الإسلام بابتعاده عن الربا وهو من الخصائص التي يتميز بها نظام الاقتصاد الإسلامي عن غيره من النظم.

دور الزكاة في تنمية المشروعات الصغيرة

وتعزيز فرص العمل للفقراء في مصر



د. عماد صالح سلام

مدير عام مركز سلام للاستشارات الإدارية وتنمية الموارد البشرية -
القاهرة

الحلقة (٣)

تكمن أهمية الزكاة في محاربة الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي لجميع أبناء المجتمع، لتتوافر لهم حياة كريمة وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية بين المواطنين، حيث تسهم الزكاة في تحسين المستوى المعيشي والصحي والتعليمي للفقراء مما يؤهلهم ليصبحوا قوة عمل مشاركة في التنمية الاقتصادية.

الدروس المستفادة من التجارب المحلية والدولية لمساعدة الفقراء :

فيما يلي أهم الدروس المستفادة من التجارب المحلية والدولية لمؤسسات الزكاة والصدقات والمتخصصة في مساعدة الفقراء :

✓ لجان الزكاة التابعة لبنك ناصر الاجتماعي منتشرة بجميع محافظات مصر، وأنشطة هذه اللجان لمساعدة الفقراء باعتبارهم مستهلكين وليس منتجين، فالشطر الأكبر من القيم المالية لأنشطة بنك ناصر الاجتماعي في مجال التكافل الاجتماعي هي لمصارف الزكاة (٤٠.٦٣٪) يليها القروض الحسنة (٣١.٣٪) ثم الإعانات والمساعدات (٤.٨٪)، ويصل متوسط ما يحصل عليه الفرد من الزكاة حوالي ٣٠٠ جنيه، وهي أقل قيمة مالية يحصل عليها الفرد من أنشطة التكافل الاجتماعي بالبنك. ومن ثم يمكن اعتبار أنشطة التكافل الاجتماعي استهلاكية سواء للزكاة أو القروض الحسنة أو الإعانات والمساعدات، باستثناء جزء ضئيل جداً لوسائل الإنتاج (٠.٥٪)، ويعد هذا النشاط الضئيل مائلاً للقروض الحسنة ولكن بشكل عيني.

✓ تقدم مؤسسة مصر الخير مساعدات للمحتاجين والغارمين وأبناء السبيل بالتوازي مع تنفيذ مشروعات تنموية خصوصاً للإنتاج الحيواني مع تطوير القرى بصعيد مصر، حيث تقدم المساعدات من خلال

أموال الزكاة التي يتم صرفها في مصارفها الشرعية، بينما المشروعات التنموية فمن أموال الصدقات والتبرعات .

✓ يقدم بيت الزكاة والصدقات المصري الإعانات والمساعدات والخدمات العلاجية لمستحقي الزكاة، وجميعها استهلاكية ولا تتضمن أي مشاريع تنموية وإنتاجية . ويشير الأمين العام لبيت الزكاة والصدقات في ٢٤ مايو ٢٠١٩ إلى أن أموال الزكاة كفيلة بحل كل مشاكل مصر، حيث أن الزكاة تتجاوز ٦٥ مليار جنيه، وما يتم تجميعه من خلال المؤسسات المختلفة حوالي ٧ مليارات جنيه فقط، بالإضافة إلى عروض التجارة والزروع الواجب عليها الزكاة . كما أن هناك من يقوم بتوزيع الزكاة على أقاربهم المستحقين أي يخرج الزكاة بنفسه، وهناك من لا يعلم أي شيء عن فريضة الزكاة ولا يخرجها وهذا يحتاج توعية، وهناك من لا يعرف كيف يخرجها أو لا يعرف حساب الزكاة ويسأل عن الجهات الموثوق بها لإخراج الزكاة، وهناك جمعيات أهلية كثيرة وتقدر بحوالي ٤٨ ألف جمعية، العاملون في مجال الزكاة منها حوالي ٨ جمعيات، والذي يصل الجمعيات لا يتعدى ٧ مليارات جنيه¹ . ومن ذلك يتضح سعة الفجوة بين حصيلة الزكاة المقدرة والحصيلة الفعلية لمؤسسات الزكاة، ومن ثم تدني كفاءة هذه المؤسسات في مجال التحصيل .

✓ يقدم بنك الطعام المصري برامج الإطعام من زكاة المال والصدقة الجارية ولحوم الصدقات والكفارة والتغذية المدرسية، بالإضافة إلى برامج التوعية لعدم إهدار الفائض من الطعام، ومن خلال خبرة البنك في مجال الإطعام على مدار ١٢ سنة السابقة، وبعد الدراسة الوافية للحالات التي يقوم البنك بخدمتها، وجد بنك الطعام المصري أن هناك مجموعة من الحالات المستحقة قادرة على العمل والكسب، ويسعى البنك إلى التمكين من وضع البرامج التنموية لتنمية الفرد القادر ليقوم بدوره في المجتمع، حيث يقتصر دور البنك في هذه الفترة على إمداد الفرد القادر بـ "هدية" بنك الطعام خلال فترة تعليمه حتى يتم تأهيله .

✓ لا يوجد تنسيق كامل بين مؤسسات الزكاة في مصر مع اختلاف طريقة عمل كل منها، ومن ثم يمكن أن يحصل الفرد أو الأسرة الواحدة المستحقة للزكاة من أكثر من مؤسسة خصوصاً مع ضعف التَّعَفُّفِ،

¹ د. صفوت النحاس، (2019)، أموال الزكاة كفيلة بحل كل مشاكل مصر، الموقع الإلكتروني لمجلة الإذاعة والتلفزيون <https://www.maspero.eg/wps/portal/home/radio-and-tv-magazine/talks/details/357c48b5-236e-4f35-96ff-866465f419f1>، أغسطس 2020.

وفي المقابل قد لا يحصل الكثير من المستحقين للزكاة على أي شيء. وفي ظل تدني كفاءة مؤسسات الزكاة في مجالي التحصيل والإنفاق بصورة تجعل الدور الاقتصادي والاجتماعي لتلك المؤسسات ضعيفاً جداً، مع عدم المعرفة بمدى مساهمة مؤسسات الزكاة في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة. ✓ غالبية – إن لم يكن كافة – برامج الإعانات والمساعدات للفقراء في مصر تتم بدون مشاركة الفقراء في التخطيط أو التنفيذ أو ترتيب الأولويات لهذه البرامج.

✓ تقوم مؤسسات الزكاة في مصر بمساعدة الفقراء دون تمكين لهم – في الغالب – من خلال إتاحة فرص عمل لمن لديه القدرة والرغبة والاستعداد للعمل، من أجل تحويل الفقراء من مستهلكين إلى منتجين. ✓ لقد كانت رؤية محمد يونس، أن الفقير إنما هو في الحقيقة مفقر من خلال منظومة من الرؤى والممارسات المجتمعية التي تؤدي لاستمرار حالة الفقر، أول هذه الرؤى والمفاهيم: النظرة السلبية للفقير على أنه شخص يفتقر إلى المهارات المهنية الخاصة، وأنهم لا يمتلكون إلا الجهد البدني، وأنهم بدون اكتساب مهارات لن يكون لهم قيمة في سوق العمل، وفي هذا مغالطة كبيرة؛ حيث إن الأثرياء من أصحاب هذه النظرة هم أول من يستفيد من جهود ومهارات الفقراء، بل إن جزءاً كبيراً من الدخل القومي يأتي من خلال مجهوداتهم، ثاني تلك المفاهيم: غموض تعريف وتحديد معنى الفقير؛ مما يؤدي إلى أن تضل برامج مكافحة الفقر طريقها، ويرى أنه من الأسلم تحديد فئات الفقراء على أساس معيار الدخل – الممتلكات **Income Asset Criterion**، ويمكن طبقاً لهذا المعيار تحديد عدد من الشرائح أو من المستويات المختلفة من الفقراء.

✓ ويؤمن محمد يونس بأن الائتمان حق أساسي من حقوق الإنسان، كالمأكل والملبس والمسكن والتعليم والرعاية الصحية، وأن الائتمان إذا ما أحسن توجيهه في القنوات الصحيحة قادر على كسر دائرة الفقر المفرغة.

✓ أهم السمات والملامح الأساسية التي تميز تجربة بنك جرامين في بنغلاديش:-

- أول بنك في العالم يعمل على تمكين الفقراء من خلال منحهم قروضاً بالغة الصغر بدون طلب أي ضمان عيني، وذلك من أجل مساعدتهم على البدء في مشروعاتهم الخاصة والمدررة للدخل، وذلك تأسيساً على الضمان الجماعي المنتظم.

- بنك جرامين هو مشروع اقتصادي ذو أهداف اجتماعية حيث يقوم على تدوير المال واستثماره، وذلك بإقراض المال لعملائه من الفقراء .
- يتخذ البنك من الوسائل الكفيلة لاستعادة هذا المال من خلال نظام مالي وإداري صارم قائم على ضمان الجماعة المحلية، إضافة إلى رقابة ومتابعة موظفي البنك .
- التركيز الشديد على قضية الفقر ومعالجتها بمد التسهيلات المصرفية للفقراء، والقضاء على استغلال المرابين للفقراء، وخلق فرص للتوظيف الذاتي للقطاع العريض غير المستخدم أو محدود الاستخدام من مصادر الموارد البشرية، ودمج القطاع المهمش من المجتمع في طيات نموذج مؤسسي، يستطيعون استيعابه والتعامل معه من خلال تعاون ودعم متبادل .
- التركيز على النساء كقوة للعمل، حيث يمثل النساء من عملاء البنك نسبة ٩٤٪، وبالتالي فهن يمثلن نفس النسبة من مالكي أسهم البنك، كما أنهن يمثلن ٦٩٪ من عضوية مجلس الإدارة . هذا لم يكن فقط بسبب أن النساء يشكلن غالبية الفقراء والعاطلين عن العمل والمحرومين اقتصادياً واجتماعياً، ولكن لأنهن كن قادرات على تحسين رفاهية جميع أفراد الأسرة بشكل أكثر سهولة وأكثر نجاحاً مقارنة بالرجال .
- أن تحمل الفقراء لقدر كبير من الديون من شأنه أن يثبطهم عن السداد، لذلك كانت القروض الممنوحة من بنك جرامين تستمر لسنة واحدة، وكان على المقترضين سداد جزء ضئيل من القرض يومياً، وفي وقت لاحق، أصبحت المدفوعات أسبوعية .
- الالتزام باستثمار القرض في الغرض المطلوب من أجله خلال الأسبوع الأول من استلام القرض .
- المشاركة أو مساعدة الفقراء كي يساعدوا أنفسهم، والعمل للقادر عليه من الفقراء بديلاً عن الإحسان والصدقة أو تحويلها من اليد السفلي إلى يد يحبها الله ورسوله .
- تجربة تنموية ومؤسسية قائمة على الشورى أو المشاركة في صنع القرار وتدعم الإبداع .
- ✓ هناك أخطاء في كثير من المفاهيم والأمور لدي الكثيرين في أن النظام البنكي صمم من أجل أن يكون للأغنياء فقط، فمن السهل جدا إقراض الغني ملايين الدولارات، ومن الصعب جدا إقراض الفقراء مئة دولار، فقد جاء بنك جرامين "بنك الفقراء" الذي حقق نجاحا كبيرا من خلال تقديمه لقروض متناهية

الصغر للفقراء؛ ليصح تلك المفاهيم الخاطئة، ويثبت أن للبنوك دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية، ودعم ريادة الأعمال وذلك من خلال إقراض الفقراء .

✓ تنحو كل نظريات التنمية منحى واحدا في التعويل على الشرائح الاجتماعية العليا في تحقيق التنمية من خلال تمكين هذه الشريحة من الكمية المقبولة من الأموال وتزويدهم بالضمانات والإعفاءات والتسهيلات اللازمة لتوفير مناخ مشجع لهم . وإحدى كبريات المشاكل في هذا الاقتراب أنه يؤدي سريعا لحدوث تفاوت حاد في الدخل والثروات، ومن ثم حدوث استقطاب طبقي حاد يقوم على تآكل الطبقة الوسطى لصالح الشرائح التي تليها في التراتبية الاجتماعية – الاقتصادية . وأتت تجربة بنك الفقراء في بنغلاديش لتقلب موازين التنمية رأساً على عقب وتقدم أحد أبرز النماذج التنموية في دول الجنوب¹ .

✓ ضرورة تبني فكرة تأسيس الشركات الهادفة لحل مشاكل المجتمع وليس الربح كوسيلة غير تقليدية وفعالة لمحاربة الفقر بمفهومه الشامل .

✓ أهم الدروس المستفادة من تجربة بنك جرامين في بنغلاديش بأنه يمكن تحويل الفقراء من مستهلكين إلى منتجين .

الفتوى الشرعية لاستثمار جزء من أموال الزكاة والصدقات لصالح الفقراء :

لقد طلب الباحث فتوى شرعية من دار الافتاء المصرية بشأن استثمار جزء من أموال الزكاة والصدقات في مشروعات لصالح الفقراء المتعفين، فكان السؤال المقدم لدار الافتاء المصرية كالتالي :

هل يجوز شرعاً استغلال جزء من أموال الزكاة والصدقات لعمل مشاريع تنموية صغيرة ومتوسطة وكثيفة العمالة، وذلك لإتاحة فرص عمل جديدة بهذه المشاريع للفقراء المتعفين الذين لديهم القدرة والاستعداد والرغبة في العمل ولكن لا يجدون فرصة عمل مناسبة لهم . وبذلك يتم الاستفادة والاستغلال الأمثل لجزء من أموال الزكاة والصدقات من أجل إتاحة فرص عمل جديدة للفقراء المتعفين، وفي ذات الوقت استثمار وتنمية أموال الزكاة والصدقات لأجيال متتالية من الفقراء . ويمكن إدارة هذه المشاريع والرقابة عليها عن

1 د. مجدي سعيد، (2019)، تجربة مصرف الفقراء في بنغلاديش، الموقع الإلكتروني لإسلام أون لاين <https://islamonline.net/31945>، أغسطس 2020.

طريق إحدى الجمعيات الخيرية المعتمدة في الدولة، حيث تخصص الجمعية الخيرية الخبراء المتخصصين إما متطوعين أو بأجر للإشراف على تشغيل هذه المشاريع.

وجاءت إجابة دار الافتاء المصرية¹، وملخصها كالتالي: الأصل في أموال الزكاة التي إذا أخرجها المزكي أو وصلت إلى يد الإمام أو من ينوب عنه من السعاة أو المؤسسات الزكوية تعجيل تقسيمها بين المستحقين للزكاة ولا يجوز تأخيرها.

وقد نص الفقهاء على أن الإمام أو الساعي الذي يرسله في تحصيل الزكاة إنما هو نائب المستحقين، لكن إذا دعت الضرورة أو الحاجة أو مصلحة المستحقين إلى تأخير تقسيمها فلا بأس، ويستثنى من الأصل السابق أيضاً جواز تأخيرها للاستثمار، إذا دعت الضرورة أو الحاجة كتأمين موارد مالية ثابتة للمستحقين وتوفير فرص عمل للعاطلين عن العمل من المستحقين، فيجوز استثمارها في مشاريع إنتاجية، وإنما يجوز ذلك بثلاثة شروط:

أولها: أن يتحقق من استثمار أموال الزكاة مصلحة حقيقية راجحة للمستحقين، كتأمين مورد دائم يحقق الحياة الكريمة لهم.

ثانيها: أن يخرج صاحب مال الزكاة التي وجبت عليه عن ملكية هذا المال، ويتم تمليك المشروع للفقراء كأن يعمل مثلاً في صورة شركة مساهمة تملك أسهمها للفقراء، ولا تكون ملكيتها لصاحب المال الذي أخرج الزكاة، بل لا بد أن تخرج أموال الزكاة من ملكيته لتبراً ذمته ويتحقق إيتاء الزكاة وإخراجها، وإلا صارت وقفاً لا زكاة.

ثالثها: أن تتخذ كافة الإجراءات التي تضمن نجاح تلك المشاريع بعد أن تملك للمستحقين ملكاً تاماً، ولا يصرف ريعها إلا لهم.

وانتهت الفتوى بالرأي: إنه يجوز عمل مشاريع استثمارية بأموال الزكاة بالشروط المتقدمة.

الآليات المقترحة لاستثمار جزء من أموال الزكاة:

لأهمية المبالغ الكبيرة للزكاة في مصر، سواء التي يتم تحصيلها وتوزيعها عن طريق مؤسسات الزكاة المعتمدة من الدولة أو التي يتم توزيعها خارج هذه المؤسسات، ولضرورة استثمار جزء من أموال الزكاة استناداً لفتوى دار الافتاء المصرية بأنه يحوز استثمار جزء من أموال الزكاة في مشاريع إنتاجية لتأمين موارد

¹ فتوى بالرقم المسلسل 423734 بتاريخ 09/09/2020م

مالية ثابتة للمستحقين وتوفير فرص عمل للعاطلين عن العمل من المستحقين، بالشروط الواردة بالفتوى المشار إليها سابقاً، فإن الأمر يتطلب وضع آليات للتنفيذ من خلال كيان تنظيمي يقوم بتلقي وجمع الجزء المطلوب من الزكاة والإشراف على عمليات الاستثمار.

الكيان المقترح للإشراف على استثمار جزء من أموال الزكاة:

يمكن استخلاص نتيجة هامة من التجارب المحلية والدولية لمؤسسات الزكاة والصدقات والمتخصصة في مساعدة الفقراء، بأن يكون هناك كيان تنظيمي مستقل متخصص في استثمار جزء من أموال الزكاة حسب الفتوى الشرعية في هذا الخصوص. ولأن هذا الكيان من مهامه الأساسية تلقي جزء من أموال الزكاة والصدقات واستثمارها في مشاريع تنمية لصالح الفقراء المتعفين، فيقترح أن تكون تسمية هذا الكيان التنظيمي مشتقاً من غرضه ويسمى "بنك التَّعْفُفِ". فهو (بنك) يتلقى أموال الزكاة والصدقات، ويقوم بإنفاق الموارد المالية المتحصلة في إنشاء المشروعات التنموية بعد دراستها، كما يقوم بالإشراف على جميع نواحي استثمار أموال الزكاة والصدقات، وكلمة (التَّعْفُفِ) تعني أن هذا البنك يعمل لمصلحة الفقراء المتعفين الذين هم أولى الناس بالرعاية والعون والمساعدة.

إن الهدف الرئيسي لبنك التَّعْفُفِ المقترح هو المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، باستثمار جزء من أموال الزكاة والصدقات وتنميتها في المشروعات الصغيرة، من أجل إتاحة فرص عمل منتجة للفقراء المتعفين وتحسين مستوى معيشتهم. ولتحقيق هذا الهدف يمارس البنك المقترح الأنشطة الرئيسية التالية:

١. تلقي وتنمية أموال الزكاة والصدقات اللازمة لخدمة الاستثمار: لأن بنك التَّعْفُفِ سيقوم بإنشاء المشروعات الصغيرة والمساهمة في رؤوس أموالها لصالح مستحقي الزكاة من الفقراء، لذا يجب أن يكون لدى البنك من الأموال ما يستعين به على تحمل مسؤولياته والقيام بها خير قيام، فيقوم البنك بكافة الوسائل التوعوية لتلقي وجمع أموال الزكاة والصدقات والعمل على تنميتها لاحتياجات التمويل الاستثماري للمشروعات الصغيرة. وقد يقبل البنك مصادر تمويل أخرى بالإضافة للزكاة والصدقات، مثل التبرعات والهبات، والوصايا والأوقاف، وعوائد مشروعات البنك، وأي موارد أخرى يراها مجلس إدارة البنك.

ب. التعرف على المشروعات الصغيرة والترويج لها: حيث يتم البحث عن الأفكار وأفضل المجالات والفرص الاستثمارية، وتسويق المشروعات وتبدير الأموال اللازمة لوضعها موضع التنفيذ، والعمل من أجل اقتناء الأصول وتوفير الكفاءات الفنية والإدارية، وتنشئة طبقة أعمال من الفقراء المتعفين في مصر، تكون قادرة على تنفيذ وإدارة المشروعات الصغيرة وتطوير الإنتاج بما يدفع بعجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ت. دراسة وتقييم جدوى المشروعات: يقوم البنك بعمل دراسات الجدوى للمشروعات الصغيرة من خلال إدارة متخصصة لدراسة المشروعات ضمن التنظيم الإداري للبنك، والتي تضم الخبراء والمتخصصين في عمل هذه الدراسات. وبعد الانتهاء من دراسة المشروع يتم تقييمه بهدف اتخاذ قرار نهائي بشأن قبوله أو رفضه نهائياً أو تعديله، ومحاولة استخدام الموارد المتاحة بكفاءة لتحقيق الأهداف والأولويات الاستثمارية.

ث. تأسيس المشروعات الصغيرة وتحديد المساهمة في رؤوس أموالها: فإن قيام بنك التَّعْفُفِ بتأسيس المشروع يعطي دفعة كبيرة في سبيل قيام المشروع، وفي التغلب على العقبات التي قد تواجهه في بداية حياته، وتقديم المشورة الفنية والخدمات القانونية والمالية والإدارية، ومساعدته في الوصول إلى أحسن الاتفاقيات بشأن المساعدات الفنية التي يحتاجها المشروع في مجال إقامته و / أو تشغيله. ويقوم البنك بتحديد المساهمة في رؤوس أموال المشروعات الصغيرة لصالح الفقراء، وقد يكون من الأفضل أن يكون البنك ممثلاً في مجلس إدارة المشروع للاشتراك في تخطيط سياسته ومتابعة تنفيذها ضماناً لحسن سير العمل بها.

ج. متابعة المشروعات وأهدافها: يقوم بنك التَّعْفُفِ من خلال إدارة ضمن التنظيم الإداري للبنك لمتابعة جميع العمليات للمشروع، والتأكد من كفاءة استخدام الموارد، والاطمئنان إلى أن الموارد المخصصة للمشروع تستخدم وفقاً للأغراض المتفق عليها، وتنفذ وفقاً للخطة والدراسات الموضوعية وفي حدود الاعتمادات المالية، والتعرف على مدى ما يتحقق من نجاح في هذا الشأن. ومن خلال الرقابة والمتابعة التي يقوم بها البنك يمكن الوقوف على ما يقابل المشروع من مشكلات وعقبات يمكن السعي لحلها. حيث يمكن معرفة ما يواجهه المشروع من مشكلات، وإسداء النصيحة لحلها، أو المساهمة في وضع الحل المناسب في الوقت الملائم. وتعتبر عملية التوقيت للنصيحة ذات أهمية كبيرة، فهي تصبح غير

ذات قيمة إذا ما قدمها البنك في وقت متأخر. من ذلك نجد أن المتابعة المستمرة قد تعمل على خلق علاقة وثيقة وتفاهم بناء بين البنك وإدارة المشروعات والمنشآت قوامها المصالح المشتركة.

ح. تقديم الخدمات الاستشارية والدعم للمشروعات: يمثل بنك التَّعَفُّفِ مستشاراً للمشروعات في مختلف مراحلها (قبل التنفيذ، أثناء التنفيذ، بعد التنفيذ) في العمليات الفنية والاقتصادية والمالية المختلفة مثل التعريف بمخاطر المشروع، وجذب شركاء فنيين، والتعامل مع الأجهزة الحكومية، وتقديم الخدمات في المجالات القانونية والمحاسبية، ومساعدتها في حل المشاكل. ويقوم بنك التَّعَفُّفِ بدراسة الاحتياجات التمويلية للمشروعات، ودراسة المركز المالي المتوقع وتقديم الاستشارات بشأن تشكيل الهياكل التمويلية المختلفة ووضع هيكل التمويل الأمثل، وعمليات تقييم الأصول وسياسة توزيع الأرباح، وعمليات التأمين والتعريف بالضرائب وجميع المسائل المالية والاستثمارية. ويهتم البنك بإنشاء وتدعيم أنشطة البحوث والدراسات والاستشارات والتدريب، ويقوم بإعداد وتنفيذ برامج التدريب لتنمية المهارات للمديرين والعاملين في المشروعات المختلفة.

وعموماً فإن هناك بعض السمات والملامح الأساسية التي يتميز بها بنك التَّعَفُّفِ المقترح، هي كالتالي:


- يقوم بنك التَّعَفُّفِ بتوفير رأس المال المطلوب للمشروعات، ويجند البنك كل طاقاته وإمكانياته وخبرته الفنية في استخدام أموال الزكاة والصدقات وكافة الأموال التي لديه، والبحث عن أفضل مجالات الاستثمار وأرشد الأساليب لتنفيذ المشروعات التنموية، وبذلك يساهم مساهمة فعالة في التنمية الاقتصادية والعمل على حفظ ثروة المجتمع من التعرض لأي تبديد.
- بنك التَّعَفُّفِ ينظر إلى المشروعات الصغيرة التي يقيمها باعتبارها اقتصادية بجانب الاعتبارات الاجتماعية.
- في تنفيذ فكرة بنك التَّعَفُّفِ تحرير مستحقي الزكاة من النزعة السلبية التي يتسم بها عندما يحصل على المساعدات والإعانات، خصوصاً إذا كان لديه القدرة والرغبة والاستعداد للعمل، فمع بنك التَّعَفُّفِ يحصل على أجر مقابل العمل، وبذلك يمكن إشباع رغبات الفقراء المتعفين في أن يأكل من عمل يده، لما لذلك من آثار نفسية طيبة.

- بنك التَّعَفُّفِ لا يقدم قروضاً نقدية أو أي شكل من أشكال الائتمان، بل يقدم مشروعات تنموية يعمل بها الفقراء المتعافين، ويعمل على تشجيع وتحفيز الاستثمار المنتج والتوسع في إنشاء ودعم الصناعات الحرفية والصغيرة.
- من خلال المشروعات الصغيرة التي يقيمها بنك التَّعَفُّفِ يتم توفير فرص عمل حقيقية، وتحقيق الاستخدام الأمثل للعنصر البشري، والمساهمة في معالجة البطالة وتلافي آثارها السيئة على الأفراد وجميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والنفسية والقانونية وعلى المستوى القومي ككل.

التنظيم الإداري لبنك التَّعَفُّفِ المقترح:

يتضح من الأنشطة الرئيسية لبنك التَّعَفُّفِ المقترح أنها موجهة لخدمة وتنمية المجتمع، لذا يمكن تسجيل هذا البنك ضمن الجمعيات والكيانات التي تمارس العمل الأهلي بوزارة التضامن الاجتماعي، وفقاً للقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي، حيث سيعمل البنك في الإطار التنظيمي لشؤون الجمعيات والعمل الأهلي. ومن خلال الأنشطة الرئيسية المذكورة سابقاً يتم وضع تصور بالهيكل التنظيمي لبنك التَّعَفُّفِ مع توضيح العلاقات التنظيمية بالمشروعات التنموية الصغيرة التي سيقوم بتأسيسها، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (١) التالي:

الشكل رقم (١) : الهيكل التنظيمي المقترح لبنك التَّعَفُّفِ



المصدر : من إعداد الباحث

مقارنة أنشطة بنك التَّعَفُّفِ المقترح مع أنشطة المؤسسات المماثلة :

يبين الجدول رقم (٢) مقارنة أنشطة بنك التَّعَفُّفِ المقترح مع أنشطة مؤسسات الزكاة والمؤسسات الأخرى المماثلة في النشاط والتي تم استعراضها سابقاً.

الجدول رقم (٢) : مقارنة أنشطة بنك التَّعْفُفِ المقترح مع المؤسسات المماثلة في النشاط

المؤسسة / البيان	الموارد	الاستخدامات	أنشطة أخرى
بنك ناصر الاجتماعي	أموال الزكاة والصدقات والتبرعات النقدية والعينية	مصارف الزكاة والقروض الحسنة والإعانات والمساعدات وتمليك وسائل الإنتاج	النشاط المصرفي والاستثماري ونشاط الشركات الشاغرة وصندوق نظام تأمين الأسرة
مؤسسة مصر الخير	أموال الزكاة والصدقات والتبرعات	مصارف الزكاة ومشاريع تنموية	مساعدات عاجلة
بيت الزكاة الصدقات المصري	أموال الزكاة والصدقات والتبرعات والوصايا والهبات والإعانات الخيرية	مصارف الزكاة وأعمال الخير	بروتوكولات تعاون للعلاج الصحي ورعاية المتفوقين دراسياً
بنك الطعام المصري	زكاة المال والصدقات الجارية ولحوم الصدقات والقدو والنذور وكفارة اليمين	برنامج الطعام الشهري والتغذية المدرسية	التوعية بعدم إهدار الطعام وبرامج تنمية ودعم ومساندة وتطوع
بنك جرامين في بنغلاديش	مدخرات الفقراء ومساهمات حكومية في بداية تأسيس البنك وحصيلة سداد القروض وعائدات المشروعات التنموية	قروض صغيرة لتمويل مشروعات منزلية بدون طلب أي ضمان عيني وقروض تعليم الطلاب	برامج التأمين الصحي وتنفيذ مشروعات اقتصادية مختلفة ابتداءً من المشروعات الصغيرة حتى العملاقة في العديد من دول العالم
بنك التَّعْفُفِ المقترح	الزكاة والصدقات والتبرعات والهبات والوصايا والأوقاف وعوائد المشروعات التنموية	تأسيس المشروعات التنموية الصغيرة لصالح مستحقي الزكاة من الفقراء المتعفين	التأهيل لإتاحة فرص عمل منتجة في المشروعات التنموية الصغيرة التي يقوم بتأسيسها وتنشئة طبقة أعمال من الفقراء المتعفين

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على ما تم استعراضه من أعمال وأنشطة لهذه المؤسسات

يستخلص من نتيجة المقارنة بالجدول السابق، بأن بنك التَّعْفُفِ المقترح يتميز عن باقي المؤسسات بالتركيز على تأسيس المشروعات التنموية لإتاحة فرص عمل جديدة لمستحقي الزكاة، ومن ثم اعتبار الفقراء المتعفين منتجين وليس مستهلكين، باستثناء بنك جرامين في بنغلاديش الذي يقوم بتمويل المشروعات التنموية أيضاً ولكن عن طريق الائتمان، بينما بنك التعفف لا يمنح أي ائتمان، ولكن يعطي الفرصة للفقراء المتعفين للعمل بهذه المشاريع وامتلاكها.

المشروعات الصغيرة وتعزيز التنمية المستدامة :

تتعدد المفاهيم والتعريفات للمشروعات الصغيرة في المؤسسات الدولية والإقليمية والوطنية المعنية بتلك المشروعات، وفي جمهورية مصر العربية يتم تعريف المشروعات الصغيرة بأنها المشروعات التي يعمل بها أقل من ٢٠٠ عاملاً، وحجم المبيعات من مليون حتى ٥٠ مليون جنيه¹. وتلعب المشروعات الصغيرة دوراً متزايد الأهمية في الاقتصاديات المتقدمة والناهضة والنامية على حد سواء، حيث تساهم تلك المشروعات في تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة.

المشروعات الصغيرة لبنك التَّعْفُفِ المقترح سوف يكون لها دور مهم في مجال التنمية المستدامة، وذلك بدعم جهود مكافحة الفقر، والمساهمة في القضاء على الجوع، والعمل على تأهيل الفقراء وتمكينهم بإتاحة فرص عمل منتجة لهم، وتنشئة وبناء قدرات طبقة أعمال من الفقراء المتعفين، وتمكين الشباب الفقير العاقل عن العمل بهدف المساهمة في علاج مشكلة البطالة، وتمكين النساء الأرامل والمطلقات. وسوف يهتم بنك التَّعْفُفِ بالمشروعات الصغيرة التي دعم تطوير منتجات أو خدمات ونظم لها منافع بيئية، كما تحقق كفاءة وترشيد في استخدام الموارد، والالتزام بالمعايير البيئية، وممارسة الأداء المستدام، وتطبيق التكنولوجيا الخضراء.

وسوف يعمل بنك التَّعْفُفِ على الاستغلال الأمثل لأموال الزكاة والصدقات، وذلك بإنشاء المشروعات التنموية الصغيرة التي تستفيد منها الأجيال الحالية والأجيال المقبلة من الفقراء المتعفين، هذا بالإضافة إلى أهمية هذه المشروعات في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويجب عند تأسيس أي مشروع من المشروعات الإنتاجية بأموال الزكاة، تأمين موارد مالية ثابتة للمستحقين، وتوفير فرص عمل للعاقلين عن العمل من المستحقين، حسب الفتوى الشرعية والتي وضعت شروط لذلك، وأهم هذه الشروط أن يتحقق من استثمار أموال الزكاة مصلحة حقيقية راجحة للمستحقين، وتمليك المشروع للفقراء المستحقين ملكاً تاماً في صورة شركة مساهمة تملك أسهمها للفقراء، ولا يصرف ريعها إلا لهم. وبناء على هذه الفتوى سوف يقسم رأس مال أي مشروع إلى أسهم يتم تمليكها لمجموعة من المستحقين للزكاة من الفقراء المتعفين، ويفضل أن يكونوا من المشاركين

¹ معهد التخطيط القومي بالقاهرة والمعهد العربي للتخطيط بالكويت، (2019)، تقرير التنمية العربية - المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصادات العربية: دور جديد لتعزيز التنمية المستدامة، الإصدار الرابع، القاهرة والكويت، ص 20.

والأعضاء المؤسسين للمشروع، ولأنهم أصحاب الأسهم فيحصلون على الأرباح التي يمكن توزيعها سنوياً. وبعد تأسيس المشروع إذا كان هؤلاء الأعضاء متفرغين للعمل بساعات دوام كامل منتظمة في المشروع فيحصلون مقابل ذلك أجر شهري نظير العمل الذي يقومون به. ويمكن قبول عمل بعض الأفراد من الفقراء المتعفين بساعات دوام جزئي حسب ظروف كل فرد واحتياجات والعمل.

الخلاصة:

تكمن أهمية الزكاة في محاربة الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي لجميع أبناء المجتمع، حيث توجد فئة من المستحقين للزكاة وهم الفقراء المتعفين الذين لا يسألون الناس إحفاً، هم أولى الناس بالرعاية والعون والمساعدة. وعلى جانب آخر يحث الإسلام على العمل والسعي لطلب الرزق، خاصة لمن لديه القدرة والرغبة والاستعداد للعمل.

من نتائج البحث أن أغلب الأنشطة التي تقوم بها المؤسسات المعنية بالزكاة ومساعدة الفقراء في مصر (مثل: بنك ناصر الاجتماعي، مؤسسة مصر الخير، بيت الزكاة والصدقات المصري، بنك الطعام المصري) هي تقديم الإعانات والمساعدات العاجلة، دون تمكين للفقراء - في الغالب - بإتاحة فرص عمل لهم، مع تدني كفاءة هذه المؤسسات في مجالي التحصيل والإنفاق للزكاة بصورة تجعل الدور الاقتصادي والاجتماعي لتلك المؤسسات ضعيفاً جداً، إضافة إلى عدم المعرفة بمدى مساهمة تلك المؤسسات في تحقيق حد الكفاية للعائلات الفقيرة.

وإن أهم الدروس المستفادة من التجارب الدولية وعلى الأخص تجربة بنك جرامين في بنغلاديش، حيث تتميز هذه التجربة بإنشاء أول بنك في العالم يعمل على تمكين الفقراء، وتحويلهم من مستهلكين إلى منتجين، من خلال منحهم قروضاً بالغة الصغر بدون طلب أي ضمان عيني، وذلك من أجل مساعدتهم على البدء في مشروعاتهم الخاصة والمدرة للدخل، وذلك تأسيساً على الضمان الجماعي المنتظم. ويركز البنك بشدة على قضية الفقر ومعالجتها، والتركيز على النساء كقوة للعمل، ودمج هذا القطاع المهمش من المجتمع في طيات نموذج مؤسسي، لأنهن كن قادرات على تحسين رفاهية جميع أفراد الأسرة بشكل أكثر سهولة وأكثر نجاحاً مقارنة بالرجال.

وخلاصة النتائج التي توصل إليها البحث ثبوت صحة فرضية الدراسة، حيث يوجد قصور في أنشطة المؤسسات المعنية بالزكاة في مصر لتمكين الفقراء وتحويلهم من مستهلكين إلى منتجين، ولا تقوم هذه

المؤسسات بتنمية المشروعات الصغيرة وتعزيز فرص العمل للفقراء إلا بجزء ضئيل جداً، ومن ثم تنخفض مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أما أهم مقترحات البحث فهي وضع آليات لتنفيذ عمليات استثمار جزء من أموال الزكاة بما يتفق مع الفتوى الشرعية، من خلال إنشاء كيان تنظيمي بمسمى "بنك التَّعْفُفِ"، يقوم بتلقي وجمع الجزء المطلوب من الزكاة، والعمل على إنشاء المشروعات التنموية الصغيرة بعد دراستها، والإشراف على جميع نواحي استثمار أموال الزكاة والصدقات لمصلحة الفقراء المتعفين. ويهدف هذا البنك إلى المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحسين مستوى معيشة الفقراء المتعفين، ويتميز عن باقي المؤسسات الأخرى في مصر بالتركيز على تأسيس المشروعات التنموية الصغيرة التي تستفيد منها الأجيال الحالية والأجيال المقبلة من الفقراء المتعفين، لإتاحة فرص عمل جديدة لمستحقي الزكاة، والعمل على أن يكون الفقراء المتعفين منتجين وليس مستهلكين.

حيث يكون للمشروعات التي يتبناها البنك المقترح دور فعال في مجال التنمية المستدامة، وذلك بدعم جهود مكافحة الفقر، والمساهمة في القضاء على الجوع، والعمل على تأهيل الفقراء وتمكينهم بإتاحة فرص عمل منتجة لهم، وتنشئة وبناء قدرات طبقة أعمال من الفقراء المتعفين، وتمكين الشباب الفقير العاطل عن العمل بهدف المساهمة في علاج مشكلة البطالة، وتمكين النساء الأرامل والمطلقات، إضافة إلى تدعيم تطوير منتجات أو خدمات ونظم لها منافع بيئية، وتحقيق كفاءة وترشيد في استخدام الموارد، والالتزام بالمعايير البيئية، وممارسة الأداء المستدام، وتطبيق التكنولوجيا الخضراء.

عشرة مبادئ هامة من التفكير الإبداعي لمعالجة أفضل للأزمات

د. فادي محمد الدحدوح

خبير في البحث العلمي والدراسات

إن إستراتيجية التفكير الإبداعي لدى الفرد والجماعة ليست بالأمر السهل الذي يتم التعامل معه بطريقة عابرة، بل هو أمر في غاية التعقيد كما هو في غاية الأهمية لأنه يتطلب جملة من المبادئ التي يجب اعتناقها دائماً والإيمان المتكامل بقدرتنا على مواجهة الأزمات كافة مهما تعاظمت.

وبما أن معالجة الأزمات ما هو إلا لون من ألوان التفكير الإبداعي، فيجب أن نكون قادرين على الاستثمار الأفضل للوقت في معالجة الأزمات والتغلب عليها من خلال اتباع المنهجية العلمية التي تساعدنا على ذلك، وفي خضم عاصفة وباء كورونا التي تعصف بالمجتمعات، وتعدد المنهجيات والأفكار في التعامل مع هذه الأزمة، يأتي الأسلوب العلمي المنهجي كأفضل وسيلة لمعالجة أفضل للأزمة، لذلك دعونا نتعرف على أهم عشرة مبادئ من التفكير الإبداعي.

أولاً: إيمان الفرد والجماعة بأن التفكير الإبداعي هو أهم خطوة في اتجاه تحقيق الأهداف، والسيطرة بشكل سليم على الأحداث الناشئة عن الأزمة، لأنه ستنشأ عنه خطوات أساسية تساهم بقوة في تفعيل الإبداع وتحسين القدرة على معالجة الأزمة بأقصر الطرق وأقل الخسائر الممكنة.

ثانياً: إعداد الأفكار المتعلقة بموضوع الأزمة من مختلف مصادر المعلومات لأجل الحصول على أكبر قدر ممكن من المعرفة والاستفادة منها في الوقت المناسب.

ثالثاً: تجزئة الأهداف المتعلقة بموضوع الأزمة القائمة، حيث أن الأهداف الكبرى لا تتحقق دفعة واحدة ولا مفاجئة لاستحالة الصدفة في الوجود، بل لا بد وأن نطوي مراحل عديدة حتى تكتمل وتنضج، لذلك عند تجزئة الأزمات الكبيرة إلى صغيرة وتقسيم الأهداف على مراحل الزمن والعمل، فإن الحلول ستكون أسهل والوصول إلى النتائج سيكون أضمن.

رابعاً: التحرر العقلي في معالجة الأزمة الواقعة، من خلال إطلاق الحرية للعقل في أن يفكر ويستخلص ويستنتج، ولا داعي للخوف من إطلاق عنان الأفكار أو الحذر من الانتقال من فكرة إلى أخرى ما دامت

الضوابط والثوابت معلومة، إذ لا تطوير بلا حرية فكر وتحرير للعقول، وقطعا العقل المفكر سيرشدك دائما إلى الطرق الأفضل للوصول إلى درجات جيدة من النجاح في معالجة الأزمات .

خامسا: تحديد ما هو غير متوقع من النتائج من تلك الأزمات، فليس الإبداع أن تبني على ما تتصوره أو تريده وإنما أن تبني على مكافحة ما لا تريد والتصدي للتحديات، وتعظيم مبدأ الشورى والمناصحة من ذوي الخبرة وأهل الاختصاص، فيجعلوننا أقدر على التجاوب والإبداع في الحلول والتدبير الأكمل لمعالجة الأزمات .

سادسا: تعظيم أهمية الوقت الإبداعي، حيث إن عنصر الوقت الإبداعي أحد أهم المتغيرات الحاكمة في إدارة الأزمات، فالوقت هو العنصر الوحيد الذي تشكل ندرته خطرا بالغا على إدراك الأزمة، وعلى عملية التعامل معها، إذ أن عامل السرعة مطلوب لاستيعاب الأزمة والتفكير في البدائل واتخاذ القرارات المناسبة، والسرعة في تحريك فريق إدارة الأزمات والقيام بالعمليات الواجبة لاحتواء الأضرار أو الحد منها واستعادة النشاط مجددا .

سابعا: ليس بالضرورة أن يكون الحل للأزمة كاملا حتى نبدأ بالعمل، لأنه في الكثير من الأحيان تستعصي علينا بعض الأمور لأسباب مختلفة، ولأجل ذلك يجب عدم الانتظار في معالجة الأزمة الحادثة، بل يجب أن نبدأ بالعمل إذا ضمنا النجاح في الأغلب لا الدائم، لأن الكثير من المستعصيات تبدو صعبة في بادئ الأمر، ولكن إذا تجاوزناها وسيطرنا على غيرها في الحل فإنها ستحل من تلقاء نفسها .

ثامنا: إنشاء قاعدة شاملة ودقيقة من البيانات الخاصة بكافة الأزمات والمخاطر التي قد نتعرض لها، واثار وتداعيات ذلك على مجمل الأحداث، ومواقف للأطراف المختلفة من كل أزمة أو خطر محتمل، والمؤكد أن المعلومات هي المدخل الأبرز لعملية اتخاذ القرار في مراحل الأزمة المختلفة، والإشكالية أن الأزمة بحكم تعريفها تعني الغموض ونقص في المعلومات، من هنا فإن وجود قاعدة أساسية للبيانات والمعلومات تتسم بالدقة والتصنيف الدقيق وسهولة الاستدعاء قد يساعد كثيرا في وضع أسس قوية لطرح البدائل والاختيار بينها .

تاسعا : توفير نظم إنذار مبكر يتسم بالكفاءة والدقة والقدرة على رصد علامات الخطر وتفسيرها وتوصيل هذه الإشارات إلى متخذي القرار .


عاشرا : الاستعداد الدائم لمواجهة الأزمات، عبر تطوير القدرات العملية لمنع أو مواجهة الأزمات، ومراجعة إجراءات الوقاية، ووضع الخطط وتدريب الأفراد على الأدوار المختلفة لهم أثناء مواجهة الأزمات، وتشير أدبيات إدارة الأزمات إلى وجود علاقة طردية بين الاستعداد لمواجهة الأزمات والخبرة السابقة بالأزمة .

وختاما فإن هذه المبادئ تتطلب من الأفراد والجماعات ومتخذي القرارات أن يمتلكوا مهارات التفكير الإبداعي، والإيمان التام بأنه أقصر الطرق وأفضلها في معالجة سليمة للأزمات من خلال امتلاك الأفراد خصائص المبدعين والمبادرين والرياديين في الظروف الصعبة ووقت الأزمات وينبوع ذلك هو رؤية المتغيرات كفرص يتحتم اقتناصها، وكما قال المناضل سعد زغلول الإرادة متى تمكنت من النفوس، وأصبحت ميراثا يتوارثه الأبناء عن الآباء، ذلت كل الصعاب، ومحت كل عقبة، وقهرت كل مانع مهما كان قويا، ووصلت عاجلا أو آجلا إلى الغاية المطلوبة .

كاريكاتير: مرفع الراية البيضاء

خالد قطاع

رسم كاريكاتير



عوامل تنمية الودائع في البنوك الإسلامية

تطبيق عملي على آلية توزيع العوائد في مصرف البركة في سورية

آلاء محمود ديدح

ماجستير مهني MBA اختصاص مصارف إسلامية

تستمد البنوك الإسلامية قدرتها على إجراء عمليات التمويل والاستثمار من قبول الودائع بشكل أساسي، وفي هذا الصدد فإن البنوك الإسلامية تقبل العديد من الإيداعات والمدخرات من أهمها الودائع تحت الطلب والودائع الادخارية والودائع الاستثمارية وغيرها.

عوامل تنمية الودائع في البنوك الإسلامية¹:

1. التعامل وفق أسس شرعية: تؤكد المصارف الإسلامية على أن تجري جميع معاملاتها وفق قواعد وأسس الشريعة الإسلامية والبعد عن الشبهات؛ مما يحفز المتعاملين على الاستفادة من الخدمات المتاحة واستثمار أموالهم فيها؛ على الرغم أن نسبة العوائد الموزعة في البنوك الإسلامية قد تنخفض عن البنوك التقليدية.
2. تقديم خدمات مصرفية مميزة: ظهرت المصارف الإسلامية بعد معالجة الكثير من المعاملات المصرفية لتتوافق مع متطلبات الشريعة الإسلامية وتتناسب مع احتياجات المتعاملين، وبهذا يسهم المصرف في زيادة ودائعه نظراً لإقبال الأفراد على الاستفادة من الخدمات المقدمة من قبل المصرف.
3. انتشار الوعي المصرفي الإسلامي: يعتبر الوعي المصرفي عاملاً مهماً في تنمية الودائع؛ فمنذ نشأة المصارف الإسلامية ظهرت العديد من التساؤلات عن ماهية البنوك الإسلامية آلية عملها وكيفية توافقها مع الشريعة الإسلامية وبم تختلف عن البنوك الأخرى، وإن إجابة المصارف الإسلامية على هذه التساؤلات بنفسها واحدة من أحد السبل الصحيحة لنشر الوعي المصرفي الإسلامي، وكلما زاد الوعي في المجتمع أدى ذلك لزيادة الودائع وتنميتها.

1 المغربي، د. عبد الحميد، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004. بتصرف

٤ . متانة المركز المالي للبنك الإسلامي : يعبر المركز المالي للبنك الإسلامي عن محصلة أعماله وأنشطته في صورة رقمية، ويوضح لجميع قارئى القوائم المالية عن مصادر الأموال للمصرف واستخداماتها، وكلما زادت العوائد والمنافع المحققة زاد الحافز لدى الأفراد والشركات للاستثمار في المصرف وبالتالي زيادة الودائع .

٥ . الانتشار الجغرافي لمراكز تقديم خدمات البنك الإسلامي : يجب أن تسعى المصارف إلى تقديم خدماتها للشرائح المستهدفة بسهولة ويسر، وذلك من خلال زيادة عدد فروع المصرف ومراكز تقديم الخدمات للوصول للمتعاملين والمستفيدين .

٦ . تعظيم أهمية العائد الاقتصادي : يعتبر العائد المرتفع الذي يجنيه المصرف الإسلامي عند استثمار أمواله من أهم العوامل التي تجذب المتعاملين لاستثمار أموالهم في المصرف وبالتالي زيادة الودائع .

٧ . أداء الخدمات نيابة عن المتعاملين وتيسير معاملاتهم : قيام المصرف بأداء بعض الخدمات نيابة عن المتعاملين مثل توطين الرواتب ودفع الفواتير والأقساط تسهم في إقبال الأفراد على التعامل مع المصرف وتمهيداً لزيادة الودائع في البنك .

معدلات قياس الودائع في البنوك الإسلامية :

نلقي الضوء على بعض النسب التي يمكن الاعتماد عليها في الحكم على الودائع :

اسم النسبة	النسبة	الدلالة
نسبة الودائع / حقوق الملكية	الودائع (جارية + ادخارية + استثمارية) / حقوق الملكية	قياس مدى اعتماد البنك على الموارد الخارجي (الودائع)
نسبة الودائع / إجمالي الموارد	الودائع (جارية + ادخارية + استثمارية) / إجمالي الموارد	تقيس هذه النسبة الأهمية النسبية للودائع
نسبة الودائع الجارية إلى إجمالي الودائع	الودائع الجارية (تحت الطلب) / إجمالي الودائع	قياس وزن الودائع الجارية بين إجمالي وداائع المصرف
نسبة الودائع الاستثمارية والادخارية إلى إجمالي الودائع	مجموع الودائع الاستثمارية والادخارية / إجمالي الودائع	قياس وزن الودائع المشاركة في ناتج النشاط الاستثماري للبنك الإسلامي

الوقوف على أهمية الودائع الاستثمارية والادخارية ومدى كفايتها في تمويل الأنشطة الاستثمارية للبنك الإسلامي	إجمالي الودائع الاستثمارية والادخارية / إجمالي التمويل والاستثمار طويل الأجل	نسبة الودائع الاستثمارية والادخارية إلى إجمالي التمويل والاستثمار طويل الأجل
--	--	--

توزيع عوائد الاستثمار في البنوك الإسلامية:

يجري توزيع العوائد في المصارف الإسلامية حسب المبالغ المودعة بالبنك ومجالات استثمارها وزمن بقاءها في المصرف، وتحتسب المدة حسب اللوائح المعتمدة في المصرف وتكون معلنة للمستثمرين.

ويمكن القول إن مراحل توزيع عوائد الاستثمار في البنوك الإسلامية تتمثل فيما يلي:

١. حصر عوائد الاستثمار لكل من رأس مال البنك وإيداعات الأفراد.
٢. حجز احتياطي لمواجهة مخاطر الاستثمار.
٣. حجز حصة البنك الإسلامي من الأرباح نظير قيامه بالإدارة باعتباره مضارباً.
٤. تحديد الوزن النسبي لكل فئة من فئات المستثمرين حسب المدة والنسبة المتاحة للاستثمار حسب القوانين السارية في مجال المعاملات المصرفية المتفق عليها.
٥. تحديد نصيب كل فئة من عوائد الاستثمار حسب طريقة النمر والقواسم والأوزان.
٦. حساب النسبة المعنوية لكل فئة من فئات المستثمرين من عوائد الاستثمار عن طريق المعادلة الآتية:

$$\text{نصيب الفئة من عوائد الاستثمار} \div \text{مجموع الحسابات الاستثمارية للفئة} \times 100$$
٧. تحديد نصيب كل مستثمر من كل فئة من عوائد الاستثمار.

وفقاً للتقرير السنوي الصادر عن بنك البركة سورية لنهاية عام ٢٠١٧ ورد ما يلي:

أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار المطلق

يتم تقسيم الإيرادات إلى إيرادات ناجمة عن الاستثمارات وإيرادات ناجمة عن عمولات البنك، حيث أن الإيرادات الناجمة عن عمولات البنك أو عن أرباح المتاجرة بالعملات تكون جميعها من حق البنك، ولا توزع على أصحاب حسابات الاستثمار المطلق لكونها ناتجة عن الخدمات التي يقدمها البنك ولا علاقة لها باستثمار أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلق (مضاربة).

يتم الفصل بين الدخل المتأتي من الاستثمار والتحويل بكل عملة على حدة، ويتم فصلها إلى إيرادات متأتية من استثمارات مموله كلياً من رأس مال البنك (استثمارات ذاتية) واستثمارات مموله بشكل

مختلط (من رأس مال البنك وأموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلق)، حيث تكون الأولوية في الاستثمار إلى حسابات الاستثمار المطلق.

توزع الإيرادات المتأتية من مصدر مختلط إما نسبة وتناسب على كل من متوسط حقوق المساهمين الخاضع للاستثمار أو ما يدخل في حكمها ومتوسط حسابات الاستثمار المطلق وذلك لاستخراج حصة أصحاب الاستثمار المطلق (عقود المضاربة) من الإيرادات حسب طريقة النمر أو حسب عقد الوكالة المبرم مع حسابات الاستثمار المطلق (عقود الوكالة).

يكون الربح القابل للتوزيع على أصحاب حسابات الاستثمار المطلق هو مبلغ الإيرادات المتأتية من استثمارات ممولة من مصدر مختلط بعد طرح حصة مشاركة رأس المال ومبلغ المضاربة العائد للبنك واحتياطي مخاطر الاستثمار.

يحتسب المبلغ المستثمر والذي يمثل المتوسط المرجح لأصحاب حسابات الاستثمار المطلق بناءً على الشرائح التالية:

40%	حسابات التوفير
60%	حسابات لمدة شهر
70%	حسابات لمدة ٣ أشهر (حوالات، بنكنوت)
80%	حسابات لمدة ٣ أشهر (حوالات، بنكنوت)
86%	حسابات لمدة ٩ أشهر
88%	حسابات لمدة ١٢ شهر (حوالات، بنكنوت)
90%	حسابات لمدة ٢٤ شهر
40%	تحتسب نسبة مضاربة (تمثل ربح البنك) كحد أقصى

يحتسب احتياطي مخاطر الاستثمار بما يعادل ١٠٪ من أرباح أصحاب الاستثمار المطلق بعد تنزيل حصة البنك كمضارب.

يتم توزيع الأرباح بما يتناسب مع السياسة المعتمدة في البنك.

في حال أظهرت نتائج إيرادات الاستثمار الممولة من أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلق خسائر سيتحمل أصحاب حسابات الاستثمار المطلق هذه الخسارة بنسبة مساهمتهم وفق الشرائح أعلاه إلا في

حال تعدي البنك أو تقصيره فإنه يتحمل الخسائر الناجمة عن هذا التعدي أو التقصير أو مخالفته لشروط العقد .

بناء على قرار هيئة الرقابة الشرعية رقم ٢٠ تاريخ ١٧ نيسان ٢٠١٠ يتم تحميل وعاء المضاربة جزء من المصاريف الادارية والعمومية (كمصاريف الاستشارات القانونية والفنية ومصاريف التقييم والرهونات ومصاريف القرطاسية والمطبوعات ومصاريف البريد والبرقيات التي تحمل على وعاء المضاربة بنسبة ٥٠٪ من هذه المصروفات)، لقد قام البنك بتحميل وعاء المضاربة بجزء من المصاريف الإدارية والعمومية حتى تاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠١٧ .

يتم التنضيق بشكل شهري أما توزيع الأرباح فيتم كل ثلاث أشهر، يقصد بالتنضيق احتساب وتحديد الربح .

لدى توزيع العوائد على المبالغ المستثمرة بلغ متوسط العائد على المبلغ المستثمر الخاضع للاستثمار لحسابات الاستثمار المطلق خلال الربع الأخير من السنة كما يلي :

٢٠١٧				
متوسط العائد الصافي على المبلغ الخاضع للاستثمار	ليرة سورية	دولار	يورو	توفير
٣,١٤٪	٠,٦٩٪	٠,١٩٪	٠,٢٩٪	وديعة استثمارية شهر
٤,٣٤٪	١,٠٣٪	٠,٣٤٪	-	وديعة استثمارية ٣ أشهر - بنكنوت
٥,٠٦٪	١,٢٧٪	-	-	وديعة استثمارية ٣ أشهر - حوالات
-	١,٣٨٪	-	-	وديعة استثمارية ٦ أشهر - بنكنوت
-	١,٤٥٪	-	-	وديعة استثمارية ٦ أشهر - حوالات
٧,٠١٪	١,٥١٪	-	-	وديعة استثمارية سنة - بنكنوت
-	١,٦٠٪	-	-	وديعة استثمارية سنة - حوالات
٨,٠١٪	١,٥٥٪	-	-	وديعة استثمارية سنتين
٤.٪	٤.٪	-	-	الحد الأقصى لنسبة المضاربة
٢٠١٦				
متوسط العائد الصافي على المبلغ الخاضع للاستثمار	ليرة سورية	دولار	يورو	توفير
٢,٧٥٪	٠,٦١٪	٠,٢٨٪	٠,٤٢٪	وديعة استثمارية شهر
٤,١٣٪	٠,٩٢٪	٠,٤٩٪	٠,٥٦٪	وديعة استثمارية ٣ أشهر
٥,٨٢٪	١,٠٧٪	٠,٦١٪	٠,٦٣٪	وديعة استثمارية ٦ أشهر
٦,٤٦٪	١,٢٢٪	٠,٦٣٪	٠,٦٣٪	وديعة استثمارية سنة
٧,٤٤٪	١,٣٨٪	٠,٦٣٪	٠,٦٣٪	وديعة استثمارية سنتين
٤.٪	٤.٪	٤.٪	٤.٪	الحد الأقصى لنسبة المضاربة

حسب اتفاقية شروط وأحكام عقود الخدمات البنكية والموافق عليها من هيئة الرقابة الشرعية والتي تنص في حال قام العميل بكسر وديعته قبل تاريخ استحقاقها فليس له الحق بالحصول على الأرباح المتحققة من هذه الوديعة، حيث يتم تحويل هذه الأرباح إلى احتياطي معدل الأرباح بعد حسم حصة البنك كمضارب ما لم تقرر الإدارة إعطاء العميل جزءاً من هذه الأرباح، وقد قام المصرف خلال هذا العام بالتنازل عن جزء

من حصته كمضارب لصالح بعض الحسابات الاستثمارية بعد التنضيق واجراء حساب الأرباح والخسائر وحولت مباشرة الى حساباتهم دون أن تدخل في الوعاء المشترك .

تطبيق عملي

بلغت إيرادات المصرف في نهاية عام ٢٠١٨ ما يعادل ١٠٠ مليون ل.س موزعة على الشكل التالي :

		10 مليون	عمولات المصرف
		20 مليون	إيرادات استثمارات ممولة كلياً من قبل المصرف
		30 مليون	إيرادات استثمارات ممولة كلياً من قبل العميل (المضاربة المقيدة - استثمار مقيد) والمصرف بصفة مضارب بنسبة 40%
اسم الحساب	قيمة الحساب	40 مليون	إيرادات استثمارات ممولة بشكل مختلط
رأس مال المصرف	50 مليون		
حسابات التوفير	2 مليون		
حسابات لمدة شهر	3 مليون		
لمدة 3 أشهر	5 مليون		
لمدة 6 أشهر	10 مليون		
لمدة 9 أشهر	20 مليون		
لمدة 12 شهر	30 مليون		
المجموع	120 مليون		
		100 مليون	المجموع

كيف يتم توزيع الإيرادات؟ كم يبلغ قيمة احتياطي الاستثمار علماً بأن نسبته ١٠٪؟

الحل

الاحتياطي	نصيب العميل	نصيب المصرف	الإيرادات	
0 ل.س	0 ل.س	10 مليون	10 مليون	عمولات المصرف
0 ل.س	0 ل.س	20 مليون	20 مليون	إيرادات استثمارات ممولة كلياً من قبل المصرف
1.8 ل.س	16.2 مليون	12 مليون	30 مليون	إيرادات استثمارات ممولة كلياً من قبل العميل

إيرادات استثمارات ممولّة بشكل مختلط	40 مليون	28.7 مليون	10.1 مليون	1.1 مليون
المجموع	100 مليون	70.7 مليون	26.3 مليون	2.9 مليون

إيرادات استثمارات ممولّة بشكل مختلط بقيمة ٤٠ مليون يتم توزيعها كالتالي علماً بأن المبالغ بملايين الليرات السورية

اسم الحساب	قيمة الحساب	النسبة المتاحة	المبلغ المستثمر	النمر	ايراد الحساب	نصيب المصرف	نصيب العميل	احتياطي الاستثمار	المبلغ الموزع
رأس المال	50	100%	50	600	21.16	21.16	0.00	0.00	0.00
التوفير	2	40%	0.8	2.4	0.08	0.03	0.05	0.01	0.05
شهر	3	60%	1.8	1.8	0.06	0.03	0.04	0.00	0.03
3 أشهر	5	70%	3.5	10.5	0.37	0.15	0.22	0.02	0.20
6 أشهر	10	80%	8	48	1.69	0.68	1.02	0.10	0.91
9 أشهر	20	86%	17.2	154.8	5.46	2.18	3.28	0.33	2.95
12 شهر	30	88%	26.4	316.8	11.17	4.47	6.70	0.67	6.03
المجموع	120		107.7	1134.3	40	28.70	11.30	1.13	10.17

آلية الاحتساب :

قيمة الحساب : تمثل القيمة الاجمالية للحساب

النسبة المتاحة : نسبة المبلغ الداخل في الاستثمار وفق سياسة البنك المعتمدة .

المبلغ المستثمر : قيمة المبلغ الداخل في الاستثمار = قيمة الحساب X النسبة المتاحة

النمر : وتساوي المبلغ المستثمر X المدة

حيث تم اعتماد بقاء رأس المال للمصرف لمدة عام وحسابات التوفير لمدة ٣ أشهر

الايراد الخاص بالحساب : ويساوي قيمة الإيرادات X (النمر ÷ اجمالي النمر)

تم توزيع الحصص بين المصرف (٤٠٪) والعميل بنسبة (٦٠٪) وفق سياسة البنك المعتمدة .

الاحتياطي المستثمر : يتم احتسابه وفقاً للإيرادات الخاصة بالعملاء فقط وتساوي نصيب العميل X ١٠٪

المبلغ الموزع : ويساوي نصيب العميل - احتياطي مخاطر الاستثمار .

أمثـل اختيـار لمجموعتين حال تساوي مجموعهما بإيجاد أعلى نقطة فيهما

أوهـاج بالدين عمر

ماجستير تمويل ومحاسبة

ما هي العلاقة بين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري؟ الانحراف المعياري هو أحد أهم مقاييس التشتت الذي يعمل على قياس الانحراف لمجموعة من البيانات عن الوسط الحسابي، أما الوسط الحسابي فهو متوسط لجميع النقاط في مجموعة ما، والعلاقة بينهما غير مباشرة فهي تتمحور حول مقدار التشتت لقيم الوسط الحسابي؛ فكلما زاد التشتت لقيم الوسط الحسابي زاد الانحراف المعياري.

لإيجاد أعلى نقطة في المجموعتين يتطلب تعادل المعادلة أدناه:

$$(1 - \text{ص}) \times \text{ن} = (\text{ع} \div \text{ص})$$

ثم إيجاد أعلى نقطة:

$$\text{ن} \times (\text{ص} - 1) \times \text{ص}$$

حيث أن:

• ص . يمثل نسبة مئوية ناتجة عن قسمة الانحراف المعياري الأقل تشتتا على الانحراف المعياري الأكثر تشتتا في المجموعتين.

• ن تمثل مجموع عناصر المجموعة

• ع تمثل أعلى نقطة في المجموعة الأكثر تشتتا

حالات عدم تعادل المعادلة أعلاه تعني الآتي:

في حالة $(1 - \text{ص}) \times \text{ن}$ أقل من $(\text{ع} \div \text{ص})$ في هذه الحالة تكون أعلى نقطة تكبر النقطة الظاهرة في المجموعة الأكثر تشتتا.

أما في حالة $(1 - \text{ص}) \times \text{ن}$ أكبر من $(\text{ع} \div \text{ص})$

في هذه الحالة تكون أعلى نقطة أقل من النقطة الظاهرة في المجموعة الأكثر تشتتا

مثال:

إذا كان هناك طلب على سلع من عدة ولايات وكانت عدد العينة المكونة للمجموعة (٩ مدن) من بين الولايات اثنان منهم مجموع طلباتهم متساوية، وكان حجم الإنتاج يكفي عدد اثنين من الولايات . المطلوب أفضل اختيار للولايات.

الحل:

المجموعة الأولى: (١٢٨، ١٩٠٠.٣٧، ٢٣٧.٦٣، ٣٠٥، ٢٨٠، ٢٩٦، ٢٦٧، ١١٩، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

الانحراف المعياري = ٧٠.٠٤٣٤

المجموعة الثانية: (١٦١، ١٣٥، ١٥٧، ١٩٦، ٣٢٥، ٣٠٢، ١٣٧، ٤١٠، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

أعلى نقطة في المجموعتين = ٤١٠

الانحراف المعياري = ٩٧.٨٣٥٣

الحل:

لايجاد أعلى نقطة في المجموعتين يتطلب تعادل المعادلة أدناه:

$$((١ - \text{ص}) \times \text{ن}) = (\text{ع} \div \text{ص})$$

$$\text{ص} = ٧١٥٩٣٢٨ = ٩٧.٨٣٥٣ \div ٧٠.٠٤٣٥$$

$$((١ - \text{ص}) \times \text{ن}) = (٢٨٤٠٦٧١٨ = (٧١٥٩٣٢٨ - ١))$$

$$((٧١٥٩٣٢٨) \div ٤١٠) = (٢٠١٦ \times (٢٨٤٠٦٧١٨))$$

الطرفين:

$$٥٧٢.٦٧ = ٥٧٢.٦٧$$

$$٤١٠ = ٢٠١٦ \times (٧١٥٩٣٢٨) \times (٧١٥٩٣٢٨ - ١)$$

اذن أعلى نقطة في المجموعتين هي (٤١٠)

مثال:

في حالة ((١ - ص) × ن) أكبر من (ع ÷ ص)

المجموعة الاولى: (١٢٨، ٢١٤، ٢١٤، ٣٠٥، ٢٨٠، ٢٩٦، ٢٦٧، ١١٩، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

الانحراف المعياري = ٦٩.٠٣٩

المجموعة الثانية: (١٦١، ١٣٥، ١٥٧، ١٩٦، ٣٢٥، ٣٠٢، ١٣٧، ٤١٠، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

أعلى نقطة في المجموعتين = ٤١٠

الانحراف المعياري = ٩٧.٨٣٥٣

الحل:

لايجاد أعلى نقطة في المجموعتين يتطلب تعادل المعادلة أدناه:

$$(١ - ص) \times (ن) = (ع \div ص)$$

$$ص = ٦٩.٠٣٩ \div ٩٧.٨٣٥٣ = ٠.٧٠٥٦٧$$

$$(١ - ص) = (١ - ٠.٧٠٥٦٧) = ٠.٢٩٤٣٢٥$$

$$((٠.٧٠٥٦٧) \div ٤١٠) = (٢٠١٦ \times (٠.٢٩٤٣٢٥))$$

الطرفين:

$$٥٨١.٠٠٤ = ٥٩٣.٣٦$$

إذن أعلى نقطة في المجموعتين الفعلية أقل من النقطة الظاهرة في المجموعة

للاثبات نخفض النقطة من (٤١٠) إلى (٤٠٢.٨٢)

المجموعة الاولى: (١٢٨، ٢١٤، ٢١٤، ٣٠٥، ٢٨٠، ٢٩٦، ٢٦٧، ١١٩، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

الانحراف المعياري = ٦٩.٠٣٩

المجموعة الثانية: (١٦١، ١٤٢.١٨، ١٥٧، ١٩٦، ٣٢٥، ٣٠٢، ١٣٧، ٤٠٢.٨٢، ١٩٣)

مجموع المجموعة = ٢٠١٦

أعلى نقطة في المجموعتين = ٤٠٢.٨٢

الانحراف المعياري = ٩٥.٣٤٦٨

الحل:

لايجاد أعلى نقطة في المجموعتين يتطلب تعادل المعادلة أدناه:

$$(١ - ص) \times (ن) = (ع \div ص)$$

$$ص = ٧٢٤٠٩ = ٩٥.٣٤٦٨ \div ٦٩.٠٣٩$$

$$(١ - ص) = (٧٢٤٠٩ - ١) = ٢٧٥٩$$

$$((٧٢٤٠٩) \div ٤٠٢.٨٢) = (٢٠١٦ \times (٢٧٥٩))$$

الطرفين

$$٥٥٦ = ٥٥٦$$

$$٤٠٢.٧٦ = ٢٠١٦ \times (٧٢٤٠٩) \times (٧٢٤٠٩ - ١)$$

اذن أعلى نقطة في المجموعتين هي (٤٠٢.٧٦)

النتائج:

تتحقق الدراسة عند اختيار مجموعتين ذات عينة موحدة مكون من تسعة عينات وتتساوى مجموع عناصره، وبتحقيق التعادل يمكن أن نصل إلى أعلى نقطة والتي تعتبر رقم يعتمد عليه في عمليات البيع والشراء، ما لم تخالف تعادل المعادلة أعلاه، وفي هذه الحالة يمكن أن نقول أعلى نقطة ظاهرة في المجموعة الأكثر تشتتاً لا تمثل الرقم الذي يفرضه متطلبات الاختيار، ويزيد من مخاطر عدم التأكد.

انهيار الرهانات العقارية التجارية المرتفعة

السلطات المحلية في المملكة المتحدة لمواجهة النقص في الميزانية نموذجاً¹

ترجمة: سماح محمد يحيى قنطجى

إجازة في التمويل والمصارف - جامعة حماة

رفضت شركة تدقيق الحسابات KPMG على مدار العامين الماضيين التوقيع على حسابات مجلس بلدية Spelthorne، حيث أخذت على عاتقها مبالغ ضخمة من الديون لشراء أكثر من مليار جنيه إسترليني من العقارات التجارية والسكنية، تم كشف الحسابات عنها؛ بينما تبلغ ميزانية المجلس السنوية ٢٢ مليون جنيه إسترليني فقط، ومع ذلك فقد جمعت عقارات تجارية أكثر من أي سلطة محلية أخرى في المملكة المتحدة، سددت ممولاً بالديون، كيف ذلك؟

اقترض المجلس بين عامي ٢٠١٦-٢٠١٨، ما مقداره ١.١٧ مليار جنيه إسترليني من مجلس قروض الأشغال العامة PWLB، وهو ذراع من وزارة الخزانة البريطانية والذي يُفترض به أن يقدم قروضاً رخيصة نسبياً للمجالس لبناء مدارس جديدة ومشاريع أخرى، لكن العديد من المجالس بدأت في الاستفادة من الأموال وتوجيهها لاستثمارات المضاربة بالعقارات كوسيلة لزيادة دخلها.

اطلعت صحيفة London Times على مراسلات لشركة تدقيق الحسابات التي أثارت "مخاوف مادية" بشأن ثلاث عمليات شراء قام بها سبيلثورن في ٢٠١٧-٢٠١٨ حيث زُعم أن مجلسها تجاهل القواعد التي تمنع المجالس من الاقتراض مجرد تحقيق ربح من الاستثمارات اللاحقة، بينما زادت هذه الاستثمارات بشكل كبير؛ مما عرّض المجلس لمخاطر المضاربة في سوق العقارات، على الرغم من إصراره على أنه لا يُعرّض الأموال للخطر.

مع هذه الحجة الخالية من العيوب على حد تعبيره: لا يخاطر المجلس بأموال دافعي الضرائب لشراء عقارات تجارية؛ لأن التمويل الحكومي يأتي بتكلفة أقل من تكلفة الأسواق المالية.

إن شركة تدقيق الحسابات KPMG غير مقتنعة، وقالت إنها قد تأخذ المجلس إلى المحكمة. وقد استبدل مجلس سبيلثورن مؤخراً أربع شركات تدقيق كبرى؛ بشركة BDO، لتدقيق حساباته، والتي تستأجر

¹ Nick Corbishley, Highly Leveraged Commercial Real Estate Bets that UK Local Authorities Took to Meet Budget Shortfalls Begin to Unravel, 13-10-2020, [Link](#).

مساحات مكتبية في مبنى اشترته سبيلثورن في سبتمبر ٢٠١٨ وهي عملية شراء كان من المفترض أن تقيّمها BDO كجزء من تدقيق المجلس لعام ٢٠١٨-٢٠١٩. ووفقاً لمدقق الحسابات KPMG إن تدقيق المالك لا ينطوي على تضارب في المصالح.

تشمل استثمارات سبيلثورن مركزاً للأبحاث في Sunbury اشترته من BP مقابل ٣٨٥ مليون جنيه إسترليني في عام ٢٠١٨؛ وكان هذا الاستثمار العقاري الأعلى تكلفة على الإطلاق من قبل سلطة محلية في المملكة المتحدة. بينما يعتبر مبنى مكاتب Hammersmith Grove 12 الواقع في غرب لندن ثاني أعلى أصولها، الذي تكلفته ١٧٠ مليون جنيه إسترليني، ويضم مستأجرو هذا المبنى WeWork التي أقنعت سبيلثورن مؤخراً بتأجيل إيجارها لمدة ١٨ شهراً؛ مما أدى إلى خسارة قدرها ٤.٥ مليون جنيه إسترليني على المدى القصير.

وهذا قليل مقارنة بحجم الخسائر التي يمكن أن يواجهها سبيلثورن إذا اتخذت شركة تدقيق الحسابات KPMG خيارها المتمثل في إحالة المجلس إلى المحكمة؛ فإذا حكمت المحكمة لصالح شركة تدقيق الحسابات، فربما يتعين على المجلس سحب ممتلكاته، وقد يؤدي إلى إفلاس السلطة وفقاً لما قاله مسؤول في المجلس لمكتب الصحافة إذا باع المجلس عقاراته وسدد قرض الأشغال العامة، لأن تكلفة السداد المبكر ضخمة وقد تصل إلى ٣٠٪ علاوة على ما تم اقتراضه. فضلاً عن أن سوق العقارات مرتبط بظروف كوفيد ١٩. وهذا معناه أن المجلس سوف يفلس، بلا شك.

وسيؤدي إصدار حكم ضد سبيلثورن إلى تعريض المحفظة الاستثمارية للمجلس البالغ قيمتها مليار جنيه إسترليني للخطر وستكون له آثار ضارة وخطيرة على عشرات السلطات المحلية الأخرى في جميع أنحاء المملكة المتحدة التي اقترضت بكثافة لتمويل عمليات شراء العقارات إضافة إلى استثمارات المضاربة. لقد استثمرت العديد من هذه المجالس التي تعاني من ضائقة مالية في سوق العقارات التجارية من أجل تعويض التخفيضات الأخيرة في الإنفاق التي فرضتها عليها الحكومة المركزية. وإنه في عام ٢٠١٨-٢٠١٩ أنفقت المجالس في جميع أنحاء إنجلترا وويلز ٦.٦ مليار جنيه إسترليني للحصول على مكاتب ومراكز التسوق لا يريدونها أحد، ولن يرغب بها أي شخص آخر ولو بأكثر من عشرة أضعاف المبلغ الذي تم إنفاقه في السنوات الثلاث السابقة.

تواجه العديد من المجالس الأخرى الآن احتمال حدوث خسائر كبيرة في رهاناتهم العقارية، حيث حذر مكتب الميزانية OBR من أن أسعار المكاتب والمباني التجارية في جميع أنحاء البلاد ستخفض بنحو ١٤٪ هذا العام.

في ريدينغ، إحدى أكبر مدن لندن استثمر مجلس المدينة ٦١ مليون جنيه إسترليني في مباني المكاتب، لكن يبدو أنها غير منزعجة من احتمال فقدان قيمة استثماراتها.

قال عضو المجلس التنفيذي للشؤون المالية Ross Mackinnon: "لسنا قلقين بشأن القيمة الرأسمالية للعقار لأننا لا نتطلع إلى بيعه" بمعنى أنه لا يهم القيمة الإجمالية للمبنى إذا كنت لا تخطط لبيعه طالما استمر دخل الإيجار في الظهور لأن الهدف قد تحقق. لكن اليوم بدأ دخل الإيجار أقل من سابقه حيث يسعى المستأجرون التجاريون إلى التأجيل دفع الإيجار خلال الإجازات، بين أبريل ويونيو بالكامل. وقد جمع المجلس ٨٣٪ فقط من الإيجار المستحق بين شهري يوليو وأغسطس.

يبدو أن لدى سبيلثورن روح استثمارية مماثلة لريدنغ بقولها: "نهدف إلى تسجيل المستأجرين في عقود الإيجار لمدة ١٠ سنوات تقريباً. نحن نستثمر على أساس طويل الأجل ونتوقع تماماً الاحتفاظ بهذه الأصول لعدد من الدورات الاقتصادية". و من أجل تجاوز الانخفاض في تلك الدورات كما هو الحال الآن يقول المجلس إنه: "يقوم ببناء صناديق غارقة Sinking Funds لضمان وجود المال عندما نحتاج إليه". وقد تم تخصيص ١١ مليون جنيه إسترليني حالياً وسيرتفع بحلول أبريل ٢٠٢٣ إلى ٣٥ مليون جنيه إسترليني.

خصائص التمويل بالاستئجار في الجزائر

د. بن زارع حياة

جامعة الشاذلي بن جديد – الطارف- الجزائر

أ.د. خروف منير

جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ - قالمة-الجزائر

يحتل التمويل بالاستئجار مكانة مهمة ضمن خيارات المؤسسات الطالبة للتمويل بفضل العديد من المزايا التي جعلت منه مصدرا جذابا، وهو موجود في الجزائر منذ أكثر من عقد من الزمن (منذ سنة ١٩٩٦) مكن البنوك وشركات التأجير المتخصصة التي تشكل عرض سوق الإيجار من تحقيق نتائج مرضية بالعموم، لكنها غير كافية لتطويره.

يبرز في هذا المقام التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو واقع سوق التأجير في الجزائر وما هي خصائص التمويل بالاستئجار في الجزائر؟

أولا: الإطار المفاهيمي للتمويل بالاستئجار

التأجير من المنظور الإسلامي:

التأجير في اللغة مصدر أجر، يقال أجر تأجيرا وأجر إجارة وهو مشتق من الأجرة، وهي العوض ومنه سمي الثواب أجرا. (بن عبد الله الشيبلي، ١٤٣١، صفحة ٤)

والإجارة في الاصطلاح الفقهي عقد على منفعة مباحة معلومة تأخذ شيئا فشيئا. وقد تقع الإجارة على عين معينة أو موصوفة في الذمة، وتسمى إجارة الأعيان، أو على عمل وتسمى إجارة الأعمال. (بن عبد الله الشيبلي، ١٤٣١، صفحة ٤)

مشروعية الإجارة:

اتفق جمهور الفقهاء على مشروعيتها ما عدا القليل منهم لم يجيزوها، لأن الإجارة بيع منفعة، والمنافع عند إبرام العقد معدومة من القبض لكنها تستوفى شيئا فشيئا مع الزمن. واستدل الجمهور على جواز العقد بالقرآن والسنة والإجماع:

أما القرآن: فقوله تعالى حاكيا قول إحدى ابنتي شعيب عليه السلام: **قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ*** قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ ط فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (القصص: ٢٦-٢٧). وقوله عز وجل: **فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَمَهُ ط قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا (الكهف: ٧٧)**

وفي الآيتين استدلال عند القائلين: بأن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينسخ.

أما السنة: قد وردت أحاديث كثيرة منها: عن عبد الله بن عمر قوله صلى الله عليه وسلم (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)، وما رواه أبو هريرة قوله صلى الله عليه وسلم: (قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا وأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيورا فاستوفى منه ولم يوفه أجره).

أما الإجماع: فقد أجمع الصحابة على مشروعية الإجارة وإباحتها، انطلاقا من الأدلة المتوارثة من القرآن والسنة وعمل الصحابة رضوان الله عليهم.

تعريف التمويل بالاستئجار:


التمويل بالاستئجار هو اتفاق بين طرفين يخول أحدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر وهو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، في حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده لأقساط التأجير للمؤجر. (خوني وحساي، ٢٠٠٦، صفحة ٣٦٧)

كما يعرف على أنه: أسلوب من أساليب التمويل، يقوم بمقتضاه الممول (المؤسسة المؤجرة) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية مقابل استخدام هذا الأصل وفي ظل هذه العلاقة التعاقدية يحتفظ المؤجر حق ملكية الأصول الرأسمالية المؤجرة، ويكون للمستأجر في نهاية العقد يختار بين أحد البدائل التالية: (زيرق وزغيب، ٢٠١١، صفحة ٢٦١)

- شراء الأصل المؤجر نظير ثمن يتفق عليه، يراعى في تحديده ما سبق سداده، من قبل المستأجر إلى الشركة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد .
- تجديد عقد الإيجار من قبل المستأجر مع الشركة المؤجرة لمدة أخرى بالشروط التي يتفق عليها الطرفان مع الأخذ في الاعتبار تقادم الأصل المؤجر .
- إرجاع الأصل إلى الشركة المؤجرة .

الأطراف المتعاملة في التمويل بالاستئجار :

تقوم عملية التمويل بالإيجار بين ثلاثة أطراف هي المؤسسة المؤجرة، المؤسسة المستأجرة والمؤسسة الموردة لهذا الأصل، في هذه العلاقة تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل الذي ترغب فيه لدى المؤسسة الموردة، وتقوم المؤسسة المؤجرة بإجراءات شراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة ودفع ثمنه بالكامل، ثم تقوم بتقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار طبقاً والشكل التالي يوضح العلاقة بين الأطراف الثلاثة :



المصدر: سوزان سمير ذيب، محمود إبراهيم نور وآخرون، إدارة الائتمان، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، ٢٠١١، ص ٦٩ .

أنواع التمويل بالاستئجار :

تعدد أنواع التمويل بالاستئجار وتختلف نتيجة لتقسيمها وفق عدة اعتبارات :

• التمويل بالاستئجار حسب طبيعة موضوع التمويل : وفقا لهذا التصنيف يمكن التفريق بين نوعين من التمويل بالاستئجار: (لطرش، ٢٠٠١، صفحة ٧٩)

✓ التمويل بالاستئجار للأصول المنقولة : يستعمل هذا النوع من التمويل بالاستئجار من طرف المؤسسة المالية لتمويل الحصول على أصول منقولة تتشكل من تجهيزات وأدوات استعمال ضرورية لنشاط المؤسسة المستعملة. و هي كأنواع التمويل الإيجاري الأخرى تعطى على سبيل الإيجار لفترة محددة لصالح المستعمل سواء كان شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا لاستعماله في نشاطه المهني مقابل ثمن الإيجار. وفي نهاية هذه الفترة تعطى لهذا المستعمل فرصة تجديد العقد لمدة أخرى أو شراء هذا الأصل أو التخلي عنه نهائيا.

✓ التمويل بالاستئجار للأصول غير منقولة : لا يختلف هذا النوع من التمويل بالاستئجار من ناحية تقنيات استعماله عن النوع السابق. ويتمثل الفرق الأساسي في موضوع التمويل، حيث أن هذا النوع يهدف إلى تمويل أصول غير منقولة تتشكل غالبا من بنايات شيدت أو في طريق التشييد، حصلت عليها المؤسسة المؤجرة من جهة ثالثة أو قامت هي ببناؤها، وتسلمها على سبيل الإيجار إلى المؤسسة المستأجرة لاستعمالها في نشاطاتها المهنية مقابل ثمن الإيجار.

• التمويل بالاستئجار حسب طبيعة العقد :

✓ الاستئجار التشغيلي : في هذا النوع من التأجير تكون مدة العقد أقل من العمر الإنتاجي للأصل المؤجر ومن أمثلة على ذلك تأجير السيارات، المعدات، إلخ وليس هناك أي علاقة بين العمر الاقتصادي للأصل المؤجر وعقد الإيجار. (خوني وحساي، ٢٠٠٦، صفحة ٣٦٨)
ويمكن تلخيص خصائص التأجير التشغيلي فيما يلي: (بعلوج، ٢٠٠٣، صفحة ٤)
– لا تغطي فترة التعاقد للتأجير العمر الاقتصادي للأصل وإنما تغطي جزءا منه فقط، لذلك فالمؤجر لا يستهلك قيمة الأصل بالكامل، ولهذا فالأصل قد يؤجر عدة مرات حتى يغطي العمر الاقتصادي "الإنتاجي" للأصل.

– المؤجر هو الذي يتحمل تكاليف الصيانة والتأمين.

– يتحمل المؤجر مخاطر عدم صلاحية الأصل المؤجر سواء بالاهتلاك أو بتقادمه عن مسايرة التطورات العلمية والتكنولوجية.

– ليس للمستأجر في العادة فرصة اختيار شراء الأصل في نهاية مدة التعاقد .

– لذلك يمكن القول أن التأجير التشغيلي هو خدمة معينة ولا يدخل ضمن أعمال الوساطة المالية عكس الأنواع الأخرى من التأجير.

✓ **الاستئجار التمويلي**: من خصائص التأجير التمويلي أنه عقد طويل الأجل مقارنة بعقد التأجير

التشغيلي، فهو يعتبر من أعمال الوساطة المالية، لذلك فالمؤجر يمول شراء الأصل الذي يحتاج إليه المستأجر، وهذا النوع من العقود غير قابل للإلغاء، فالتأجير التمويلي يمكن استعماله في تأجير الأرض، المباني، المعدات والآلات، لذلك فخاصية عدم إلغاء عقد الإيجار التمويلي حتى في حالة عدم الحاجة إلى الشيء المؤجر تجعل هذا العقد قريبا من بعض أنواع القروض الطويلة الأجل، فدفق أقساط الإيجار الثابتة تخفض من تكاليف الإنتاج وفي حالة عدم الالتزام بدفعها يمكن أن يتعرض المستأجر للإفلاس. (بعلوج، ٢٠٠٣، صفحة ٤) .

ومن خصائص التمويل التأجيري أن مجموع القيمة الحالية لأقساط الإيجار المدفوعة خلال مدة التعاقد أكبر من قيمة شراء الأصل من المؤجر، خلال فترة التعاقد التي عادة ما تكون تساوي العمر الإنتاجي للأصل التي يتوجب فيها على المستأجر دفع الدفعات المتفق عليها، كما أن الشركة المستأجرة تقوم بأعمال الصيانة والتأمين على الأصل لصالح المؤجر حسب شروط التعاقد .

✓ **البيع وإعادة التأجير**: في ظل هذا الأسلوب المؤسسة قد تمتلك أرض، مباني أو معدات تقوم ببيع

هذه الممتلكات وفي نفس الوقت تقوم بالتفاوض مع المشتري لاستئجارها منه لمدة محددة من الزمن وبشروط خاصة، قد يكون المشتري شركة تأمين، بنك تجاري أو مؤسسة متخصصة في التأجير، حيث يستلم البائع قيمة الأصل بشكل فوري من ثم يقوم بتسديد بدلات الإيجار مقابل استئجار الأصل من المشتري أو المالك الجديد .

البيع وإعادة التأجير هو تقريبا نفسه قرض الإيجار التمويلي يتمثل الاختلاف في أن المعدات المستأجرة تكون مستعملة وليست جديدة، و المؤجر يشتريها من المستأجر المستعمل بدلا من

المصنع أو المورد، فالبيع وإعادة التأجير نوع خاص من الإيجار التمويلي . (شيهب وعزاوي، ٢٠١٨، صفحة ١٣١) .

✓ **الاستئجار المباشر** : يمنح الاستئجار المباشر المؤسسة فرصة الحصول على أصل جديد لا تملكه المؤسسة سابقا، وقد يكون المؤجر في هذه الحالة الشركة الصانعة للأصل كشركة صناعة سيارات أو أجهزة كمبيوتر، بنك تجاري، مؤسسة تأجير متخصصة، وتقوم المؤسسة المستأجرة بتحديد الأصل الذي ترغب في الحصول عليه إضافة إلى ترتيبات مع مؤسسة التأجير المتخصصة وذلك لشراء الأصل من المؤسسة الصانعة، وفي نفس الوقت تقوم بتوقيع عقد الاستئجار مع المؤسسة التمويلية . (عياش ومناصيرية، ٢٠١٤، صفحة ٢٩٢)

✓ **التأجير الرفعي** : ويقصد به استئجار أصول رأسمالية كبيرة ومرتفعة القيمة تتطلب مبالغ رأسمالية ضخمة قد لا يستطيع المؤجر وحده ترتيبها، ويمول المؤجر جزء من تمويل الأصل وتسمى بحصة المساهمة، والجانب الأكبر من تمويل الأصل الرأسمالي يكون من خلال وسيط والذي يكون غالبا بنكا أو شركة تأمين أو شركة استثمار (كحصة دين) ، ووضع المستأجر في هذا النوع من التأجير لا يختلف عن وضعه في الأنواع الأخرى من التأجير .

يتطلب التأجير الرفعي إذن وجود ثلاثة أطراف وهي المستأجر والمؤجر (ويكون صاحب الملكية أو ممول لجزء من شراء الأصل) والوسيط (جهة تمويلية كمصرف أو مؤسسة مالية) . (القطاقطة، صفحة ٣١) ويوضع الأصل كرهن لقيمة القرض كما يوقع كل من المؤجر (كمقترض) المستأجر (كضمان للسداد) على عقد القرض وهذا لا يغير من حقيقة أن المؤجر هو المقترض الفعلي وتعتبر تكلفة القرض العامل الرئيسي في تحديد تكلفة ومعدلات الربح المطلوب وتحديد قيمة دفعات مقابل التأجير . (القطاقطة، صفحة ٣١)

• التمويل بالاستئجار حسب الإقامة :

✓ **الاستئجار المحلي** : يجمع بين مؤجر ومستأجر مقيمين في بلد واحد وحتى إن كان المؤجر أجنبيا مقيما في بلد المستأجر يصبح نشاطه التمويلي محليا بحكم خضوعه لقوانين الدولة التي يعمل فيها .

✓ الاستئجار الدولي : يعد كذلك إذا كان كل من المؤجر والمستأجر مقيمين في بلدين مختلفين وحتى المورد أيضا يمكنه أن يحدد ذلك، فإذا كان هذا الأخير مقيما في بلد آخر يكون عقد الإيجار دوليا، وينجر عنه عدة صعوبات بسبب خضوع الأطراف الثلاثة لتشريعات قانونية ومحاسبية وجبائية مختلفة. (زيرق وزغيب، ٢٠١١، صفحة ٢٦٥)

ثانيا : واقع التمويل بالاستئجار في الجزائر

يعتبر التمويل بالاستئجار مصدرا تمويليا جذابا حديث العهد نسبيا في الجزائر، بدأ تطبيقه منذ أكثر من عقدين من الزمن ليحتل اليوم مكانة هامة في سوق التمويل، مكانة حققتها جهود مجموعة من المؤسسات المالية المتخصصة والبنوك التجارية الوطنية والأجنبية العمومية والخاصة العاملة ضمن بيئة قانونية مهياة نسبيا والتي أدركت، كفاءة التمويل الإيجاري وفعالته في حل المشاكل التمويلية للمؤسسات الاقتصادية من جهة ومن جهة أخرى ثققتها بأن نشاط التأجير مصدر مدر لأرباح معتبرة. ويمكن الوقوف على واقع سوق التأجير في الجزائر من خلال النقاط التالية:

الجانب القانوني والتنظيمي لقرض الإيجار في الجزائر :

الأمر رقم ٠٩ / ٩٦ الصادر في ١٠ جانفي ١٩٩٦ : تضمن هذا الأمر ستة وأربعين مادة تضمنت كافة التنظيمات والإجراءات الواجب اتخاذها لأجل عقد الاعتماد الإيجاري وكذلك الشروط التي يجب توفرها في هذه العملية، كما جاء فيه تحليل العلاقات بين الأطراف المعنية بهذه الصيغة كما يلي : تعريف عقد الاعتماد الإيجاري وموضوعه، الشروط القانونية لإعداد عقد الاعتماد الإيجاري في الجزائر، والذي يبين : شروط العقد، ومبلغ الإيجار، ومدة الإيجار، التعويضات في حالة إلغاء العقد وفسخه، وأقساط الإيجار المتبقية، حقوق والتزامات أطراف عقد الاعتماد الإيجاري الخاص بالمنقولات، حقوق والتزامات أطراف العقد الخاص بالعقارات .

النظام رقم ٩٦-٠٦ المؤرخ في ١٩٩٦ / ٧ / ٣ : يحدد كفاءات تأسيس شركات الاعتماد الإيجاري وشروط اعتمادها، حيث يتم الحصول عليه بعد تقديم طلب التأسيس إلى مجلس النقد والقرض، بعد استيفاء جملة من الشروط أهمها تأسيسها على شكل مساهمة لا يقل رأس مالها الاجتماعي عن ١٠٠ مليون دج، دون أن يقل هذا المبلغ المكتتب عن ٥٠٪ من الأموال الخاصة، كما يؤكد هذا النظام على

خضوع كل العمليات التي تدخل في إطار نشاط شركات قرض الإيجار للإشهار . (النظام رقم ٩٦-٠٦) .

المرسوم التنفيذي رقم ٩٠-٠٦ المؤرخ في ٢٠ / ٢٠٠٦ / ٢ : جاء هذا المرسوم ليحدد كيفية إشهار عمليات الاعتماد الإيجاري للأصول المنقولة والمحلات التجارية، ويقرر ضرورة تسجيل عقد قرض الإيجار من طرف المؤجر في السجل العمومي المعد لذلك في أجل أقصاه ٣٠ يوما من تاريخ إمضاء العقد وإطلاع الجمهور عليه وفقا لطلب محدد المضمون والشكل . (المرسوم التنفيذي ٩٠-٠٦) .

المرسوم التنفيذي رقم ٠٦-٩١ المؤرخ في ٢٠ / ٢٠٠٦ / ٢ : يحدد كيفية إشهار عمليات الاعتماد الإيجاري للأصول غير المنقولة، مع إلزامية بيان اكتساب العقار محل قرض الإيجار في السجل العقاري الذي تم إعداده سنة ١٩٧٦، و الخاضع للإشهار في الحفظ العقاري في باب خاص عنوانه: " تحديد الاستفادة من القرض وشروط إنجاز عملية الاعتماد الإيجاري للأصول الغير منقولة " . ولم يكتف المشرع بتنظيم الجانب القانوني لعملية قرض الإيجار، فقد سن تنظيمات متعلقة بالمعالجة المحاسبية والجبائية لقرض الإيجار وذلك على النحو التالي :

التنظيم المحاسبي : ينص المشرع الجزائري على أن المعالجة المحاسبية لقرض الإيجار تتم في ظل النظام المحاسبي المالي على أساس التفرقة بين نوعي الاعتماد الإيجاري (المالي والتشغيلي) وحسب المعيار الدولي رقم ١٧، حيث تعتبر عمليات القرض الإيجاري كاستثمارات بالنسبة للمؤسسة، في حين تعالج عمليات قرض الإيجار التشغيلي كمصاريف . (علالي وزغيب، ٢٠١٧، صفحة ٤٧)

الإطار الجبائي : من الناحية الجبائية يعتبر المستأجر مالكا للأصل حسب مبدأ تغليب الوضع الاقتصادي على الوضع القانوني، وبالتالي له الحق في اهتلاكه والاستفادة من خصم قيمة الأقساط الإيجارية التي يدفعها للمؤجر من الوعاء الضريبي .

أما بالنسبة للمؤجر ففي إطار تشجيع إنشاء شركات قرض الإيجار في الجزائر فقد منح المؤجر جملة من المزايا الجبائية أهمها :

– الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة من أجل اكتساب أصول تجهيزية منجزة من طرف شركة قرض الإيجار لصالح استعمالها بنفسها .

– الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، إذا كانت شركة قرض الإيجار على شكل شركة أموال .

– الإعفاء من الرسم على النشاط المهني .

– إعفاء لمدة ٥ سنوات من الرسم العقاري .

كما تستفيد المؤسسة المؤجرة من مزايا أكثر إذا كان نشاط قرض الإيجار متعلق بالمناطق المبرمج ترقيتها .

المتعاملين في السوق : يمارس نشاط التمويل الإيجاري في الجزائر مؤسسات مالية متخصصة إلى جانب بنوك تجارية خاصة وعامة :

الشركة المالية للاستثمار والمساهمة والتوظيف **SOFINANCE**، الشركة العربية للإيجار المالي **ALC**، المغربية للإيجار المالي الجزائر **MLA**، الشركة الوطنية للإيجار المالي **SNL**، شركة إعادة التمويل الرهنى **SRH**، إيجار الجزائر **LAESING ALGERIE**، الجزائر إيجار **EL DJAZAIR IDJAR** .

أما البنوك فهي : بنك **BNp Paribas**، بنك سوسيتي جنرال الجزائر **SGA**، بنك **NATIXIS** الجزائر، بنك البركة الجزائري **AL BARAKA**، بنك السلام الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR** .

خصائص التمويل بالاستئجار المطبق في الجزائر وأثره على المساهمة في تمويل المؤسسات المستثمرة :

تتميز تقنية التمويل بالاستئجار في الجزائر بمميزات خاصة مقارنة بمثلتها في بلدان أخرى، وهذا راجع إلى خصوصية الاقتصاد الجزائري، وإلى طبيعة القوانين والترتيبات التي تنظم الاستثمار والعمليات المالية المختلفة، بالإضافة إلى حداثة هذه التقنية في الجزائر، وكل ذلك يؤثر على الاستفادة التي يمكن أن تحصل عليها المؤسسات المستثمرة منه . ولهذا سوف نحاول معرفة مختلف تلك الخصائص والأثر الذي تتركه على تمويل المؤسسات خاصة الصغيرة والمتوسطة منها . (طالبى، ٢٠١١، صفحة ٢١٦)

١) أشكال التمويل بالاستئجار المطبق : يمكن ملاحظة، من خلال أنماط التمويل لدى شركات الإيجار، أن تلك الشركات تمارس الإستهجار التمويلى **Crédit-bail financier**، أي أنها تقوم بنقل كل المزايا والأخطار المتعلقة بملكية الأصل، مع فرض تنفيذ خيار الشراء في نهاية مدة العقد، وهذا ما يجعل هذا الإيجار **leasing** أقرب إلى أن يكون إيجار بيعى **Location Vente** منه إلى قرض إيجارى **Crédit-bail** . ويرجع هذا إلى عدم رغبة المؤسسات المالية في تحمل المخاطر خاصة في ظلّ عدم ثبات

ظروف الاستثمار والأعمال عموماً في الجزائر، بالإضافة إلى عدم توفرها على أماكن ومخازن للاحتفاظ بالأصول التي لا يتم شراؤها في نهاية مدة العقد، وعدم الرغبة في تحمل مصاريف التخزين، وكذلك صعوبة التخلص من بعض أنواع العتاد الخاص. أما فيما يتعلق بالأشكال المطبقة بحسب طبيعة الأصول الممولة، فإن كل شركات الإيجار تقدم تمويلاً بالاستئجار للمنقولات، لكن إلى غاية الآن، بنك البركة وشركة **MLA** فقط يقدمان تمويل الإيجار العقاري بطريقة متواضعة جداً، وهذا بسبب ارتفاع أثمان العقارات والمخاطر الكثيرة المرتبطة بالقطاع العقاري وطول مدة استرجاع رأس المال المستثمر فيها نسبياً. وبالنسبة للاستئجار الدولي فإن شركة **ASL** وحدها تمارس هذا النوع على اعتبار أن مقرها الرئيسي في لوكسمبورغ وتتعامل مع متعاملين من مختلف الجنسيات، وخاصة الجزائريين منهم. كما أن بنك البركة وشركة **ALC** تمارسان نوع خاص من التمويل بالاستئجار وهو البيع وإعادة الاستئجار **sale & lease back**.

ومن هنا يمكننا أن نستنتج أن أشكال التمويل بالاستئجار المطبق في الجزائر ليست في مستوى طموح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على اعتبار عدم تنوع أنواع التمويل بالاستئجار، فتطبيق الاستئجار التمويلي فقط وحتمية استخدام خيار الشراء تجعل تلك المؤسسات تتحمل كل المخاطر المتعلقة بالأصول، ولا يسمح لها بمسايرة التقدم التكنولوجي، فهي لا تستطيع إنهاء العقد متى رأت مصلحة في ذلك عكس الإيجار التشغيلي، الذي يمكنها في ظلّه تحديد مدة للعقد تتلاءم مع التغيرات التكنولوجية الحاصلة، وإضافة إلى ذلك، فإن صعوبة الحصول على عقارات لاستخدامات مهنية عن طريق التمويل بالاستئجار يحرمها من فرص عديدة، على اعتبار أن عملية الحصول على عقارات أصعب نسبياً من الحصول على عتاد للإنتاج. وبالرغم من ذلك، فإن توفر الأنواع الحالية يعتبر خطوة إيجابية مقارنة مع الفترة التي لم يكن يتواجد التمويل بالاستئجار فيها أصلاً وانحصار مصادر التمويل في المصادر الذاتية والتي تتميز بالضعف لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو الاقتراض البنكي الصعب المنال بالنسبة لها.

٢) قطاعات النشاط المستهدفة: يمكن ملاحظة أن معظم شركات الإيجار وبالخصوص ذات رأس المال الخاص تخصص تمويلاتها في تشكيلة محددة من العتاد والأصول التي لها علاقة بالقطاعات الرئيسية في الاقتصاد الجزائري، وهي تلك التي تشملها برامج الدولة التنموية والاستثمارية، وعلى رأسها قطاع البناء والأشغال العمومية والنقل والصناعات الصغيرة والمتوسطة حيث أن فرص نمو أرباح الاستثمار في هذه

القطاعات كبيرة وشبه مضمونة، بينما تمتنع عن تمويل القطاعات التي تمثل خطرا كبيرا بالنسبة لها وعلى رأسها قطاع الفلاحة والصيد البحري والسياحة ماعدا شركة SALEM التابعة للقطاع العمومي التي تم تصفيتها، والتي كانت تمويل قطاع الفلاحة. ولا شك أن هذه الوضعية ليست في صالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط في المجالات غير المستهدفة من طرف تلك الشركات مما يحرمها من مصدر تمويلي هام بالنسبة لها. وبالرغم من ذلك فإن التوسع الذي يعرفه سوق الإيجار خاصة مع تأسيس شركة SNL وشركة إيجار للتأجير المالي يعد بمستقبل زاهر قد يساهم في تمويل كل القطاعات الاقتصادية دون استثناء خصوصا في ظل اشتداد المنافسة نتيجة لتزايد عدد المتدخلين في السوق.

٣) شروط التمويل: إن مجمل المتدخلين في سوق الإيجار الجزائري يمنحون تمويلا متوسط الأجل بأسعار فائدة مرتفعة نسبيا مقارنة بالقروض البنكية التقليدية، وهذا أمر مفهوم، لأن التمويل بالاستئجار له سمعة بكونه مرتفع التكلفة مقارنة مع أنماط التمويل الأخرى، ويعتبر ذلك أمر سلبي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ لكن ذلك لا يعني تراجعها عن اللجوء للاستئجار باعتبار صعوبة الحصول على تمويل من مصادر أخرى والمزايا الإضافية التي يمكن أن يمنحها إياها كإمكانية الحصول على فترات سماح للتسديد في بداية التمويل. ويظهر الواقع العملي كذلك أن كل المؤسسات التي تقدم خدمات التمويل بالاستئجار تطلب مساهمة شخصية من طرف الزبون على شكل قسط أولي مرفوع القيمة **er loyer majoré**؛ فعلى سبيل المثال تحدد نسبة المساهمة الشخصية لدى شركة ALC بـ ٠٣٪ من قيمة الاستثمار وتتراوح هذه القيمة ما بين ٠١٪، ٠٢٪ و ٠٣٪ لدى بنك البركة، ولا شك أن ذلك يؤثر على طبيعة هذه العملية ويفقدها واحدة من أهم خصائصها ومميزاتها، وهي كونها تمويلا كاملا للاستثمارات. وهذا ما يؤثر دون شك، على إقبال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل بالاستئجار خاصة منها ذات الإمكانيات المالية الضعيفة والتي لا تملك قيمة المساهمة الشخصية، ولكن ما يمكن أن يغطي هذا النقص هو المدة القياسية للرد على طلبات التمويل التي لا تتعدى الأسبوع لدى شركة MLA وتصل إلى ١٥ يوم كأقصى حد لدى ALC. وكل شركات التمويل بالاستئجار تقترح آجالا قياسية للرد على طلبات التمويل عكس القروض البنكية التقليدية التي يستغرق الرد عليها مدة طويلة نسبيا. وفيما يخص قيمة الاستثمارات الممكنة التمويل فإن معظم شركات القرض الإيجاري تضع حدودا للمبلغ الذي

يمكن أن تتدخل به فلو أخذنا شركة **ALC** على سبيل المثال، والتي تعتبر صاحبة أكبر حصة سوقية، فهي تحدد تدخلاتها في حدود معينة.

إن هذا التحديد يقلص من إمكانيات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العميلة لدى مؤسسات التأجير ويضع حدودا لطموحاتها الاستثمارية، لكننا يمكن أن نفترض أن اعتبار تلك المؤسسات من الحجم الصغير والمتوسط فإن احتياجاتها التمويلية لن تكون بالحجم الكبير، كما أن معظم المؤسسات المالية الممارسة لنشاط التأجير حديثة العهد ولا تملك قدرة كبيرة على التمويل مقارنة بالبنوك العمومية الكبيرة.

وبالإضافة إلى النقاط السابقة الذكر، فإنه تجدر الإشارة إلى أن مؤسسات التأجير في الجزائر لا تترك مجالاً كبيراً فيما يخص تحديد مدة العقد، فهي تقترح فترات نمطية. فشركة **ALC** تحدد فترات التمويل في ثلاثة فترات هي ١٨، ٢٤ و ٣٠ شهر. وشركة **MLA** تصل مدة الإيجار لديها إلى ٧ سنوات بالنسبة للعقارات وتحدد بـ ٣٥ شهر بالنسبة للمنقولات. أما بنك البركة فلا يمكن أن تتعدى مدة التسديد ٥ سنوات. ويؤثر هذا التحديد على مدى إقبال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل بالاستئجار، فقد لا تتلاءم هذه المدد المقترحة مع حركة دوران خزينتها كما قد لا تتناسب مع معدل النشاط لديها مما قد يضعها في حالة عدم قدرة على التسديد.

وتلجأ معظم مؤسسات التأجير، كذلك، إلى طلب ضمانات إضافية خاصة بالنسبة للزيائن الجدد وإذا كان العتاد الممول ذو مميزات خاصة ولا يتوفر على أسواق ثانوية.

وعلى الرغم من أن النقاط السابقة الذكر تؤثر على إقبال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل بالاستئجار كنمط تمويلي بسبب تعارضها مع أهدافها وعدم توافرها مع خصائص الحاجات التمويلية لها في الكثير من الأحيان، فإنه لا يمكن اعتبار أن هذه حالة دائمة، فهي ناتجة عن حداثة السوق الجزائري لنشاط التأجير والتخوف الذي لا يزال يميز مؤسسات التمويل بالاستئجار.

رابعا: التمرکز الجغرافي لمؤسسات التمويل بالاستئجار: لا يزال الانتشار الجغرافي لمختلف شركات التأجير ضعيفا مقارنة مع البنوك التجارية العمومية، فمعظم تلك الشركات تتمركز في المدن الكبرى والأقطاب الاقتصادية المهمة فقط، وهذا لا يخدم المؤسسات المستثمرة التي تتمركز في الجهات الأخرى غير المستهدفة، كما لا يساعد ذلك على التعريف بهذا المنتج المالي الذي لا يزال غير معروف عند نسبة

كبيرة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، وهذا ما يجعل التمويل بالاستئجار كوسيلة تمويلية حديثة في الجزائر لا تساهم بدور فعال في تمويل تلك المؤسسات . ولكن تجدر الإشارة إلى أن معظم شركات الإيجار قد وضعت برامج طموحة لتوسيع شبكاتها وزيادة عدد الوكالات عبر الوطن، وهذا ما يعد بمستقبل زاهر أمام سوق التأجير .

الخلاصة: لقد أصبح التمويل بالاستئجار في الجزائر يحظى بإطار تنظيمي مشجع، وهذا ما دفع بسوق الإيجار للانتعاش بظهور العديد من المؤسسات المالية التي تقدم خدمات التأجير، وذلك بالتزامن مع ظهور قطاع خاص واعد متكون أساسا من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن مساهمته في تمويل الاقتصاد عموما والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا لا تزال ضعيفة مقارنة بمساهمة القروض البنكية الكلاسيكية نظرا لعدم انتشار هذا النمط في كافة التراب الوطني وكذا الكيفية التي يطبق من خلالها، والتي لا زالت غير مناسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالخصائص التي تميز التمويل بالاستئجار المطبق في الجزائر لا تجعله يؤدي وظيفته في تمويل المؤسسات المستثمرة وخاصة الصغيرة والمتوسطة منها على أكمل وجه، بحيث أنه لا يزال يفتقد للخصائص الأساسية التي تجعل منه مصدر تمويلي مفضلا لتلك المؤسسات، وهذا ما ينعكس في الأخير على تطور سوق التمويل بالاستئجار في الجزائر الذي لا يزال، إلى حد الآن، عاجز عن الانطلاق والمساهمة بشكل فعال في تمويل المشاريع الاستثمارية المختلفة .

هدية العدد: الضوابط الشرعية لصناعة وتجارة الأدوية البشرية دراسة فقهية ممنهجة

عبد الرزاق اسماعيل الأحمد
ماجستير اقتصاد إسلامي

[رابط التحميل](#)




الضوابط الشرعية لصناعة وتجارة الأدوية البشرية

- دراسة فقهية ممنهجة -

إعداد
عبد الرزاق إسماعيل الأحمد

ماجستير في الشريعة الإسلامية



KIE Publication

ورقة وجهات نظر / إصلاح IBOR¹

مجلس معايير التقييم الدولية²، شباط ٢٠٢١

ترجمة: د. سامر مظهر قنطقجي

تصدر لجنة IVSC أوراق وجهات نظر من وقت لآخر، تركز على موضوعات التقييم ذات الصلة والقضايا الناشئة. تخدم الأوراق عدداً من الأغراض؛ فهي:

- تبدأ وتغرز النقاش حول موضوعات التقييم من حيث صلتها بمعايير التقييم الدولية IVS؛
- توفر معلومات سياقية حول موضوع من منظور واضح المعايير؛
- دعم مجتمع التقييم في تطبيقهم IVS من خلال التوجيه ودراسات الحالة.

تعتبر أوراق المنظورات مكتملة لمعايير IVS ولا تحل محلها، ويتحمل المقيمون مسؤولية قراءة المعايير واتباعها عند إجراء التقييمات.

ملخص

IBOR هو أسعار معدلات الفائدة المعروضة بين البنوك مثل LIBOR.

يتطلب التوقف؛ الانتقال إلى معدلات مرجعية بديلة Alternative Reference Rates (ARRs)، والنظر في الاختلافات في طبيعة ARR's مقارنة بـ IBOR. سيؤدي هذا الابتعاد عن IBOR إلى تغيير ممارسات التسعير والتقييم وإدارة المخاطر، لا سيما في قطاع الخدمات المالية ولكن أيضاً لأي كيان يستخدم الأدوات المالية.

يعتبر انتقال IBOR عملية مستمرة وسريعة التطور، وليس حدثاً ضخماً في المستقبل؛ فقد أثرت بالفعل على تقييمات اليوم (على سبيل المثال: تغير CCP إلى محاذاة سعر الفائدة بعد تصفية تقييمات المشتقات، وإن كان ذلك مع آلية تعويض مركزية).

في حين أن هناك العديد من التعقيدات حول عملية الانتقال، فإن تحديات التقييم التي ستحتاج الصناعة للتغلب عليها مترابطة ويمكن تجميعها تحت ثلاثة عناوين عريضة:

¹ <https://www.ivsc.org/files/file/view/id/1918>

² The IBOR Working Group under the IVSC Financial Instruments Board. The IVSC has issued this Perspectives Paper to initiate discussion and debate on the topic of IBOR changes and the impact on valuation.

١. تأثير تقييم الشروط في مخزون IBOR الحالي – والذي سيبقى سارياً بعد توقف IBOR وسيتطلب النظر في منهجية "الرجوع" المطبقة وأي آلية تعويض محتملة؛
٢. آثار التقييم لتطور السيولة في السوق – في المنتجات الجديدة التي تستخدم ARR مع تطور السوق، وكذلك التأثيرات المستمرة على التعرضات الحالية؛
٣. آثار تقييم المخاطر الجديدة – بما في ذلك المخاطر الأساسية والمخاطر الخلفية ومخاطر النموذج حيث تجمع المحافظ بين مخاطر IBOR والمخاطر غير المرتبطة بمؤشر IBOR.

مقدمة

كان معدل IBOR السعر المرجعي أو سعر الفائدة القياسي للأسواق المالية منذ عقود وقد تغير. إن أي تغيير بهذه الأهمية يخلق حتماً تحديات أمام تقييم الأدوات المالية ويؤثر على جميع الكيانات التي تستخدم الأدوات المالية.

الهدف من ورقة وجهات النظر هذه هو تحديد التحديات الرئيسية التي تنشأ أمام متخصصي التقييم من توقف IBOR. ويحدد التغييرات في الحوكمة وإدارة البيانات ونموذج إدارة المخاطر التي تحتاج الكيانات إلى مراعاتها لإدارة الانتقال بفعالية. وتحدد الورقة أيضاً المجالات التي يمكن أن تساهم في "عدم اليقين في التقييم" مما يزيد من مخاطر التقييم في تقييمات الأدوات المالية الناشئة عن توقف IBOR¹.

خلفية

أعلنت هيئة السلوك المالي في المملكة المتحدة FCA في يوليو ٢٠١٧ أنها لن تجبر البنوك أو تقنعها بتقديم طلبات LIBOR بعد نهاية عام ٢٠٢١. وقد التزم المنظمون العالميون بتقوية المعدلات المعيارية من خلال تثبيت إعداد المؤشر على بيانات المعاملات التي يمكن ملاحظتها إلى أقصى حد ممكن. و IBOR الذي تم إنشاؤه على بيانات المسح بدلاً من المعاملات المرصودة، لا يتناسب مع هذا النموذج وسيتم إلغاؤه تدريجياً عندما تزيل FCA إدارتها ودعمها.

هناك مواد كثيرة متاحة لممارسي التقييم عند انتقال IBOR؛ تشتمل على أساس اختيار ARRs، ومواد مجموعات العمل الصناعية للخدمات المالية وإرشادات الهيئة التنظيمية الاحترازية بشأن عملية

¹ For details on Governance Frameworks, Data Management, Valuation Uncertainty and Valuation risk see proposed changes to IVS 500 Financial Instruments

الانتقال . ومن المهم فهم الآثار المترتبة على الصناعة والتطورات التنظيمية والتشريعية مثل بروتوكولات ISDA ومتطلبات إعداد التقارير التنظيمية والمقترحات التشريعية؛ بالنظر إلى تلك المعلومات الموجودة، والطبيعة المتطورة باستمرار التحول والعملات المعنية .

تركز هذه الورقة على ثلاث مجموعات واسعة من تأثيرات التقييم، وتسعى إلى توفير إطار عمل بناءً لدعم أخصائيي التقييم .

تأثير تقييم الشروط في مخزون IBOR الحالي

ستعتمد الوسائل التعاقدية للأدوات المالية المفهرسة الحالية وفق IBOR للانتقال إلى معدلات الاستبدال على مجموعة من الوثائق القانونية والحلول التشريعية والتفاوض وبروتوكولات الصناعة والتحكيم والاتفاقية متعددة الأطراف والتفاضلي . على سبيل المثال :

- قد تحتوي العقود على لغة "تبدل" التي تنص على إعادة فهرسة السعر العائم إلى ARR في تاريخ مستقبلي معروف .
- قد تحتوي العقود على لغة مباشرة تنص على إعادة فهرسة المعدل العائم إلى ARR في تاريخ مستقبلي يتوقف على المشغلات مثل توقف IBOR، مع هيكل متدفق لتحديد كيفية استخدام معدلات ARR في العقد .
- قد تخضع العقود لقواعد الصناعة أو القوالب القياسية كالمشتقات أو المعاملات التي تمت الموافقة عليها والتي تخضع لبروتوكولات انتقال ISDA .
- قد تحتوي العقود على لغة تعديل؛ تنص على إعادة التفاوض على مؤشر السعر العائم بين الأطراف في حالة توقف IBOR .
- قد تحتوي العقود على لغة تنص على إعادة فهرسة السعر العائم إلى ARR وفقاً لتقدير أحد أطراف المعاملة في حالة توقف IBOR .
- قد تحتوي العقود على لغة تنص على إعادة فهرسة السعر العائم إلى معدل مرجعي آخر (غير ARR) بشروط قد يكون أو لا يكون منصفاً لجميع الأطراف على سبيل المثال العودة إلى PRIME (عادة أعلى بكثير من LIBOR) أو إلى آخر سعر متاح (تحويل الأداة فعلياً إلى أداة بسعر ثابت) .

- قد لا تحتوي العقود على لغة تفكر في وقف IBOR بشكل دائم، مما يجعل التدفقات النقدية المتبقية على العقد غير مؤكدة. أو قد لا يكون المصطلح التعاقدى قابلاً للتنفيذ قانوناً.
- يمكن ملاحظة أن مجموعة الميزات التعاقدية قد تؤدي إلى عقود مختلفة لها تدفقات نقدية بمعدل عائم متسق في السوق الحالية تنتقل إلى مجموعات مختلفة من التدفقات النقدية في حالة توقف IBOR.
- تشير ملاحظات السوق إلى أنه في حين يتم تطوير النهج الاحتياطية، فإن المستثمرين حساسون لوضوح الإجراءات الاحتياطية في الوثائق الحاكمة. هناك بعض الأدلة على أن المستثمرين يطبقون أساس التقييم على العقود ذات التراجع الموثق جيداً للعقود مع لغة احتياطية غير واضحة أو بدون لغة احتياطية.
- هناك تحدٍ إضافي حيث يتمثل النهج الاحتياطي الافتراضي في الاعتماد على شرط تعاقدى ينص على أنه في حالة عدم وجود تثبيت IBOR، يجب على الأطراف استخدام آخر تثبيت له. تم تصميم هذا السيناريو لاستيعاب انقطاع منشور IBOR. هناك نقاش مستمر حول ما إذا كان سيحمل تحدياً قانونياً إذا تم تطبيقه كبديل دائم، نظراً للتأثير العميق لتغيير أداة معدل عائم إلى أداة بسعر فائدة ثابت.
- يحتاج محترفو التقييم إلى النظر في تأثير هذه الشروط على التقييمات، بما في ذلك:
- درجة اليقين وتوقيت الانتقال لكل أداة في المحفظة الحالية.
 - عندما تكون هناك تعديلات مضمنة في اتفاقيات الانتقال التي تهدف إلى تطبيع التدفقات النقدية قبل وبعد الانتقال (مثل بروتوكول ISDA تعديل انتشار الائتمان).
 - ما هي المنهجية الدقيقة التي ستطبق لتحديد التدفقات النقدية الدورية (على سبيل المثال شهرياً أو ربع سنوياً من ARR التي تكون عادةً مؤشرات ليلية – على سبيل المثال، هل سيتم اشتقاق التدفقات النقدية بناءً على الفائدة البسيطة، وتراكمها مقدماً من فترة الاستحقاق، وتراكم المتأخرات على مدى فترة الاستحقاق وما إلى ذلك؟
 - ما إذا كان سيتم إجراء تعديلات غير مباشرة لمعالجة التغييرات على المخاطر أثناء الانتقال – على سبيل المثال، التعويض عن التغييرات من حيث المقايضات القابلة للتسليم ضمن منتجات المقايضة.
 - ما إذا كانت الحلول المعيارية الصناعية (مثل بروتوكول ISDA) قابلة للتطبيق على الأدوات – على سبيل المثال، الأدوات التي تتطلب معدلات ثابتة في بداية الفترة وليس في نهايتها مثل بعض معايير التقييم المالي العالمي.

– ما هي الحلول التشريعية أو التنظيمية التي قد تكون موجودة إما لتعديل العقود الحالية، أو لتقديم وسيلة لمواصلة توفير شكل بديل صالح للاستخدام من IBOR؟

آثار التقييم لتطور السيولة

خلال الفترة الانتقالية، وعلى الأرجح بعد توقف IBOR، سيحتاج متخصصو التقييم إلى النظر في تأثير السيولة المتطورة في المنتجات المفهرسة ARR. وتشمل الأمثلة على ذلك:

– السيولة المتطورة في المنتجات المفهرسة ARR قد تؤدي إلى شفافية أسعار محدودة لأولئك الذين يدخلون في معاملات في الأسواق الناشئة، أو في أفق بيانات السوق التي يمكن ملاحظتها.

– من المحتمل أن تتطور منتجات متنوعة بسرعات مختلفة – على سبيل المثال، تجاوزت إمكانية الملاحظة في نهاية عام ٢٠٢١ لمنتجات SOFR¹ الخطية تلك الخاصة بـ FF-OIS، ولكن كانت هناك معاملات SOFR غير خطية محدودة.

– قد يحتاج متخصصو التقييم إلى إيجاد مصادر بديلة لبيانات السوق إذا كان موفرو البيانات الحاليون غير قادرين على توفير معلومات السوق.

– السيولة في المنتجات المفهرسة ARR أو السلاسل الزمنية في تثبيات ARR قد لا توفر بيانات كافية لدعم متطلبات المخاطر، كالمطلوبة لحسابات القيمة المعرضة للمخاطر و SVaR، أو لتلبية المتطلبات القادمة مثل ملاحظات الأسعار الحقيقية لـ FRTB²، في غياب العون التنظيمي.

وبالتزامن مع الزيادات في السيولة في ARR، تتناقص السيولة في المنتجات الخاضعة لمؤشر IBOR، مما قد يؤدي إلى تحديات في تقييم المنتجات الخاضعة لمؤشر IBOR. وتشمل الأمثلة على ذلك:

– انخفاض إمكانية ملاحظة بيانات السوق مع ما يترتب على ذلك من تأثير على القدرة على اشتقاق أسعار الأدوات الأولية، أو مصدر بيانات مستقلة لإجراءات التحقق من الأسعار.

– انخفاض إمكانية ملاحظة بيانات السوق مما يؤدي إلى تغييرات في تصنيف التسلسل الهرمي للقيمة العادلة المحاسبية، ومن المحتمل أن يؤثر ذلك على الرسوم الإضافية لرأس المال من المستوى الثالث لمؤسسات 3G-SIB.

¹ The Secured Overnight Financing Rate (SOFR)

² The Fundamental Review of the Trading Book (FRTB)

³ Global systemically important banks (G-SIB)

- زيادة عدم اليقين بشأن مدخلات التسعير، مما يؤدي إلى زيادة مخصصات التقييم المرهقة في ظل أطر التقييم الحذرة.
- قد تحتوي أنواع معينة من الأدوات على ميزات مردود لا يمكن مواءمتها بسهولة مع معدلات "التأخرات" مثل ARR. على سبيل المثال، قد تعتمد الحواجز، وتداولات نظام إدارة المحتوى، ومقايضات التأخرات، ومعاملات فروق الأسعار، وبعض مقاييس التقييم المالي FRAs على معرفة التثبيت في بداية الفترة. وقد تتطلب مثل هذه المعاملات الحالية تعديل أو إنهاء، مما يؤدي إلى تأثير معاكس على القيم.
- قد يؤدي انخفاض الشهية لبعض الأصول المفهرسة وفقاً لمعايير IBOR أو تلك التي لا تحتوي على لغة احتياطية مناسبة إلى آثار تقييم سلبية - على سبيل المثال للضمانات ذات الأهلية المنخفضة لبرامج تمويل البنك المركزي، أو حيث تمنع السياسة أو اللوائح المستثمرين من الاستثمار في هذه الأصول.

آثار تقييم المخاطر الجديدة

- إن المسارات المتنوعة لتعديل المنتجات المفهرسة IBOR لمعالجة ما إذا كانت، ومتى وكيف يمكن أن "ترجع" إلى معدلات ARR المفهرسة ستقدم مخاطر أساسية إضافية. يجب تحديد هذه المخاطر ومراقبتها وإدارتها. وتشمل الأمثلة على ذلك:
- ستتطلب ARR المستندة إلى المعدلات بين عشية وضحاها تعديلات على نماذج التقييم والمدخلات والمخرجات المرتبطة بها لضمان تحديث تعاريف المدخلات لتتوافق مع اصطلاحات الاقتباس القياسية للصناعة؛ وأن مناهج النمذجة تتماشى مع المؤشرات الليلية وكيفية استخدام هذه المعدلات في الأدوات المالية؛ وأن المخرجات تتماشى مع شروط التدفقات النقدية المصاحبة وأن أنظمة المصنوع تفسر المخرجات المعدلة بشكل صحيح.
- ARRs المستندة إلى الأسعار بين عشية وضحاها، سواء كانت مضمونة أو غير مضمونة، تنطوي فعلياً على حد أدنى من مخاطر التمويل المصرفي. وهذا يتناقض مع مستويات التمويل المصرفي الديناميكية الضمنية المضمنة في IBOR. نتيجة لذلك، قد تختلف ربحية وتقييم المنتجات المفهرسة حسب ARR عن تلك المفهرسة بـ IBOR.

قد تظهر مخاطر أساسية إضافية عندما تختلف شروط استخدام **ARR** لاشتقاق التدفقات النقدية في المعاملات المرتبطة. على سبيل المثال، سواء كنتيجة لمعاملات جديدة أو تباين في الطريقة التي تعمل بها المخصصات الاحتياطية، قد يكون لمعاملة القرض التي تشتق التدفقات النقدية من اتفاقيات الفائدة اليومية البسيطة في نظام **SOFR** فروق أساسية مع التحوط المشتق الذي يشتق التدفقات النقدية من خلال نهج تراكم المتأخرات.

- وبالمثل، قد تظهر مخاطر أساسية أكثر وضوحاً عندما تطبق الضمانات الضمنية (مثل **SOFR** **ARM**) اتفاقية مُركبة مسبقاً، بينما تطبق المصالح المفيدة اتفاقية تراكم المتأخرات.
- قد تطبق أدوات مختلفة أرضيات **ARR** على مستويات مختلفة. على سبيل المثال، قد يتم استبدال حد **LIBOR** في معاملة حالية بأكبر قدر من الإنصاف بحد أدنى على إجمالي **SOFR** وتعديل هامش الائتمان الانتقالي، في حين أن المعاملة الجديدة قد تطبق حداً أدنى على معدل **ARR** مباشرة. قد تكون أطر النمذجة الجديدة مطلوبة لمنتجات الخيارات، بالنظر إلى الخيارات المختلفة المحتملة بشأن معدلات الفائدة الآجلة بما في ذلك هوامش الائتمان المصرفي، مقابل **ARR** المستقبلية المحتملة المحددة في المتأخرات مع أو بدون ميزات مركبة، مع أو بدون متوسط، ومع أو بدون ثابت تسوية الائتمان¹.

إجراءات احترام التقييم

سيكون للإصلاحات في معايير أسعار الفائدة تأثير كبير في الأسواق المالية، من وول ستريت إلى مين ستريت. لذا فإن التأكد من تقدير السوق بأكمله لحجم المشكلة واتخاذ إجراءات مبكرة يعد أولوية. بالنظر إلى حجم المهمة، لا يمكن حل هذا الأمر في الأشهر التي تسبق نهاية عام ٢٠٢١. لضمان انتقال ناجح ومنظم، تحتاج المؤسسات إلى اتخاذ إجراءات - والبدء الآن.

تعتبر الآثار الناتجة عن انتقال **IBOR** معقدة وواسعة الانتشار، ولا تمثل تأثيرات التقييم سوى جزء من التأثيرات على المؤسسات المالية وغير المالية على حد سواء. تصنف ورقة المنظورات هذه تحديات التقييم تحت ثلاثة عناوين عريضة:

- تأثير تقييم الشروط في مخزون **IBOR** الحالي؛

¹ See Piterbarg 2020 https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=3537925

- أثر التقييم لتطور السيولة في السوق،
- تأثير تقييم المخاطر الجديدة. يجب أن يكون لدى جميع الكيانات برامج انتقال IBOR شاملة لمعالجة هذه التأثيرات على جميع جوانب أعمالها، بما يتناسب مع حجم التأثير على أعمالهم.
- يجب على المتخصصين في التقييم، كجزء من مثل هذا البرنامج، التأكد من إيلاء الاعتبار المناسب لمعالجة آثار التقييم لانتقال IBOR، بما في ذلك:
- تطوير فهم شامل لمخاطر انتقال IBOR التي تؤثر على المؤسسة، بما في ذلك البنود داخل وخارج الميزانية العمومية، والتعرضات المباشرة وغير المباشرة، وتحديثها على أساس متكرر، وتوفير التفاصيل الكافية في التعرضات.
- تطوير فهم مفصل للشروط التعاقدية للأدوات في المحفظة، ونطاق ومسارات الانتقال المتوقعة لهذه الأدوات، وفهم تأثير السمات التعاقدية على التقييم.
- تطوير فهم لتأثيرات انتقال IBOR على كل من أسس التقييم المتأثرة، على سبيل المثال. أساس Locom / التكلفة أو القيمة العادلة أو التقييم الحكيم أو أساس رأس المال أو الإجهاد أو الأساس الضريبي أو حسابات أخرى.
- تطوير عمليات لمراقبة نشاط السوق وتحديث العمليات والضوابط المتأثرة مثل تلك المتعلقة بمصادر بيانات السوق، وتقييمات السيولة والملاحظة في الوقت المناسب طوال فترة الانتقال. في مثل هذه البيئة الديناميكية، قد يلزم زيادة تكرار مثل هذه التقييمات مقارنة بالعمليات الحالية.
- تطوير إطار الحوكمة المناسب لتقديم تحدي فعال لعمليات التقييم خلال الفترة الانتقالية.

قائمة الاختصارات

- ARM: الرهون العقارية القابلة للتعديل
- CCP: غرفة المقاصة المركزية للطرف المقابل؛
- CMS: مقايضة النضج الثابت
- FRA: اتفاقيات الأسعار الآجلة
- FRTB: المراجعة الأساسية لكتاب التداول
- G-SIB: البنوك العالمية ذات الأهمية المنهجية
- IBOR: أسعار عروض Interbank
- ISDA: الرابطة الدولية للمقايضات والمشتقات
- LIBOR: أسعار العرض بين البنوك في لندن - أقل من التكلفة أو السوق
- SOFR: معدل التمويل الليلي المضمون
- SVaR: القيمة المضغوطة في خطر القيمة المعرضة للمخاطر - القيمة المعرضة للخطر



التحكيم التجاري وتسوية النزاعات المالية

وفق ضوابط الشريعة الإسلامية

Commercial Arbitration and Financial Dispute Settling

بوابة للجلسات الإلكترونية للتحكيم وفض النزاعات المالية وتسويتها عن بُعد
إضافة إلى توثيق إلكتروني للجلسات

بعد الاتفاق على التحكيم أو تسوية النزاع، يمكننا تقديم الخدمات التالية:

- إعادة هندسة العقود والاتفاقات وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.
- إعادة رسم العلاقات المالية وتحديدها بما ينسجم وضوابط الشريعة الإسلامية.
- إجراء التسويات المحاسبية بعد فض النزاع بما ينسجم ومعايير المحاسبة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).
- تطوير أسس العمل المحاسبي من خلال تقديم حلول تحافظ على انسيابية الأعمال وانضباطها الشرعي.
- تطوير أسس العمل التمويلي من خلال تقديم حلول المنتجات المالية الإسلامية.
- التحليل المالي وتقديم النصح والمشورة.
- المراجعة الشرعية وفق المعايير الشرعية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).
- المراجعة المحاسبية وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - الأيوبي).

<https://arbit.kantakji.com>



